


دفتر... قلم و قيد

دراسة حول التعليم والحياة الثقافية
في السجون الإسرائيلية





دفتر... قلم و قيد

دراسة حول التعليم والحياة الثقافية

في السجون الإسرائيلية

مؤسسة الضمير لرعاية الأسير وحقوق الإنسان

رام الله - فلسطين المحتلة

2020

جميع حقوق النشر والطبع محفوظة لمؤسسة الضمير لرعاية الأسير وحقوق الإنسان

أي إقتباس من هذا الكتاب يجب الإشارة إلى المصدر

رام الله - أيار 2020

عناوين المؤسسة:

رام الله - الماصيون - دوار الرافدين - شارع موسى طواشة - عمارة صابات

هاتف: 2960446/2970136

فاكس: 2960447

ص.ب القدس 17338

E-mail: info@addameer.ps

Internet: www.addameer.org



الفهرس

مقدمة

5

7

7

8

8

11

المبحث الأول: الإطار والتحليل القانوني للحق في التعليم للأسرى في القانون الدولي

17

المبحث الثاني: الإطار القانوني للعملية التعليمية في القوانين الداخلية لدى الاحتلال الإسرائيلي

29

المبحث الثالث: الحياة الثقافية والتعليمية للأسرى في سجون الاحتلال قبل أوسلو وإنجازات الحركة الأسيرة

37

المبحث الرابع: الحياة الثقافية والتعليمية للأسرى بعد توقيع اتفاقية أوسلو

41

المطلب الأول: التعليم الرسمي

42

1. الثانوية العامة

45

2. الجامعة المفتوحة الإسرائيلية

49

المطلب الثاني: التعليم غير الرسمي

49

1. الجلسات الثقافية

52

2. المكتبات

57

3. الجامعات الفلسطينية

60

أ. جامعة القدس - أبو ديس

60

«التعليم في سجن هداريم»

63

ب. جامعة القدس المفتوحة

64

ج. جامعة الأمة



64	د. جامعة الأقصى
65	4. الصحف والمجلات
69	المبحث الخامس: الحياة التعليمية للأشبال والأسيرات
83	المبحث السادس: دور اللجنة الدولية للصليب الأحمر في الحياة الثقافية والتعليمية لدى الأسرى في سجون الاحتلال
87	المبحث السابع: العقوبات
93	المبحث الثامن: لجنة أردان
96	الخاتمة
99	قائمة المصادر
105	الملاحق
105	ملحق رقم (1): قوانين مصلحة السجون بخصوص التقدم لامتحان الثانوية العامة
107	ملحق رقم (2): قواعد مصلحة السجون بخصوص تعليم السجناء الأمنيين في الجامعة المفتوحة الإسرائيلية
110	ملحق رقم (3): نموذج تعليم السجناء في الجامعة المفتوحة الإسرائيلية
111	ملحق رقم (4): نموذج متعلق بالتعليم في الجامعة المفتوحة الإسرائيلية
112	ملحق رقم (5): إقرار خاص بالطلبة الملتحقين بالجامعة المفتوحة الإسرائيلية
113	ملحق رقم (6): ورقة تعليمات للموجهين والممتحنين من قبل الجامعة المفتوحة الإسرائيلية
114	ملحق رقم (7): قائمة بالمجالات المسموح والمنوع تعلمها في الجامعة المفتوحة الإسرائيلية
115	ملحق رقم (8): قائمة المقابلات



لم تتوان سلطات الاحتلال الإسرائيلي يوماً عن نهجها في حرمان الأسرى الفلسطينيين من حقوقهم، فعلى مدار السنوات، عمدت سلطات الاحتلال إلى حرمان الأسرى من أبسط حقوقهم؛ كالحصول على الورقة، أو القلم. ومع استمرار استبداد سلطات الاحتلال بالأسرى، قامت الحركة الأسيرة¹ باتخاذ مجموعة من الخطوات النضالية لانتزاع حقوق الأسرى، كان أهمها لجوء الحركة الأسيرة إلى الإضرابات المفتوحة عن الطعام.

وعلى الرغم من الحماية التي أفردتها القانون الدولي للحق في التعليم بشكل عام، وللأسرى بشكل خاص، فإن سلطات الاحتلال تتجاهل النصوص الدولية التي تحمي حق الأسرى في التعلم، وتتظر إلى هذا الحق على أنه «امتياز» يمنح للأسرى، ومن الممكن سحبه في أي وقت ولمختلف الأسباب، وهو ما حصل، بالتحديد، يوم 23 حزيران عام 2011، حيث قام رئيس الحكومة الإسرائيلية، آنذاك، بنيامين نتياهو، بإلقاء خطاب يوضح فيه النية لتشديد ظروف اعتقال الأسرى الفلسطينيين، ووصفهم بـ«المخربين». وعبر نتياهو في خطابه بأن «الحفلة انتهت»، قاصداً بذلك أن الكثير من الحقوق التي حصل عليها الأسرى سيتم سحبها منهم، وذلك لأنه اعتبرها امتيازات ورفاهية زائدة، وكان من هذه «الامتيازات» - على حد ادعائه - قضية تعليم الأسرى، فأكد نتياهو أنه لن يكون هناك أسرى جدد يحملون شهادات بكالوريوس، أو ماجستير متحصلة في السجن.² وتجدر الإشارة، في هذا السياق، إلى أن خطاب نتياهو والتصعيدات بحق الأسرى التي أدت إلى توقف التعليم الرسمي بشكل كامل في سجون الاحتلال،³ جاءت إثر أسر حركة حماس للجندي الإسرائيلي «جلعاد شاليط».⁴

1 أطلق مفهوم الحركة الوطنية الفلسطينية الأسيرة -الحركة الأسيرة- على مجموع الفلسطينيين المعتقلين على خلفية سياسية في سجون الاحتلال الإسرائيلي، وتطلق عليهم إسرائيل اسم السجناء الأمنيين، باعتبار أن الحجة وراء اعتقالهم هي الإخلال بأمن إسرائيل. (فهد أبو الحاج، التجربة الديمقراطية للأسرى الفلسطينيين في المعتقلات الإسرائيلية 1967-2007، فلسطين: منشورات مركز أبو جهاد لشؤون الحركة الأسيرة-جامعة القدس، 2014، 13).

2 انظر: موقع صحيفة يديعوت أحرونوت، منشور بتاريخ 23 حزيران 2011، تمت آخر زيارة بتاريخ 10 تشرين الثاني 2019، متوفر على الرابط التالي: <https://www.ynet.co.il/articles/0,7340,L-4086462,00.html>

3 منذ بداية التسعينيات وحتى نهايات 2010 - تقريباً - تمكن العديد من الأسرى من إكمال تعليمهم؛ سواء أكان ذلك من خلال التقدم لامتحان الثانوية العامة أم من خلال الدراسة في الجامعة المفتوحة الإسرائيلية، ولكن عقب قرار الحكومة الإسرائيلية، تم إلغاء برنامج تعليم الأسرى، وسيتم توضيح ذلك بشكل أكبر في جزئيات لاحقة في هذه الدراسة.

4 بتاريخ 25 حزيران 2006، قامت كتائب عز الدين القسام التابعة لحركة حماس، والوية الناصر صلاح الدين التابعة للمقاومة الشعبية، بعملية «الوهم المتبدد» التي استهدفت قوة من لواء «جفعاتي». على إثر هذه العملية، قُتل جنديان وأصيب خمسة آخرون، وتمكنت حركة المقاومة من أسر الجندي الإسرائيلي المشارك في ذلك اللواء «جلعاد شاليط». للمزيد انظر: جلعاد شاليط، موقع الجزيرة، تمت آخر زيارة بتاريخ: 2019/11/15، متوفر على الرابط التالي: <https://www.aljazeera.net/encyclopedia/icons/%5/1/2016/D8%AC%D984%%D8%B9%D8%A7%D8%AF-%D8%B4%D8%A7%D984%D98%A%D8%B7>.



وفي ظل التضييقات المستمرة التي ما زالت الحركة الأسيرة تواجهها حتى يومنا هذا، نجح الأسرى في إدخال بعض البدائل التعليمية إلى السجون، مثل التفاهات مع وزارة التربية والتعليم الفلسطينية، والجامعات المختلفة، لغايات تمكين الأسرى من استكمال تعليمهم تحت إشراف ورقابة هيئة تعليمية من الأسرى في السجون. وكذلك نجحوا في إدخال مجموعة كبيرة من الكتب إلى العديد من السجون من خلال زيارات الأهالي بشكل أساسي.

تأتي هذه الدراسة في محاولة لاستعراض الحياة الثقافية والتعليمية للأسرى، عبر التطرق إلى النصوص القانونية الدولية التي كفلت للأسرى الحق في التعليم، والحصول على حياة ثقافية وترفيهية، ومن ثم استعراض لوائح إدارة مصلحة السجون الإسرائيلية التي قامت -على العكس مما هو مفروض على دولة الاحتلال، وبخاصة بموجب اتفاقية جنيف الرابعة- بإعطاء الحد الأدنى من التعليم للأسرى، وقامت بتسييس العملية التعليمية في السجون. ويمكن لنا القول إن لوائح مصلحة السجون، بشكل عام، ما هي إلا انعكاس للوقائع السياسية ولمصالح الاحتلال ومآربه، وهي أشبه بسيف يُسلط على رقاب الأسرى كلما ارتأت سلطات الاحتلال ذلك. وتسعى الدراسة إلى المقارنة ما بين الحياة الثقافية والتعليمية للأسرى ما قبل اتفاقية أوسلو وما بعدها، مستعرضة الطرق التي لجأ إليها الأسرى للتعلم؛ سواء أكان ذلك من خلال تقدمهم لامتحان الثانوية العامة، أم التعليم في الجامعة المفتوحة الإسرائيلية، أو الجامعات الفلسطينية، أم من خلال المكتبات والصحف التي تمكنوا من إدخالها، وكذلك الجلسات الثقافية.

وتتطرق الدراسة، أيضاً، إلى الحياة الثقافية والتعليمية لدى الأسيرات والأسرى الأطفال، حيث تحاول إبراز أوجه التشابه والاختلاف ما بين تجربة الأسرى وتجربة الأسيرات والأشبال، مستعرضة، في هذا السياق، العقوبات التي تنتهجها إدارة مصلحة السجون، والتي تهدف، بشكل صريح أو ضمني، إلى عرقلة العملية التعليمية للأسرى. كما ترصد الدراسة، وبشكل مبسط، دور اللجنة الدولية للصليب الأحمر، واللجنة التي شكلها وزير الأمن الداخلي الإسرائيلي جلعاد أردان عام 2018، والتي تهدف إلى التضييق على الأسرى في جميع مناحي الحياة، والدور الذي لعبته كل منهما في قضية الحياة الثقافية والتعليمية للأسرى.



هدف الدراسة

تهدف هذه الدراسة إلى رصد العملية التعليمية والحياة الثقافية التي عاشها ويعيشها آلاف الأسرى الفلسطينيين بشكل دقيق ومععمق، وذلك من خلال العمل على دراسة البعد التاريخي والتسلسل للعملية التعليمية في السجون؛ بدءاً بالإضرابات والمواجهات الفاعلة التي خاضها الأسرى ضد إدارة مصلحة السجون على مر السنوات من أجل إدخال القلم والورقة إلى السجن، مروراً بالسماح للأسرى أن يكملوا تعليمهم في الجامعة المفتوحة الإسرائيلية، وتقديم امتحانات الثانوية العامة، وصولاً إلى التحاقهم بالجامعات الفلسطينية والجامعات العربية. إضافة إلى ذلك، تحاول الدراسة تسليط الضوء على الحياة الثقافية في السجون، التي تشمل الجلسات الثقافية والقراءة الذاتية، وهيكلية برامج التثقيف لدى الفصائل السياسية المختلفة، مع تسليط الضوء على ما أحدثته اتفاقية أوسلو من متغيرات. وبالتوازي، سوف يتم البحث في الإطار القانوني لموضوع الدراسة، وإدراج التحليل القانوني، من خلال تحليل بنود الاتفاقيات الدولية وأحكام القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان ذات الصلة بهذا الموضوع، إضافة إلى أنظمة ولوائح إدارة مصلحة السجون، وقرارات المحكمة العليا للاحتلال بهذا الصدد.

أهمية الدراسة

تتبع أهمية الدراسة من محاولتها خلق أدبية تحليلية متخصصة، تعالج قضية الحياة التعليمية والثقافية في سجون الاحتلال، وتستعرض الاختلافات ما بين تجربة الأسرى في هذا السياق قبل توقيع اتفاقية أوسلو وبعدها، إضافة إلى محاولة الدراسة المقارنة ما بين واقع قوانين إدارة مصلحة السجون والمواثيق الدولية. ففي ظل تنوع الأدبيات التي تناولت قضية الحركة الأسيرة وتاريخها، تبقى الأدبيات التي تخصصت بقضية الحياة الثقافية والتعليمية في السجون قليلة جداً، الأمر الذي يعطي هذه الدراسة أهمية خاصة.

علاوة على ذلك، فإن هذه الدراسة هي بحث مشترك ما بين مؤسسة الضمير والأسرى، وذلك لأن الحجر الأساس، في هذه الدراسة، كان اقتباسات الأسرى أنفسهم، ومن تجاربهم المرتبطة بقضية الحياة الثقافية والتعليمية التي تظهر استغلال سلطات الاحتلال لقضية التعليم كورقة للضغط على الأسرى، وفرض عقوبات جماعية عليهم. وعليه، فإنه من الممكن أن يتم البناء على هذه الدراسة في المستقبل، واعتبارها أساساً للجهود المحلية والدولية التي يجب اتخاذها لغايات تحسين وضع الحياة التعليمية والثقافية للأسرى.



منهجية الدراسة

استخدمت هذه الدراسة المنهجية الوصفية التحليلية، وذلك باستخدام أدوات البحث الكيفي، من خلال مراجعة الأدبيات المرتبطة بموضوع الدراسة، والتحليل القانوني لقواعد معاملة الأسرى، والاتفاقيات الدولية المؤطرة لحقوق المعتقلين، والاطلاع على قواعد إدارة مصلحة السجون، وقرارات المحكمة العليا فيما يخص تعليم الأسرى الفلسطينيين، والتحليل القانوني لهذه المعطيات وربطها بواقع حال الأسرى.

ولغايات كتابة الدراسة، قام فريق مؤسسة الضمير ممثلاً بالمحاميين، والباحثين الميدانيين، والباحث القانوني، بالعمل على جمع المعلومات حول الأسرى الذين خاضوا تجربة التعليم؛ سواء أكان تعليماً رسمياً أم غير رسمي⁵ في السجون، وكذلك حول الأسرى من أصحاب الأحكام العالية الذين خاضوا إضرابات حققوا من خلالها بعض أهم إنجازات الحركة الأسيرة المتعلقة بالتعليم. هذا إضافة إلى تخصيص زيارات للسجون لمقابلة الأسرى والأسيرات القابعين في السجون، والأسرى المحررين، وممثلي الأشبال، لغايات تسليط الضوء على قضية التعليم لدى الأسرى الأطفال. وكذلك تم تخصيص زيارات ميدانية لمقابلة مجموعة من مؤسسات المجتمع المدني الأخرى العاملة في هذا المجال، إضافة إلى المحامين، والمسؤولين في وزارة التربية والتعليم، وفي جامعة القدس، وكذلك هيئة شؤون الأسرى والمحررين، لغايات الاطلاع على الجوانب اللوجستية والإجرائية المتعلقة بعملية تعليم الأسرى في السجون.

وعليه، وجب التنويه إلى أن الكثير من المعلومات والاستنتاجات التي سيتم استعراضها في هذه الدراسة، هي معلومات تم التحصّل عليها من مقابلات أجريت مع الأسرى، وبالإمكان الاطلاع على المقابلات كافة التي أجريت، من خلال الاطلاع على الملحق رقم (8)، الذي يوضح أسماء المقابليين، وتاريخ إجراء المقابلات.

الصعوبات البحثية

واجهت هذه الدراسة مجموعة من الصعوبات، أهمها ما يلي:

« الشح في الأدبيات والإصدارات التي تناولت، بشكل متخصص، قضية تعليم الأسرى في السجون، وصعوبة الوصول إلى أدبيات السجون التي كتبت داخل السجن فيما يتعلق بالحياة الثقافية والتعليمية.

5 لأغراض هذه الدراسة، سوف نطلق مصطلح «التعليم الرسمي» على الأسرى الذين التحقوا و/أو تخرجوا من الجامعة المفتوحة الإسرائيلية، والأسرى الذين قدموا امتحانات الثانوية العامة من خلال إدارة مصلحة السجون. أما «التعليم غير الرسمي»، فارتأينا أن نطلقه على التعليم الذي لا يمر من خلال إدارة مصلحة السجون، بالإشارة إلى العملية التعليمية التي انطلقت في السجون بعد قرار نتنياهو في العام 2011 بوقف التعليم الجامعي والثانوية العامة.



« الدواعي المهنية، وحرص المؤسسة، أولاً وأخيراً، على إنجازات الحركة الأسيرة، دفعنا للإبقاء على جزء من المعلومات طي الكتمان، خشية تعسف إدارة مصلحة السجون في التعامل مع موضوع تعليم الأسرى. «

صعوبة عملية جمع المعلومات من السجون، حيث إن ظروف الزيارات، وضيق الوقت، وتذرع إدارة السجن بحالات أمنية طارئة خلال العديد من الزيارات، أفضت إلى إطالة أمد عملية جمع المعلومات وصعوبة تنفيذ الزيارات على المحامين، فطبيعة الاستثمارات والمعلومات المطلوبة للدراسة دقيقة جداً، وفي العديد من الحالات اضطر المحامي إلى زيارة المعتقل ذاته أكثر من مرة لغايات الحصول على المعلومات المطلوبة.

« ما زالت الدراسات التي تتناول واقع الحركة الفلسطينية الأسيرة تعاني من غياب مؤسسة بحثية دراسية توثق تاريخ الحركة الأسيرة في السجون وواقعها. هذا إضافة إلى صعوبة الوصول إلى قاعدة البيانات الرسمية التي تحوي سجلاً كاملاً لأعداد الأسرى الذين تقدموا لامتحان الثانوية العامة، والحائزين على شهادات البكالوريوس (اللقب الأول)، والماجستير (اللقب الثاني)، والدكتوراه، وعدد الأسرى الأطفال الذين تسربوا من المدارس ولم يكملوا تعليمهم بسبب الاعتقال.






المبحث الأول:

الإطار والتحليل القانوني للحق في التعليم

للأسرى في القانون الدولي



المبحث الأول:

الإطار والتحليل القانوني للحق في التعليم للأسرى في القانون الدولي

يعتبر الحق في التعليم من الحقوق ذات الأهمية القصوى، حيث أفردت لها العديد من الاتفاقيات نصوصاً خاصة لحمايتها. وقد كفلت المواثيق الدولية هذا الحق للأسرى، ومنها اتفاقية جنيف الرابعة الخاصة بحماية الأشخاص المدنيين في وقت الحرب، حيث أشارت الاتفاقية، في مادتها الرابعة والتسعين، إلى أنه «على الدولة الحاجزة أن تشجع الأنشطة الذهنية والتعليمية، والترفيهية، والرياضية للمعتقلين، مع ترك الحرية لهم في الاشتراك أو عدم الاشتراك فيها، وتتخذ جميع التدابير الممكنة التي تكفل ممارستها، وتوفر لهم، على الأخص، الأماكن المناسبة لذلك، وتمنح المعتقلين جميع التسهيلات الممكنة لمواصلة دراستهم، أو عمل دراسة جديدة. ويكفل تعليم الأطفال والشباب، ويجوز لهم الانتظام بالمدارس؛ سواء داخل أماكن الاعتقال أو خارجها». وتستكمل الاتفاقية مشيرة إلى أنه «يجب تمكين المعتقلين من ممارسة التمارين البدنية، والاشتراك في الرياضات والألعاب في الهواء الطلق. وتخصيص فضاءات كافية لهذا الاستعمال في جميع المعتقلات، وتخصيص أماكن خاصة لألعاب الأطفال والشباب»⁶.

هذا، وقد نصت القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء⁷ في الفقرة الأولى من المادة السابعة والسبعين منها، على أن يتم اتخاذ إجراءات لمواصلة تعليم جميع السجناء القادرين على الاستفادة منه، وتستكمل القواعد النموذجية مشيرة إلى وجوب أن يكون تعليم الأميين والأحداث الزامياً، وضرورة أن توجه الإدارة إليه عناية خاصة. هذا، وتنص الفقرة الثانية من

6 المادة 94 من اتفاقية جنيف الرابعة بشأن حماية الأشخاص المدنيين في وقت الحرب، منشورة على موقع اللجنة الدولية للصليب الأحمر، تمت آخر زيارة بتاريخ: 31 آب 2019، متوفر على الرابط التالي: <https://www.icrc.org/ar/doc/resources/documents/misc/5nsla8.htm>

7 أوصى باعتمادها مؤتمر الأمم المتحدة الأول لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين، وأقرها المجلس الاقتصادي والاجتماعي بقراريه 663 (د-24) و2076 (د-62)، منشورة في: مجموعة صكوك دولية، المجلد الأول، الأمم المتحدة، نيويورك، 1993، رقم المبيع A.94.XIV-Vol.1, Part 1، ص 337.



المادة ذاتها، على أن يُجعل تعليم السجناء في حدود المستطاع عملياً، وأن يكون هذا بشكل متناسق مع نظام التعليم العام في البلد، وذلك حتى يكون بمقدورهم، بعد إطلاق سراحهم، استكمال الدراسة دون عناء. وعليه، يتضح مما سبق، مستوى الحماية الدولية التي أفردت لحق الأسرى في التعليم وما جاء في هذه النصوص من الإشارة إلى ضرورة تقديم الدولة الحاجة للأسرى لتسهيلات لغايات تمكينهم من ممارسة هذا الحق.

أما على الصعيد الدولي العام، فإن قضية الحق في التعليم قد أخذت حيزاً في العديد من المواثيق الدولية، ومنها: الإعلان العالمي لحقوق الإنسان،⁸ الذي أشار إلى حق كل شخص في التعليم، وعلى وجوب توفير التعليم بشكل مجاني على الأقل في المرحلة الابتدائية والأساسية، وأن يكون التعليم الابتدائي إلزامياً، وأن يكون التعليم العالي متاحاً للجميع.⁹ ومن جهة أخرى، نجد أن العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية،¹⁰ نص، أيضاً، على أن «لكل إنسان حق في حرية الفكر والوجدان والدين. ويشمل ذلك حريته في أن يدين بدين ما، وحرية في اعتناق أي دين أو معتقد يختاره، وحرية في إظهار دينه أو معتقده بالتعبّد وإقامة الشعائر والممارسة والتعليم، بمفرده أو مع جماعة، وأمام الملأ أو على حدة».¹¹

ولا يقف الأمر عند هذا الحد، حيث يشير العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية،¹² في المادة الثالثة عشرة منه، إلى إقرار الدول الأعضاء بأن ممارسة حق كل فرد في التربية والتعليم تتطلب جعل التعليم إلزامياً ومجانياً ومتاحاً للجميع، ويستكمل العهد في الفقرة الثانية من المادة ذاتها مشيراً إلى قضية جعل التعليم الثانوي - بمختلف أنواعه بما يشمل التعليم التقني والمهني - متاحاً للجميع، وعلى قدم المساواة بالوسائل المناسبة كافة. هذا ويشير العهد في الفقرة الثالثة من المادة آنفة الذكر إلى قضية جعل التعليم العالي متاحاً، ويكمل في المادة الرابعة عشرة منه الإشارة إلى تعهد الدول الأطراف بكفالة إلزامية ومجانية التعليم الابتدائي؛ سواء أكان ذلك في تلك الدولة، أم في الأقاليم الأخرى الواقعة تحت ولايتها.

8 اعتمد ونشر على الملأ بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 217 ألف (د-3) بتاريخ: 10 كانون الأول 1948، منشور في مجموعة صكوك دولية، المجلد الأول، الأمم المتحدة، نيويورك، 1993، رقم المبيع A.94.XIV-Vol.1, Part 1، ص 1.

9 انظر المادة 26 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

10 اعتمد وعرض للتوقيع والتصديق والانضمام بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 2200 ألف (د-21) بتاريخ: 16 كانون الأول 1996، منشور في: مجموعة صكوك دولية، المجلد الأول، الأمم المتحدة، نيويورك، 1993، رقم المبيع A.94.XIV-Vol.1, Part 1، ص 28.

11 انظر المادة الثامنة عشرة من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

12 اعتمد وعرض للتوقيع والتصديق والانضمام بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 2200 ألف (د-21) بتاريخ: 16 كانون الأول 1966، منشور في: مجموعة صكوك دولية، المجلد الأول، الأمم المتحدة، نيويورك، 1993، رقم المبيع A.94.XIV-Vol.1, Part 1، ص 11.





وتشير الاتفاقية الخاصة بمكافحة التمييز في مجال التعليم،¹³ التي صادقت عليها دولة الاحتلال في تاريخ 22 أيلول 1961، إلى أن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان يؤكد على مبدأ عدم التمييز، ويعلن أن لكل إنسان الحق في التعليم. وتشير الاتفاقية في المادة الأولى منها إلى تعريف التمييز، مُعرفةً إياه بأنه أي «ميز أو استبعاد أو قصر أو تفضيل على أساس العنصر أو اللون أو اللغة أو الدين، أو الرأي السياسي وغير السياسي، أو الأصل الوطني أو الاجتماعي، أو الحالة الاقتصادية أو المولد، يُقصد منه، أو ينشأ عنه، إلغاء المساواة في المعاملة في مجال التعليم أو الإخلال بها». ويمكن أن يكون عدم المساواة في مجالات عدة، منها حرمان أي شخص أو جماعة من الأشخاص من الالتحاق بأي نوع من أنواع التعليم في أي مرحلة، أو قصر فرص أي شخص أو جماعة من الأشخاص على نوع من التعليم أدنى مستوى من سائر الأنواع.

وتشير الفقرة الثانية من المادة ذاتها، إلى أن كلمة التعليم، في هذا الإطار، تشير إلى أنواع التعليم ومراحله كافة، حيث تشمل فرص الالتحاق بالتعليم، وكذلك مستوى التعليم ونوعه،

13 اعتمدت هذه الاتفاقية خلال مؤتمر الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة في 14 كانون الأول/ديسمبر 1960، ودخلت حيز النفاذ في 22 أيار 1962. منشورة في: مجموعة صكوك دولية، المجلد الأول، الأمم المتحدة، نيويورك، 1993، رقم المبيع A.94.XIV-Vol.1, Part 1، ص 139.



والظروف التي يُوفر فيها. وتستكمل الاتفاقية لتشير في الفقرة الأولى من المادة الثالثة إلى أنه ولغايات إزالة أي تمييز ومنعه، فعلى الدول الأطراف أن تتعهد بإلغاء أي أحكام تشريعية أو تعليمات إدارية، وتوقف العمل بأي إجراءات إدارية تنوي تمييزاً في التعليم. وتشير في المادة الخامسة إلى ضرورة أن يتوافق التعليم مع القيم الإنسانية، حيث تشير الفقرة الأولى منها إلى وجوب استهداف التعليم لتحقيق التنمية الكاملة للشخصية الإنسانية، وتعزيز احترام حقوق الإنسان وحياته الأساسية.





المبحث الثاني:

الإطار القانوني للعملية التعليمية في القوانين

الداخلية لدى الاحتلال الإسرائيلي



المبحث الثاني:

الإطار القانوني للعملية التعليمية في القوانين الداخلية لدى الاحتلال الإسرائيلي

نظمت إدارة مصلحة السجون من خلال لوائحها قضية التعليم في السجون، بما يشمل تنظيم التقدم لامتحان الثانوية العامة، وكذلك التعليم الجامعي الذي اقتصر على الجامعة المفتوحة الإسرائيلية، وكذلك نظمت هذه اللوائح المواد التعليمية المسموحة والممنوعة، وحددت متى يحق للأسير أن يستكمل مسيرته التعليمية، ومتى يتم سحب هذا الحق منه، أو كما تسميه إدارة مصلحة السجون «الامتياز». وعليه، يستعرض هذا المبحث لوائح مصلحة السجون ذات الصلة بقضية التعليم في السجون، إضافة إلى قرارات الحكومة والمحاكم الإسرائيلية المتعلقة بها.

أشارت قواعد إدارة مصلحة السجون بخصوص عمل السجناء الأمنيين رقم 03/02/00،¹⁴ إلى أنه يسمح للسجناء القيام بنشاطات تعليمية، شريطة أن تتم هذه النشاطات في الغرف السكنية، وكذلك أن يكتب السجن اسمهم على كتبه ودفاتره، وفي حالة تبين أن هذه الكتب أو الدفاتر تحتوي على مواد تحريضية، فيتم مصادرة هذه المواد ووقف الأنشطة التعليمية.¹⁵ وأشارت القواعد، أيضاً، إلى أنه يسمح للسجين أن يقوم بدور المعلم لمجموعة من السجناء، بعد الحصول على موافقة من قبل ضابط الاستخبارات، وموافقة مدير السجن.¹⁶ علاوة على ذلك، تنص على أنه يسمح للسجناء بتلقي الكتب والصحف وفقاً لأوامر مديريةية السجون العامة،¹⁷ وأنه يسمح بإدخال الصحف المطبوعة في «إسرائيل» وفقاً للاشتراكات.¹⁸

14 قواعد عمل إدارة مصلحة السجون بخصوص عمل السجناء الأمنيين رقم 03/02/00، الفصل 03، ساري المفعول من تاريخ 2002/3/15، آخر تحديث بتاريخ: 2008/10/30.

15 قاعدة رقم 21/أ.

16 قاعدة رقم 21/ب.

17 القاعدة رقم 21/هـ.

18 القاعدة رقم 21/ز.



ولا يقف الأمر عند هذا الحد، حيث أشارت قواعد إدارة مصلحة السجون رقم 04/50/00،¹⁹ إلى حق كل أسير في شراء مواد للقراءة ولألعاب جماعية، وذلك وفقاً لما هو مسموح في السجن،²⁰ حيث يجوز للأسير أن يشتري الكتب والمجلات والصحف والمؤلفات التي يقوم مدير السجن بإقرار جواز حيازتها في السجن.²¹ كما تشير هذه القواعد إلى أنه «توجد في السجن مكتبات لاستعارة الكتب للسجناء»، وأن هذه الكتب التي يقوم الأسرى بشرائها، هي كتب شخصية للأسير، وبالتالي لا يتم وضعها في المكتبات، ولا تتم استعارتها من المكتبات.²² وكذلك أشارت هذه القواعد إلى حق الأسير في قراءة الكتب والمجلات مع المحافظة على النظام والأمن في السجن،²³ وتجزئ شراء كتب أو مجلات غير ممنوعة، شريطة أن تكون هذه المواد غير ممنوع تداولها من وحدة المخابرات.²⁴

وتشير القواعد إلى أنه يكون لدى ضابط الاستخبارات قائمة بالكتب التي يمنع تداولها في السجن، ويتم تحديثها بين الفينة والأخرى.²⁵ ومن جهة أخرى، يجب على ضابط الاستخبارات أو أحد أفراد طاقم السجن، الذين يتكلمون العربية، أن يقوموا بتحديد قائمة الكتب التي يسمح للأسرى بشرائها.²⁶ ويتضح من القاعدة، آفة الذكر، التمييز الذي تقوم به سلطات الاحتلال تجاه الأسرى الفلسطينيين الأمنيين في مواجهة السجناء الجنائيين، حيث إنها تقرن إمكانية شراء كتب للأسرى الأمنيين بما يقره ضابط الاستخبارات، في حين أن قواعد إدارة مصلحة السجون تجيز للسجناء الجنائيين شراء الكتب التي يتم إقرارها من قبل وحدة التعليم،²⁷ الأمر الذي يوضح أن تعامل سلطات الاحتلال مع الأسرى الفلسطينيين الأمنيين مرتبط بالسياسة الإسرائيلية. وتستكمل هذه القواعد الإشارة إلى أن للصليب الأحمر إمكانية تزويد مكتبات السجن بكتب.²⁸

كما أشارت هذه القواعد إلى قضية الاشتراك في الصحف والمجلات، فأشارت إلى أنه يجوز للأسرى الأمنيين الاشتراك في الصحف والمجلات، حيث تشير القاعدة 11/أ إلى أنه على الأسير التقدم بطلب بهذا الخصوص - الاشتراك في الصحف والمجلات - إلى رئيس قسم التعليم في السجن، وفي حالة إقرار الرئيس هذا الطلب، يتم تبليغ السجن بذلك، ويتم بعد

19 قواعد إدارة مصلحة السجون «كتب، صحف، مجلات، ألعاب جماعية للسجناء» رقم 04/50/00، الفصل 04، ساري المفعول من تاريخ: 2001/5/1، آخر تحديث بتاريخ: 2009/7/30.

- 20 القاعدة 1/أ.
- 21 القاعدة 1/ب.
- 22 القاعدة 1/ج.
- 23 القاعدة 2/أ.
- 24 القاعدة 2/د.
- 25 القاعدة 2/هـ.
- 26 القاعدة 4/أ.
- 27 القاعدة 4/ب.
- 28 القاعدة 6.



ذلك خصم المبالغ المطلوبة لتلك الغاية بعد موافقة الأسير. وتتص المادة 11/ج على أنه، وفي جميع الحالات، تُبذل جهود ليستمر السجين في تلقي الصحف والمجلات التي اشترك فيها حتى في حالة نقله إلى سجن آخر».

هذا، ونظمت قواعد إدارة مصلحة السجون، أيضاً، قضية التقدم لامتحان الثانوية العامة، فنصت في القاعدة 21/ح من قواعد عمل إدارة مصلحة السجون رقم 00/02/03، على أنه يُسمح للسجناء التقدم لامتحان الثانوية العامة، واستكملت قواعد إدارة مصلحة السجون بخصوص التقدم لامتحان الثانوية العامة رقم 04.49.02،²⁹ موضحةً الإجراءات كافة المرتبطة بهذه القضية، فأشارت في القاعدة رقم 3/أ إلى أنه «عند تلقي إعلان عن موعد إجراءات امتحانات التوجيهي من المستشار لشؤون التعليم في الإدارة المدنية، يقوم مدير مصلحة السجون بفحص إمكانية إجراء الامتحانات في السجون، من خلال دراسة جميع الاعتبارات الأمنية، والتشاور مع الجهات ذات العلاقة». وتستكمل الفقرة ب من المادة ذاتها، مشيرة إلى أنه بعد إقرار المدير عملية إجراء الامتحانات، يتم نقل النماذج لمديري الأقسام لغايات تسجيل السجناء الراغبين في التقدم للامتحان.

ويتضح من المادة السابقة، أن قضية التقدم لامتحان الثانوية العامة، ترتبط بتقدير مدير مصلحة السجون حول ما إذا كان هناك أي اعتبارات أمنية أم لا، وهو ما يدفع للقول إنها سياسة غير عادلة، ومن شأنها أن تحرم الكثير من الأسرى من الحق في التعلم بحجة وجود اعتبارات أمنية، وهو ما أكدته ممارسات الاحتلال على أرض الواقع، حيث يشير الأسير المحرر طارق خضر،³⁰ إلى «أن التطبيق على أرض الواقع يظهر أن من حق مدير السجن رفض إجراء الامتحان في السجن الذي يديره، وأنه من حق ضابط القسم أو مسؤول الأمن، شطب أي اسم من أسماء الأسرى الذين تم تسجيلهم للامتحان دون أن يوضح أسباب هذا المنع». وعليه، فإن عرقلة تقديم الأسرى لامتحان الثانوية العامة، وحرمانهم من التقدم بشكل رسمي لامتحان الثانوية العامة لما يزيد على 8 سنوات - وحتى يومنا هذا - يؤكد على إجحاف هذه السياسية.

وتشير المادة ج/1 من القواعد ذاتها إلى الشروط الواجب توافرها في الأسير لكي يتمكن من التقدم لامتحان الثانوية العامة، وهي: أن لا يكون الأسير قد تسبب باعتقاله حتى يتقدم لامتحان الثانوية العامة في السجن، وأن يكون الأسير محكوماً أو معتقلاً إدارياً، وأن لا يوجد أي مانع أمني أو انضباطي يحول دون مشاركته في الامتحانات، وهو شرط مرتبط بما سبق

29 قواعد إدارة مصلحة السجون بخصوص التقدم لامتحان الثانوية العامة رقم 04.49.02، الفصل 04، ساري المفعول من تاريخ: 2009/5/11.

30 مقابلة مع الأسير المحرر طارق خضر، أجريت بتاريخ: 2019/10/1.



ذكره، حيث إن هذا الشرط منوط بما يشار إليه «بالوضع الأمني»، وبالتالي يمكن حرمان أي أسير من حقه في التقدم لامتحان الثانوية العامة من خلال التذرع بالوضع الأمني. ويظهر من المواد السابقة تعسف سياسات سلطات الاحتلال الإسرائيلي في التعامل مع الأسرى، حيث إنها غالباً ما تقرن الحقوق التي تمنحها للأسرى بعدم وجود أي مانع أمني - كما تدعي سلطات الاحتلال - وكذلك اقتران هذه الحقوق بمدير السجن وعدم ممانعته. وعلى أرض الواقع، ومما يرويه الأسرى، يتبين أن استخدام سلطات الاحتلال الحجة الأمنية لحرمان الأسرى من التعليم، أو حرمان الأسرى من التعليم من خلال عدم الحصول على موافقة من مدير السجن، هي أكبر بكثير من إمكانية الحصول على تسهيلات في هذا المجال. ومن جانب آخر، فإن اشتراط قواعد إدارة مصلحة السجون أن يكون الأسير محكوماً، هو أيضاً أمر غير عادل، وذلك لأن إجراءات المحاكم العسكرية تستغرق فترات زمنية طويلة قد تصل إلى عامين، وعليه فإن اقتران العملية التعليمية للأسير بصدور الحكم عليه، من الممكن أن يحرمه من استكمال تعليمه لما يزيد على عام أو عامين.

أما فيما يتعلق بخيار التخصص، فنجد أن إدارة مصلحة السجون قد حدثت من خيار الأسرى وحصرته فقط بالتعلم الأدبي، ففي ظل إقرار مصلحة السجون لمنع تعليم مادة الكيمياء، أو الأحياء، أو الفيزياء، أو أي مواضيع يوجد فيها خطر أمني، أصبح الخيار الوحيد أمام الأسرى هو التقدم لامتحان الثانوية العامة الأدبي.³¹ ويظهر جلياً من هذا، استبداد سلطات الاحتلال، إذ ما هو الخطر الأمني الذي يمكن أن يحصل لقاء دراسة الأسير للفرع العلمي عوضاً عن الفرع الأدبي؟

نظمت قواعد إدارة مصلحة السجون بخصوص السجناء - آنفة الذكر- أيضاً قضية التعليم الجامعي في الجامعة المفتوحة الإسرائيلية، ففي القاعدة رقم 21/ط، نصت على السماح للسجناء بالتعلم في إطار الجامعة المفتوحة الإسرائيلية، وجاءت قواعد مصلحة السجون بخصوص تعليم السجناء الأمنيين في الجامعة المفتوحة رقم 00/48/04،³² موضحةً كيف تتم هذه العملية، ففي القاعدة 1/أ منها، نصت على أن تمكن مصلحة السجون السجناء الأمنيين من التعليم الأكاديمي في إطار الجامعة المفتوحة، وذلك لغايات توسيع ثقافتهم في إطار التعلم بالمراسلة، وأن يكون هذا التعليم لغايات الحصول على ألقاب أكاديمية. وأشارت القاعدة 3/أ من القواعد ذاتها، إلى أمر في غاية الأهمية؛ وهو اعتبار تعليم السجناء الأمنيين في الجامعة

31 القاعدة رقم (3) د.

32 قواعد مصلحة السجون بخصوص تعليم السجناء الأمنيين في الجامعة المفتوحة الإسرائيلية 00/48/04، الفصل 04، ساري المفعول من تاريخ 2004/1/8، آخر تحديث بتاريخ 2006/1/16.



المفتوحة امتيازاً يعطى للأسرى بناءً على السلوك الجيد للأسير خلال فترة اعتقاله، التي تكون وفقاً لتقرير المسؤولين. وأشارت كذلك في الفقرة ب من المادة ذاتها إلى حق مدير السجن بإلغاء حق أي سجين من التعليم أو فصله، وذلك في أي وقت يرتئيه لأسباب أمنية أو انضباطية أو أسباب أخرى.

تظهر الفقرة السابقة التعسف الذي تتعامل به سلطات الاحتلال، وبخاصة إدارة مصلحة السجون مع الأسرى، حيث إن إقرارها بأن التعليم ليس حقاً للأسرى، وإنما هو امتياز، يعتبر أمراً في غاية الخطورة. ولا يقف الأمر عند هذا الحد، بل إن إمكانية سحب هذا الحق أو وقفه أو إلغاء أي مساق أو فصل الأسير لأسباب عدة، بحيث تشمل هذه الأسباب تقرير المسؤول في السجن، من شأنها أن توسع دائرة الأسباب التي يمكن بناءً عليها سحب هذا الحق، وهو ما يؤكد على سياسية الاحتلال الهادفة إلى حرمان الأسرى من التعليم.

أما فيما يتعلق بالتسجيل في الجامعة، فعلى الأسير المعني بالتعلم في الجامعة المفتوحة الإسرائيلية، أن يقوم بتوجيه كتاب رسمي من خلال مدير القسم إلى مدير السجن، يشير فيه إلى أسماء وأرقام المساقات المعنى بالتسجيل فيها،³³ وأن يرفق وثيقة حقوق وواجبات السجن موقعة،³⁴ ويقوم مدير السجن بإقرار الطلب إذا كان الأسير مستوفياً للشروط.³⁵ يلي ذلك تعبئة السجن طلب التسجيل للجامعة، وتفويض يتيح المجال لسحب المبلغ المطلوب من الأمانات الشخصية.³⁶ ويتلقى رئيس قسم التعليم في السجن، في بداية الفصل، الكتب المقررة من الجامعة المفتوحة، لغايات فحص المحتوى من قبل ضابط الأمن، وبعد الفحص، تنقل الكتب والمواد التعليمية إلى السجن.³⁷ إلا أن التطبيق العملي لهذه النصوص، وتجارب الأسرى في هذا السياق، أشارت إلى أنه، في العديد من الأحيان، حاولت إدارة مصلحة السجون عرقلة العملية التعليمية من خلال تأخير إدخال الكتب أو المواد التعليمية، أو تحديد كمياتها، أو تأخير استلام وتسليم الوظائف المطلوبة من الأسرى، وفي أحيان أخرى حرمت الأسرى من التسجيل للمساقات بحجة اكتمال العدد، وبالتالي تم حرمان العديد من الأسرى من التعليم إلى حين انتهاء أسرى آخرين من تعليمهم، وتعتمد الإدارة نقل الأسرى بشكل متكرر لغايات عرقلة العملية التعليمية لهم، ومثالها ما يرويه الأسير المحرر رأفت حمدونة،³⁸ الذي يقول إن الكتب الجامعية كانت تصل متأخرة، وفي بعض الأحيان تصل بعد مرور شهر وأكثر على بدء الفصل الدراسي

33 انظر: المادة 1/3/3 من قواعد مصلحة السجون بخصوص تعليم السجناء الأمنيين في الجامعة المفتوحة الإسرائيلية.

34 انظر: ملحق رقم 4 الذي يوضح نموذج وثيقة حقوق وواجبات السجن.

35 انظر: المادة 2/3/3.

36 انظر: المادة 3/3/3.

37 انظر: المادة 1/3/3.

38 مقابلة مع الأسير المحرر رأفت حمدونة، أجريت بتاريخ: 2019/6/27.



- سنخرج لاحقاً على هذا الموضوع بشكل تفصيلي - وعليه، فإنه، وفي ظل عدم وجود بدائل للمواد التعليمية، أصبح من الصعب على الأسرى مواكبة التعليم كما هو مفترض.

أما فيما يتعلق بخيارات الدراسة، فقد أجازت إدارة مصلحة السجون دراسة العلوم الروحية وعلم الاجتماع والإدارة والاقتصاد وعلم النفس والعلوم السياسية. ونصت، بشكل صريح، على حظر التعليم للعلوم الحياتية والعلوم الطبيعية وعلم الحاسوب والفيزياء، وكل مساق آخر مرفق بمواد مساعدة ليست أوراقاً مثل محضر الرسم، وكل مجال تعليم يرتبط الانتظام به بإمكانيات معقولة للإضرار بأمن السجن، أو أمن الدولة؛³⁹ أي إن المجالات التي أتاحت للأسرى كانت محدودة.

وعلى الرغم من الكفالة الشكلية التي أقرتها هذه النصوص للحد الأدنى من التعليم للأسرى، فإن الحكومات الإسرائيلية المتعاقبة، حاولت مراراً حرمان الأسرى من التعليم. واستمرت هذه المحاولات، حيث تشكلت لجنة وزارية إسرائيلية في آذار 2009 برئاسة وزير العدل الإسرائيلي، التي كان هدفها الأساسي دراسة أوضاع الأسرى، وتقديم اقتراحات أكثر قسوة بحقهم، وذلك لغايات مضاعفة معاناة الأسرى، وتضييق الخناق عليهم، وجل ذلك في إطار العقوبات الجماعية التي تتم ممارستها بحق الأسرى وذويهم. وقامت هذه اللجنة بمعاودة حرمان الأسرى من التقدم لامتحان الثانوية العامة، وذلك تكراراً لما قامت به إدارة مصلحة السجون عام 2007، بعد قيام حركة حماس بأسر الجندي الإسرائيلي «جلعاد شاليط».⁴⁰

وفي العام 2011، وتحديداً بتاريخ 23 حزيران 2011، وبعد حوالي خمس سنوات من أسر حركة حماس الجندي الإسرائيلي «جلعاد شاليط»، أعلن نتنياهو «رئيس حكومة الاحتلال في حينها وزعيم حزب الليكود»، في خطاب له، عن تشديد ظروف اعتقال الأسرى الفلسطينيين، ووصفهم بـ«المخربين». وعبر نتنياهو في خطابه بأن «الحفلة انتهت»، وأنه لن يكون هناك أسرى يحملون شهادات ماجستير أو بكالوريوس متحصلة في السجن. وأشار إلى أن الأسرى الفلسطينيين يعيشون في رفاهية، ويحصلون على العديد من الامتيازات، ومنها قضية التعليم، وعليه فإنه يرى أن على إسرائيل احترام قوانينها والقوانين الدولية فقط، ومنذ ذلك اليوم حتى يومنا هذا، يُحرم الأسرى من استكمال تعليمهم في سجون الاحتلال.⁴¹

39 انظر: ملحق رقم (7) الذي يظهر قائمة المجالات المسموح والممنوع تعلمها في الجامعة المفتوحة الإسرائيلية.

40 حق الأطفال الأسرى في التعليم. دراسة صادرة عن مؤسسة الضمير لرعاية الأسير وحقوق الإنسان، 2010، ص 42.

41 انظر: موقع صحيفة يديعوت أحرونوت، منشور بتاريخ 23 حزيران 2011، تمت آخر زيارة بتاريخ: 2019/9/28، متوفر على الرابط التالي:

<https://www.ynet.co.il/articles/0,7340,L-4086462,00.html>



ويرى المتأمل في خطاب بنيامين نتنياهو، الإشكالية الكبيرة التي يطرحها هذا الخطاب، حيث يشير نتياهو إلى أنه على إسرائيل احترام قوانينها والقوانين الدولية فقط، ولكن هذه القوانين تؤكد على الحق في التعليم. فكما أشرنا سابقاً، نصت قواعد مصلحة السجون على حق الأسرى في التقدم لامتحان الثانوية العامة، وكذلك على التعلم في الجامعة المفتوحة الإسرائيلية - وإن كان ذلك مشروطاً كما تدعي إسرائيل بالوضع الأمني للأسير وغيره من المحددات. ومن جهة أخرى، فقد أشارت المواثيق الدولية المختلفة، إلى حق الأسرى في التعليم، وأكدت على أهمية أن تقوم الدولة الحاجزة للحرية بتوفير مختلف السبل التي تمكن الأسرى من استكمال تعليمهم. وعليه، وفي ظل الممارسات الإسرائيلية التي لا تلتزم بأي من هذه القوانين، يظهر جلياً ما تقوم به الحكومة الإسرائيلية من انتهاك لحق الأسرى في التعلم.

مع هذه الخطوة التي حرمت مئات الأسرى من التعلم أو استكمال مسيرتهم التعليمية، تأثر الأسرى بشكل كبير، وبخاصة أن التعلم كان يملاً وقتهم، وكان يشعرهم بأنهم قادرين على تحقيق إنجازات وهم داخل جدران السجن، الأمر كان يحفزهم على الدراسة لساعات طويلة، والنقاش الدائم للواجبات الدراسية. هذا، وقد أثرت خطوة نتياهو على الأسرى، حيث أشعرتهم بأن نضالهم الطويل لتحقيق الحق في التعليم قد ذهب هباءً، وبخاصة أن مجموعة من الأسرى كانوا قد اجتازوا العديد من المسابقات في الجامعة المفتوحة الإسرائيلية، ولم يتبقَّ على تخرجهم سوى مسابقات قليلة. دفع هذا الأمر ثلاثة من الأسرى، آنذاك، إلى تقديم استئناف إلى المحكمة العليا للاحتلال، وهم: سعيد صالح، راوي سلطاني، محمد يونس. وتم التقدم بهذه الالتماسات⁴² من خلال ثلاث منظمات حقوقية، وهي عيادة حقوق الأسرى التابعة لكلية الحقوق في جامعة حيفا، ومركز عدالة المركز القانوني لحقوق الأقليات العربية في إسرائيل، وجمعية حقوق المواطن في إسرائيل. وتم التقدم بهذه الالتماسات ضد إدارة مصلحة السجون، ودولة إسرائيل، ووزارة الأمن الداخلي، والجامعة المفتوحة الإسرائيلية. وطالب الأسرى، من خلال هذه الاستئنافات، بالسماح لهم باستكمال تعليمهم الجامعي، وإلغاء قرار الحكومة في هذا الصدد، وبخاصة أن الأسرى الجنائيين سُمح لهم باستكمال تعليمهم كالمعتاد. فشرح الأسرى في الالتماسات أن هناك تمييزاً ما بين الأسرى الفلسطينيين الأمنيين والأسرى الجنائيين، بحيث يتم السماح للجنائيين باستكمال تعليمهم، بخلاف الأسرى الأمنيين،

42 تقدم الأسير راوي سلطاني بالتماسه بتاريخ 2012/3/26. بالإمكان الاطلاع على الالتماس بالكامل عبر موقع المركز القانوني لحقوق الأقليات العربية في إسرائيل (عدالة)، تمت آخر زيارة بتاريخ: 2019/1/15، متوفر على الرابط التالي: http://www.adalah.org/uploads/oldfiles/Public/file/Sultani_Request_for_permission_to_appeal.2_20%pdf



وأن هذا التمييز ينطوي على حرمان الأسرى من حقوقهم نتيجة لتصنيف سلطات الاحتلال لهم. وعنى الأسرى بذلك أن ما تقوم به «إسرائيل» من تصنيف للأسرى على أساس أمني أو جنائي، أدى، بالحصلة، إلى حرمانهم من هذه الحقوق.⁴³

لم تتجح محاولات الأسرى، حيث جاء قرار المحكمة مؤيداً لسياسة الحكومة الإسرائيلية، حيث خلصت المحكمة بتاريخ 24 كانون الأول 2012، إلى أن قرار الحكومة الإسرائيلية لا يحمل أي تمييز مفروض بين الأسرى الأمنيين والجنائيين، رافضةً بذلك الاستئنافات المقدمة دون تعليل الأسباب، تاركة المجال لاستئناف القرار. وعليه، توجه الأسرى في كانون الثاني 2013، بطلب إلى المحكمة العليا لعقد جلسات إضافية بهيئة قضائية موسعة للبت بقرار المحكمة العليا السابق. وأكد الأسرى، في هذا الصدد، على أن الإبقاء على قرار المحكمة من شأنه أن يؤدي إلى تآكل حقيقي في المبدأ الأساسي في التشريعات المتعلقة بالسجناء الذي يتلخص في أن حقوق الإنسان لا تنتهي عند بوابة السجن، وبخاصة أن قرارات المحكمة العليا السابقة تنص على أن المس بحقوق الأسير هو أمر غير قانوني إلا إذا كانت هناك مبررات جدية تهدف إلى الحفاظ على النظام العام والوضع الأمني في السجن.⁴⁴

وفي تاريخ 14 نيسان 2015، صدر قرار المحكمة العليا النهائي وغير القابل للاستئناف⁴⁵ في هذا الصدد برفض الالتماس الذي قدمه الأسرى، إلا أن هيئة المحكمة اختلفت فيما بينها حول قضية تحديد آلية الفحص الفردي لكل أسير يتقدم بطلب للالتحاق بالجامعة المفتوحة، أو الاكتفاء بالمنع الكلي.⁴⁶ وفي هذا الصدد، جاء على لسان رئيسة المحكمة، آنذاك، القاضية «مريام ناثور»، أنه لا يمكن فرض تقييدات على الأسرى بشكل اعتباطي، وأن أي قرار من إدارة السجن يجب أن يكون «تناسيباً ومعقولاً». واستكملت مشيرة إلى أن القرارات السابقة أجازت وجود اختلاف من حيث ظروف السجن فيما بين الأسرى الأمنيين والأسرى الجنائيين، إلا أن كون الأسير أسيراً أمنياً، لا يعتبر سبباً كافياً لسلب الحقوق أو الامتيازات.⁴⁷ أما فيما يتعلق بسبب رفض الالتماس، فأشارت القاضية إلى أن الأسرى لم يتمكنوا من تفنيد ادّعاءات الأجهزة الأمنية بأن تمويل التعليم العالي كان يتم من قبل منظمات إرهابية. ومع ذلك أشارت إلى أنه من الأجدر أن تقوم سلطات السجن بوضع آلية لفحص التمويل بشكل فردي لكل

43 انظر: قرار المحكمة العليا الإسرائيلية رقم 204/13، تمت آخر زيارة بتاريخ: 2019/10/20، متوفر على الرابط التالي:

<http://elyon2.court.gov.il/files/002/040/13/C25.13002040/C25.pdf>

44 الأسرى الأمنيون يطالبون بجلسة إضافية في العليا للسماح لهم باستكمال تعليمهم الجامعي، منشور على موقع المركز القانوني لحماية حقوق الأقلية العربية في

إسرائيل (عدالة)، تمت آخر زيارة بتاريخ: 2019/12/12، متوفر على الرابط التالي:

<https://www.adalah.org/ar/content/view/1531>

45 انظر: قرار المحكمة العليا رقم 204/13، منشور على الرابط التالي:

<http://elyon2.court.gov.il/files/002/040/13/C25.13002040/C25.pdf>

46 المركز القانوني لحماية حقوق الأقلية العربية في إسرائيل (عدالة)، انظر الموقع الإلكتروني:

<https://www.adalah.org/ar/content/view/8521>

47 مختارات من الصحافة العبرية، منشور على موقع مؤسسة الدراسات الفلسطينية، تمت آخر زيارة بتاريخ: 2019/12/25، متوفر على الرابط التالي:

<https://www.palestine-studies.org/daily/mukhtarar-view/188917>



أسير، وهو ما ساندتها فيه اثنان من القضاة هما «سليم جبران»، و«استر حيوت»، فيما عارضها أربعة قضاة آخرين، ما حسم الأمر لصالح الادعاء المتبني موقف الجهات الأمنية. وبالمقابل، فإننا نرى، وبوضوح، التمييز ضد الأسرى الفلسطينيين، الذي يتضح من رفض رئيس المحكمة العليا الأسبق القاضي «آشر غرونيس» ما أشار إليه الأسرى في التماسهم جملةً وتفصيلاً، مستنداً في ذلك إلى أن التمييز بين الأسرى الأمنيين والجنائيين هو تمييز قانوني وشرعي، وعليه، فإن قرار المنع الكلي للتعليم هو قرار معقول. اليوم وبعد ثمانية أعوام من إتمام صفقة تبادل «وفاء الأحرار»،⁴⁸ لم يتغير أي شيء فيما يتعلق بالوضع التعليمي للأسرى، الأمر الذي يظهر أن قرار الحكومة الإسرائيلية كان مدفوعاً بنزعة قومية انتقامية عنصرية تهدف، بشكل أساسي، إلى الانتقام من الأسرى ومحاولة ردعهم لا أكثر، فعودة الجندي «جلعاد شاليط»، وعدم إرجاع التعليم إلى السجون، يؤكد على هذه السياسة الإسرائيلية. أضف إلى ذلك أن احتجاج حكومة الاحتلال بوقف التعليم لأسباب أمنية من شأنه أن يطرح تساؤلاً حول ماهية الخطر الأمني الذي قد يسببه التحاق الأسرى بالجامعات والمدارس؟ ومع أن العملية التعليمية تتم بشكل كامل عبر مصلحة السجون وتحت سيطرتها، وفي ظل الرفض الإسرائيلي لتعليم الأسرى في الجامعات الفلسطينية الذي جعل خيارهم الوحيد هو الدراسة في الجامعة المفتوحة الإسرائيلية، التي تقوم بتدريس الرواية الإسرائيلية، تصبح حجة الاحتلال، في هذا الصدد، حجة واهية لا أساس لها من الصحة.

ولم تقف سلطات الاحتلال الإسرائيلي عند هذا الحد، ففي كانون الأول 2017، قدم رئيس حزب «إسرائيل بيتنا» «روبرت اليطوف» مشروع قانون لحرمان الأسرى من «الامتياز» - بحسب تعبيره - الممنوح لهم للدراسة في الجامعة، وأنه على الرغم من أن التعليم الجامعي «الرسمي» غير مفعّل، فإن مشروع القانون يقترح منع الأسرى من التعليم بموجب القانون؛ أي بتعديل لوائح مصلحة السجون.⁴⁹ ولا بد من الإشارة إلى أن هذا المقترح هو في غاية الخطورة، لأنه يطالب بتعديل قواعد إدارة مصلحة السجون لتلغي النصوص التي تكفل للأسرى الحق في التعليم،⁵⁰ وبالتالي فإن منع الأسرى لن يكون بناءً على قرار المحكمة العليا وقرار الحكومة فقط، وإنما سيمتد ذلك ليشمل المنع من خلال النصوص القانونية، الأمر الذي من شأنه أن يحد أي إمكانية لمطالبة الأسرى بالتعليم وفقاً لقواعد إدارة مصلحة السجون.

48 عقب أسر حركة حماس للجندي الإسرائيلي «جلعاد شاليط»، والمفاوضات التي استمرت لما يقارب خمسة أعوام، تمت صفقة تبادل «وفاء الأحرار» في شهر تشرين الأول عام 2011، حيث تم في هذه الصفقة الإفراج عن ما يقارب 1050 أسيراً فلسطينياً، في مقابل إعادة الجندي الإسرائيلي جلعاد شاليط.

49 مشروع قانون إسرائيلي لحرمان الأسرى من التعليم، منشور على موقع الجزيرة بتاريخ: 2019/1/24، تمت آخر زيارة بتاريخ: 2019/11/1، متوفر على الرابط التالي: <https://bit.ly/36nW2Ze>.

50 مقالة منشورة على موقع إسرائيل اليوم، منشورة بتاريخ: 2017/1/19، تمت آخر زيارة بتاريخ: 2019/12/14، متوفر على الرابط التالي:

<https://www.israelhayom.co.il/article/445365>



خلاصة القول، إن القواعد القانونية التي تنظم عمل إدارة مصلحة السجون قد وضعت نصوصاً خاصة لتنظيم تعليم الأسرى في السجون، وشملت هذه النصوص التقدم لامتحان الثانوية العامة، والتعلم من خلال الالتحاق بالجامعة المفتوحة الإسرائيلية، لكن هذه النصوص اعتبرت أن التعليم مجرد امتياز، وبالتالي من الممكن سحبه لأسباب عدة. وعليه، وفي ظل التحريض المتزايد ضد الأسرى وضغط الحكومات الإسرائيلية المتتالية على الأسرى بحجة الوضع السياسي الراهن، حرم الأسرى من حقهم في التعليم الرسمي. وبهذا المنع، ضربت إسرائيل المواثيق الدولية والنصوص التي كفلت هذا الحق بعرض الحائط، متجاهلة أي حماية دولية أفردت لهذا الحق.






المبحث الثالث:

الحياة الثقافية والتعليمية للأسرى في سجون الاحتلال

قبل أوسلو وإنجازات الحركة الأسيرة



المبحث الثالث:

الحياة الثقافية والتعليمية للأسرى في سجون الاحتلال قبل أوصلو وإنجازات الحركة الأسيرة

عانت الحركة الأسيرة على مدار السنوات من أوضاع معيشية وظروف اعتقال قاسية، تم فيها تغييب العديد من حقوقهم، ومثالها الحق في التعليم. وعلى الرغم من تجاهل سلطات الاحتلال وإدارة السجون لهذه القضية، فإن التعليم كان من القضايا التي لم تغب يوماً عن لائحة مطالب الأسرى، ففي كل فرصة سنحت لهم، طالب الأسرى بحقوقهم في التعليم.⁵¹ وفي ظل سياسات الاحتلال المختلفة، ابتكر الأسرى العديد من الوسائل لمواجهة سياسة الاحتلال الممنهجة القائمة على إفراغ الأسير الفلسطيني من محتواه الثقافي والنضالي، فكان من هذه الوسائل اللجوء إلى الجلسات الثقافية، والتعلم الذاتي، وتأسيس مكتبات في السجون، والتفاهم مع الجامعات الفلسطينية والجامعات العربية المختلفة لغايات استكمال الدراسات الجامعية.

فعلى سبيل المثال، اعتادت الكثير من الفصائل السياسية المحافظة على الجلسات التثقيفية والتنظيمية، فكانت هذه الجلسات إلزامية لدى العديد من التنظيمات، واعتاد الأسرى الالتزام بحضورها. كانت الجلسات الثقافية، آنذاك، عامة، وتتم على مستوى الغرف، وارتكزت على تثقيف الأسرى في جوانب فكرية وتنظيمية، مع التركيز على تناول قضايا الوضع السياسي الراهن. فكانت هذه الطريقة أولى الوسائل التي لجأوا إليها بعيداً عن أعين المحتل لغايات شحذ همم الأسرى وتقويتهم وتثقيفهم. ويستعرض الأسير المحرر وسام رفيدي⁵² تجربته مشيراً إلى أنه، وفي فترة اعتقاله، كان هناك برامج ثقافية معتمد قائم على تثقيف الأسرى

51 مسلمة ثابت. الواقع التعليمي للأسرى الفلسطينيين في سجون الاحتلال الإسرائيلي (سجن هداريم دراسة حالة)، (رام الله: هيئة شؤون الأسرى والمحررين، 2016)، ص 21.

52 مقابلة مع الأسير المحرر وسام رفيدي، باحث ومحاضر متفرغ في جامعة بيت لحم، أجريت بتاريخ: 2019/7/9.



في مجالات متنوعة، تشمل النظام الماركسي، وتاريخ فلسطين، والتاريخ السياسي، كما يتطرق البرنامج إلى الشعر، والرواية، والأدب، والفلسفة، ونظرية بناء الأحزاب وآلياتها.

ولم تكن الجلسات الثقافية هي وسيلة الأسرى الوحيدة للتمرد على سياسات الاحتلال الهادفة إلى عزلهم اجتماعياً وثقافياً، حيث نجح الأسرى في إدخال الورقة والقلم، وفيما بعد قاموا بإدخال الكتب إلى السجون - وجل ذلك كان بطرق سرية - وذلك على الرغم مما كانت تقوم به الإدارة من معاقبة للأسرى الذين يخالفون قواعد السجون؛ سواء أكان ذلك بالضرب أم العزل لمن تجد لديه ورقة أو قلماً، إلا أن هذا لم يثبم عن إكمال طريقهم في انتزاع حقوقهم واحداً تلو الآخر. فقام الأسرى بتنظيم أنفسهم لخوض إضرابات عن الطعام احتجاجاً على ظروف معيشتهم، ومثالها إضراب سجن الرملة بتاريخ 18 شباط 1969، الذي استمر 11 يوماً، وكذلك إضراب معتقل كفار يونا بتاريخ ذاته، الذي استمر ثمانية أيام، حيث كان من ضمن مطالب كلا الإضرابين، إدخال القرطاسية إلى السجون. وعلى إثر هذين الإضرابين، تم السماح بإدخال كمية قليلة من القرطاسية للأسرى من أجل كتابة الرسائل للأهل. تلا هذين الإضرابين إضراب الأسرى في سجن عسقلان بتاريخ 5 تموز 1970، الذي استمر سبعة أيام، وطالب الأسرى فيه بإدخال القرطاسية إلى السجن، ووعدت الإدارة بتحقيق مطالب الأسرى، إلا أنها، فيما بعد، تنصلت من ذلك، الأمر الذي دفع الأسرى في سجن عسقلان بتاريخ 11 كانون الأول 1976، إلى الإضراب المفتوح عن الطعام لغايات تحسين الشروط الاعتقالية لهم. واستمر هذا الإضراب إلى ما يقارب 45 يوماً، وكان من نتائجه سماح الإدارة بإدخال القرطاسية إلى السجن، وتسلم الأسرى مكتبة السجن.⁵³

هذا وقد أضرب الأسرى في سجن نفحة الصحراوي بتاريخ 14 تموز 1980 لمدة 32 يوماً، احتجاجاً على ما قامت به سلطات الاحتلال من محاولة لعزل قيادة الحركة الأسيرة عن الحركة الأسيرة نفسها، وواجهت الإدارة هذا الإضراب بشكل أقسى من المعتاد، فقامت بمواجهة الأسرى المضربين عن الطعام بشكل عنيف، واستعملت أسلوب التغذية القسرية مع الأسرى الذين واصلوا إضرابهم عن الطعام، الأمر الذي أدى إلى استشهاد الأسيرين راسم حلاوة وعلي الجعفري. وبعد عامين، استشهد الأسير اسحق مراغة نتيجة مضاعفات الإضراب والتغذية القسرية. ومع تواصل الإضراب وانضمام العديد من السجون الأخرى إليه، قامت

53 أشهر الإضرابات عن الطعام، منشور على موقع مركز المعلومات الوطني الفلسطيني «وفا»، تمت آخر زيارة بتاريخ: 2019/11/15، متوفر على الرابط التالي: http://info.wafa.ps/ar_page.aspx?id=3796.



سلطات الاحتلال بتشكيل لجنة سميت بلجنة «كيت»، لغايات بحث الظروف المعيشية للأسرى، وأوصت اللجنة بأمور عدة في هذا السياق، وكان منها إدخال القربانسة للأسرى.⁵⁴

استمرت الإضرابات عن الطعام بين الفينة والأخرى وصولاً إلى إضراب الأسرى عام 1992، الذي اعتبره الأسرى مفصلياً في تاريخ الحركة الأسيرة، لما كان له من دور في تحسين الظروف المعيشية للأسرى. ويروي الأسير عاهد أبو غلثة⁵⁵ في هذا السياق قائلاً: «إن كل مرحلة خاضت فيها الحركة الأسيرة إضراباً عن الطعام كان موضوع التعليم من المواضيع المدرجة على قائمة المطالب، إلا أنه، وفي بداية التسعينيات، حصلت نقلة نوعية في حياة الأسرى التي لم تكن فقط مرتبطة بتعليمهم، وإنما كانت تتعلق بظروف حياتهم بشكل عام». ويستكمل مشيراً إلى أنها كانت بداية القبول بعملية تعليم الأسرى والتعاطي مع المؤسسات التعليمية كجزء من حق الأسرى، فبدأ الأسرى بذلك التعلم في الجامعة المفتوحة الإسرائيلية بعد موافقة إدارة السجون. ويعتقد أبو غلثة أن موافقة إدارة السجون على تعلم الأسرى في الجامعة المفتوحة الإسرائيلية، كان ناتجاً عن اعتقادهم بأن ذلك سيقوم بتحييد الأسرى عن دورهم الوطني، وذلك بانشغالهم في الدراسة بشكل فردي، عوضاً عن قضاء وقت أطول في تعليم الأسرى الآخرين في السجن وثقيفهم.

وفي ظل محدودية الموارد التعليمية والتثقيفية في السجون، قام الأسرى بالابتكار في المجال الثقافي، حيث قاموا بإنتاج مجلات ثقافية وتنظيمية من خلال تجميع مقالات وخواطر وترجمات وتحليلات كتبها الأسرى. ويروي في هذا السياق الأسير حافظ أبو عباية قائلاً: «إن البداية كانت مع مجلة فتح الثورة، ومن ثم جاءت مجلة الشرارة، ومجلة الهدف. ويتابع قائلاً: «إن هذه المجلات والصحف ولدت في السنوات العجاف لتسد النقص المائل في مجال الثقافة الحزبية والتنظيمية والوطنية، ومنها ولدت الأقلام المبتدئة التي بدأت تكتب بعض الخواطر والأفكار والقصائد».⁵⁶ وفي غمرة هذا الحراك الثقافي، وفي الأوقات التي سبقت إدخال الكتب إلى السجون، يروي عبد الله غضيب تجربته قائلاً: كان الأسرى يعتمدون، في كثير من الأحيان، على رواية القصص لبعضهم البعض كبديل عن عدم وجود الكتب في السجون، فمن يحفظ من الأسرى أي قصص أو روايات عالمية أو محلية، يقوم بقراءتها ومشاركتها مع الأسرى.⁵⁷ وكذلك قام الأسرى ممن يحملون الشهادات الجامعية والشهادات العليا، أو من يتقنون علماً

54 المرجع السابق.

55 مقابلة مع الأسير عاهد أبو غلثة، أجريت بتاريخ: 2019/6/20.

56 مسلمة ثابت. الواقع التعليمي للأسرى الفلسطينيين في سجون الاحتلال الإسرائيلي (سجن هداريم دراسة حالة)، مرجع سبق ذكره، ص 23.

57 الكتاب في الأسر – ندوة أقامتها مؤسسة عبد المحسن القطان بتاريخ: 4 أيلول 2019، للمزيد انظر:



معيناً بعقد دورات متخصصة مختلفة في السجن؛ مثل دورات لتعلم اللغات، والخطابة، والخط العربي، والإسعاف الأولي، والعلاج الطبيعي، والفن، والرسم، والنحت، وصولاً حتى إلى دورات في العلوم السياسية والخدمة الاجتماعية.

ومن جانب آخر، فإنه لا يمكن إغفال قضية الكتب والمكتبات في الفترة السابقة لتوقيع اتفاقية أوصلو، وذلك لما للكتب والمكتبات من دور في الحياة التعليمية والثقافية، وكما أشرنا سابقاً، فقد ناضل الأسرى من أجل إدخال الكتب إلى السجن، وفي غمره هذا النضال، تمكن الأسرى في العديد من السجن، من أن يحصلوا على الكتب عبر مجموعة من الطرق كان أهمها اللجنة الدولية للصليب الأحمر، حيث اعتاد الصليب الأحمر على إعداد قوائم بأسماء كتب، ويقوم بعرضها على إدارة مصلحة السجن لغايات أخذ الموافقة عليها، ومن ثم يقوم بعرضها على الأسرى. ويقوم كل أسير باختيار كتاب أو كتابين من القائمة، وتقوم اللجنة الدولية بإدخال هذه الكتب. إضافة إلى هذه الطريقة، فقد كان رؤساء البلديات في عدة مناطق يتمكنون من إدخال كتب إلى بعض السجن، وذلك من خلال الزيارات التي اعتادوا القيام بها في أوقات الأعياد، إضافة إلى موافقة بعض السجن على إدخال الكتب عن طريق الأهل، أو عن طريق قيام الأسرى بنسخ الكتب بخط صغير جداً، ونقلها ما بين السجن عبر الكبسولات. وعليه، فإن مصادر إدخال الكتب في الفترة التي سبقت توقيع اتفاقية أوصلو كانت متعددة، الأمر الذي ساعد في إغناء المكتبات.⁵⁸

وتجدر الإشارة إلى أن العديد من الأسرى قد تمكنوا من التقدم لامتحان الثانوية العامة في السجن، آنذاك، فيستذكر الأسير أحمد سعادات⁵⁹ تجربته قائلاً إنه تقدم لامتحان الثانوية العامة عام 1970، وتم نقله من سجن رام الله إلى سجن نابلس خلال فترة الامتحانات، حيث التقى بأسرى آخرين أيضاً تم نقلهم من سجون أخرى إلى سجن نابلس لغايات التقدم للامتحان، حيث تتم عملية النقل قبل الامتحانات بأيام عدة، ويتم نقلهم إلى «مدرسة سجن نابلس» التي كانت عبارة عن غرفة واحدة تتسع لما يقارب 30-40 أسيراً، وفيها مقاعد دراسية ولوح، ويحضر مراقبون من الخارج للمراقبة على الامتحانات، ويتم فيما بعد نقل أوراق الامتحانات إلى الخارج لغايات تصحيحها، كما تصحح أوراق الدراسات الخاصة. ولكن مع ازدياد أعداد الأسرى، وازدياد عدد الأسرى المتقدمين لامتحان الثانوية العامة، لم تعد إدارة مصلحة السجن تنقل الأسرى إلى سجن نابلس، بل أصبحت تمكنهم من التقدم للامتحان في سجونهم.

58 المرجع السابق.

59 مقابلة مع الأسير أحمد سعادات، أجريت بتاريخ: 2019/5/19.



ومما تجدر الإشارة إليه في هذا السياق، هو نضال الأسرى لإدخال أجهزة المذياع - أو ما اعتاد الأسرى على تسميته الترانزيستور- إلى السجون، حيث قام الأسرى بالمطالبة بحقهم في الحصول على راديوهات في إضرابات الثمانينات، وتكلفت مطالباتهم بالنجاح، فأصبح من حق كل أسير أن يمتلك مذياعاً صغيراً. ويروي الأسير المحرر هشام عبد الرازق⁶⁰ تجربته قائلاً: قبل عام 1984، كان هناك مذياع عام يسمع الأسرى من خلاله الأخبار ثلاث مرات في اليوم، وأولها في تمام الساعة السادسة والنصف صباحاً، وكانت هذه هي الوسيلة الأهم لارتباط الأسير بالعالم الخارجي. أما بعد 1984، أصبح بإمكان الأسير أن يمتلك راديو خاصاً به، وبالتالي أصبح من الممكن سماع الأخبار في أي وقت.

وعليه، فإنه لا يمكن الجزم بأن الحركة الأسيرة، طوال تلك السنوات، قد نجحت -دون الوقوع في أي عثرات- بتحصيل كافة مطالب الأسرى، إلا أن الغالب والطابع الذي تميزت به الفترة التي سبقت توقيع اتفاقية أوسلو غلب عليه نجاح الحركة الأسيرة والفصائل السياسية في المحافظة على بنية الحياة التعليمية والثقافية في السجون.







المبحث الرابع:

الحياة الثقافية والتعليمية للأسرى

بعد توقيع اتفاقية أوسلو

المبحث الرابع:

الحياة الثقافية والتعليمية للأسرى بعد توقيع اتفاقية أوسلو

بعد توقيع اتفاقية أوسلو، وإفراغ السجون الإسرائيلية عقب إطلاق سراح الغالبية العظمى من الأسرى الفلسطينيين، بدأ الأسرى الفلسطينيون -ممن بقوا في السجن- يلاحظون الشرخ العامودي الذي أحدثته اتفاقية أوسلو في طبيعة الحياة الثقافية والتعليمية للأسرى، فلم تعد الجلسات الثقافية والتنظيمية، التي كانت إحدى أهم الركائز التثقيفية التي تقوم بها الفصائل السياسية، جزءاً أساسياً من حياة الأسرى وتجربتهم، فلم تعد الجلسات إجبارية كما السابق -باستثناء قلة من الفصائل السياسية التي ما زالت تحافظ عليها- ولم يعد الأسرى، من جهة أخرى، مهتمين بالمشاركة في هذه الجلسات. وسنتناول تالياً العديد من التغيرات التي طرأت على طبيعة الحياة الثقافية والتعليمية للأسرى بعد توقيع اتفاقية أوسلو. ويشير الأسير المحرر خليل عاشور إلى أن جزءاً من التغيرات التي حصلت كانت نتاج التسهيلات التي عمدت سلطات الاحتلال إلى تقديمها في مختلف الجوانب، والتي لم يكن الغرض منها تحسين الوضع المعيشي للأسرى، وإنما كان لمآرب أخرى، حيث أدخلت العديد من أجهزة التلفاز، وسمحت بالعديد من المحطات التلفزيونية التي تقوم ببث المسلسلات، ومنعت، بالمقابل، العديد من المحطات الإخبارية والمحطات التعليمية، ووضعت العراقيل والعقبات التي من شأنها أن تحول دون تمكين الأسرى من إدخال الكتب والمواد الثقافية والتعليمية.⁶¹ فكما يرى عاشور لم تكن الغاية من إدخال هذه الأجهزة سوى محاولة إفراغ الأسرى من محتوهم وكسر الحركة الثقافية في السجون، بحيث تدفع الأسرى إلى متابعة البرامج والمسلسلات بدلاً

61 تشير الأسيرة المحررة رولى أبو دحو في هذا السياق إلى أن إدخال أجهزة التلفاز جاء بعد إضراب عام 1987، وأن المحطات التي سمحت، آنذاك، كانت قناة إسرائيلية وأخرى أردنية.



من الانتظام في الجلسات الثقافية، وكذلك قامت بالتغاضي عن إدخال بعض أجهزة الهواتف النقالة بطرق سرية.⁶²

بداية واستعراضاً لأبرز الأمور التي تغيرت بعد توقيع اتفاقية أوسلو، كانت قضية التعليم -الجامعي تحديداً - أول هذه الأمور، حيث كانت قضية التعليم من المطالب المدرجة على قائمة مطالب الأسرى في إضراب عام 1992، وعلى الرغم من أنها بدأت قبل توقيع اتفاقية أوسلو، فإنها امتدت وتبلورت في وقت لاحق على توقيع الاتفاقية، وعليه سيتم التطرق إليها في هذا المبحث. فسُحَّ للأسرى التقدم لامتحان الثانوية العامة والالتحاق بالجامعة المفتوحة الإسرائيلية لغايات استكمال تعليمهم الجامعي،⁶³ على أن يتم ذلك عن طريق إدارة مصلحة السجون. وعلى الرغم من فتح المجال للأسرى للتعليم، فإن أعداد الأسرى الذين أقبِلوا على الدراسة في الجامعة المفتوحة الإسرائيلية لم تكن مرتفعة، وبخاصة في المراحل الأولى التي تم فيها تطبيق هذا القرار. ويعود ذلك إلى نقطتين أساسيتين، وهما ظهور تيار من الأسرى الذين اعتبروا التعليم في الجامعة المفتوحة الإسرائيلية من قبيل التطبيع مع الاحتلال، وهو ما أشار إليه الأسير المحرر مؤيد عبد الصمد في مقابلة أجريت معه،⁶⁴ ومن جانب آخر، فإن ارتفاع تكلفة الدراسة في الجامعة المفتوحة شكل عائقاً أمام العديد من الأسرى، حيث إن تكلفة المساق الواحد وصلت في أحد الفصول الى 2100 شيكل،⁶⁵ وكذلك شكلت اللغة عائقاً من نوع آخر، حيث كانت اللغة المعتمدة للدراسة هي اللغة العبرية، وبالتالي فإن على أي أسير يرغب في التعلم في الجامعة المفتوحة أن يتعلم اللغة العبرية أولاً.

تركت تجربة الجامعة المفتوحة الإسرائيلية أثراً على الحركة الأسيرة، حيث يرى عبد الصمد أن التعليم في الجامعة المفتوحة الإسرائيلية قام بتفكيك الحركة الأسيرة بشكل جزئي، وذلك من خلال اعتماد إدارة مصلحة السجون على نظام العقوبات التي تفرضها على الأسرى الذين يقومون بارتكاب أي مخالفات في السجن، من خلال حرمانهم، بشكل جزئي أو بشكل تام، من استكمال تعليمهم. وعليه، يرى عبد الصمد أن هذه السياسة أشعرت العديد من الأسرى بالحاجة إلى الابتعاد عن أي مناكفات مع إدارة السجن، وذلك خشية إيقاف مسيرتهم التعليمية.

وتجدر الإشارة إلى أنه لا يمكن القول إن الجامعة المفتوحة الإسرائيلية هي السبب الرئيسي في تفكك الحركة الأسيرة بعد أوسلو، إلا أنها قد لعبت دوراً في ذلك، وبالتزامن ما بين دورها

62 الكتاب في الأسر - ندوة أقامتها مؤسسة عبد المحسن القطان بتاريخ: 4 أيلول 2019، للمزيد انظر:

https://www.youtube.com/watch?v=g6eWilPh_aQ&t=78s

63 تم التواصل، آنذاك، مع وزارة التعليم العالي الفلسطينية لبحث إمكانية السماح للأسرى بالانتساب للجامعات الفلسطينية والدراسة عن بعد، إلا أن الوزارة قد وضعت عقبات كثيرة أمام هذا المشروع، ما أدى إلى إفشاله. وفيما بعد، تمت العودة إلى هذا المشروع بعد حرمان الأسرى من الانتساب للجامعة العبرية المقترحة.

64 مقابلة مع الأسير المحرر مؤيد عبد الصمد، أجريت بتاريخ: 2019/9/27.

65 بعد بدء السلطة بتحمل تكلفة الدراسة في الجامعة المفتوحة الإسرائيلية، زادت أعداد الأسرى الملتحقين بالجامعة المفتوحة الإسرائيلية.



وما قامت به سلطات الاحتلال من الإفراج عن الجزء الأكبر من الحركة الأسيرة، وما شكلته اتفاقية أوسلو من نقطة انقسام ما بين الأسرى بين مؤيد للاتفاقية، وبين رافض لها، بدأ الشرخ بالتوسع أكثر فأكثر.⁶⁶ ويروي الأسير المحرر ياسين أبو خضير،⁶⁷ في هذا السياق، قائلاً: «بعد أوسلو تردى وضع التعليم والكتب والمكتبات، وحدثت «مجزرة الكتب» التي قامت خلالها إدارة السجن بوضع كتب الأسرى في عربات الطعام، وقامت بإلقائها في الحاويات بعد أن اقترحت على الأسرى الاحتفاظ ببعضها. علاوة على ذلك، ففي العامين 1998 و1999، تم إخراج ما يقارب 90% من الكتب الموجودة في السجن، وتم نقلها إلى مكتبة بلدية نابلس.

في أوج الاختلافات التي برزت ما بين الأسرى، والتي أشرنا إليها، أدركت الحركة الأسيرة ما كانت سلطات الاحتلال تسعى إلى تحقيقه، فبدأت محاولات الأسرى لإحياء الحياة الثقافية والتعليمية في السجن كما كانت في السابق. ونجحت بعض الفصائل في فرض برنامج تنظيمي وثقافي للأسرى وإلزامهم بحضوره. إلى جانب هذا، أعاد الأسرى مطلب السماح لهم بالتعليم في الجامعات العربية إلى قائمة مطالبهم، وبخاصة مطالب إضراب 1 أيار 2000.⁶⁸ إلا أن غالبية هذه المحاولات يمكن وصفها بالخجولة، حيث لم تصر الحركة الأسيرة على المطالب المتعلقة بالتعليم كما اعتادت قبل اتفاقية أوسلو. واستمر الوضع كما هو عليه إلى أن قام رئيس حكومة الاحتلال، آنذاك، بإصدار قرار حكومي بمنع تعليم الأسرى، وتلا ذلك صدور قرار من المحكمة العليا الإسرائيلية عام 2012 ليؤكد على ذلك، وهو ما تم استعراضه سابقاً في المبحث الخاص بالقوانين الإسرائيلية الخاصة بالتعليم.

مع هذه الخطوات، التي استمرت سلطات الاحتلال بنهجها إلى أن تكثرت بحرمان الأسرى بموجب قرار حكومي، وقرار محكمة عليا، من استكمال تعليمهم، أصبحت سياسة الاحتلال في تجهيل الأسرى أوضح فأوضح، الأمر الذي دفع الأسرى إلى التفكير بالمؤسسات التعليمية الفلسطينية، وبحث إمكانية استكمال الأسرى لدراساتهم فيها، فقاموا بالتواصل مع الجامعات الفلسطينية المختلفة، ومنها جامعة القدس، وجامعة القدس المفتوحة، وجامعة الأمة... وغيرها، وبحثوا إمكانية تعلم الأسرى عن بعد في هذه الجامعات. ووافق عدد من الجامعات الفلسطينية على هذا المقترح، ففي الفترة ما بين العامين 2010 و2012، كان هناك ما يقارب خمس مؤسسات تعليمية فلسطينية تجيز للأسرى التعلم من خلالها، وتمثلت في معهد العلوم

66 فيما بعد، وبعد انتفاضة الأقصى بشكل خاص، بدأت أعداد الأسرى بالتزايد حتى وصل العدد إلى 11 ألف أسير عام 2002، الأمر الذي غير من المعادلة للحركة الأسيرة.

67 مقابلة مع الأسير المحرر ياسين أبو خضير، أجريت بتاريخ: 2019/6/25.

68 قام الأسرى بهذا الإضراب كخطوة احتجاجية على سياسة العزل والقيود والشروط التي يتم فرضها عند زيارة الأهالي، وبخاصة بعد عزل ثمانية أسرى من سجن هداريم، واستمر هذا الإضراب إلى ما يقارب الشهر.



التطبيقية في غزة، وجامعة الأمة، وجامعة الأقصى، وجامعة القدس المفتوحة، وجامعة القدس - أبو ديس، وما زال الجزء الأكبر من هذه المؤسسات التعليمية يتيح إمكانية التعليم في السجون.⁶⁹ وقام الأسرى، كذلك، بالتواصل مع وزارة التربية والتعليم الفلسطينية، وبحث إمكانية تقديم امتحان الثانوية العامة تحت إشراف لجنة علمية من الأسرى، وتمت الموافقة على هذا المقترح أيضاً.⁷⁰

ولم يكتفِ الأسرى بالجامعات الفلسطينية، حيث وصل الأمر في بعضهم إلى مراسلة الجامعات العربية والجامعات الدولية لغايات استكمال الدراسات العليا، ومثالهم الأسير مروان البرغوثي، الذي حصل على درجة الدكتوراه في العلوم السياسية من معهد البحوث والدراسات العربية التابع لجامعة الدول العربية عام 2010. وتمكن أسرى آخرون من مناقشة رسائل الماجستير أو مشاريع التخرج خاصتهم، من خلال الهواتف، وتمكنوا من التخرج، ومنهم ناصر عبد الجواد الذي تمكن من مناقشة رسالة الدكتوراه على الهاتف، وكذلك رشيد صبري، وطارق خضر، ووائل طحaine، الذين تمكنوا من مناقشة رسائلهم الماجستير عبر الهواتف النقالة في مختلف السجون.⁷¹

وعليه، فإنه وفي ظل كل ما سبقت الإشارة إليه، وفي ظل ضعف تنظيم الحركة الأسيرة، وتراجع الدور الذي اعتادت الفصائل السياسية على لعبه في السابق في السجون، وكذلك تراجع دورهم على الصعيد الفلسطيني بتراجع أدائهم في قضية تثقيف النشء الجديد وتوعيته، أثرت هذه العوامل كافة -إضافة إلى عوامل أخرى- على بنية الحركة الأسيرة، وأدت، بمجملها، إلى إضعاف الحركة الأسيرة.

المطلب الأول: التعليم الرسمي

بعد نضالاتهم المتكررة، تمكن الأسرى من تحصيل حقهم في التعليم، وتمثل هذا بتمكينهم من التقدم لامتحان الثانوية العامة، وتمكينهم من الدراسة في الجامعة المفتوحة الإسرائيلية، وعلى الرغم من أن التقدم لامتحان الثانوية العامة كان موجوداً قبل التسعينيات، فإننا سنتناوله، بشكل أساسي، بعد هذه الحقبة الزمنية، وذلك لأنه أصبح منظماً بشكل أكبر. وعليه،

69 تجدر الإشارة، في هذا السياق، إلى ما ذكره العديد من الأسرى أثناء المقابلات التي أجريت معهم حول تأثير الانقسام الخارجي على الأسرى في السجون، فانعكس الانقسام على الأسرى من خلال تسجيل أسرى حركة فتح، على سبيل المثال، في الجامعات الفلسطينية التي تم التفاهم معها عن طريق قيادات فتح، وكذلك الأمر بالنسبة لأسرى حركة حماس، الذين قاموا بالتسجيل في الجامعات التي تم التواصل معها من خلال قيادات حماس، ومثالها جامعات غزة.
70 سيتم تفصيل آلية وشروط التقدم لامتحان الثانوية العامة والدراسة في الجامعات الفلسطينية في المطلب التالي.
71 رافقت حمدونة. الجوانب الإبداعية في تاريخ الحركة الوطنية الفلسطينية الأسيرة في الفترة ما بين 1985 إلى 2015 (فلسطين: إصدارات وزارة الإعلام الفلسطينية، 2018)، 182.

نستعرض في هذا المطلب واقع التعليم الرسمي في السجون الإسرائيلية، والتطورات التي طرأت على العملية التعليمية على مدار السنوات.

1. الثانوية العامة⁷²

يعتبر التقدم لامتحان الثانوية العامة أول أشكال التعليم الرسمي -أي التعليم الذي كان يتم من خلال إدارة مصلحة السجون- الذي كان سارياً في السجون. وقد تمكن العديد من الأسرى من التقدم لامتحان الثانوية العامة في أعوام السبعينيات والثمانينيات، وازدادت أعداد المتقدمين فيما بعد، حيث تم اعتماد تنظيم تقدم الأسرى لامتحان الثانوية العامة في لوائح مصلحة السجون، وأصبح شكلاً من أشكال التعليم الرسمي.

ويستذكر في هذا السياق الأسير أحمد سعادات⁷³ تجربته في التقدم لامتحان الثانوية العامة في السبعينيات، حيث يقول إن العملية التعليمية بدأت بمبادرة من الأسير تيسير قبعة الذي كان يشغل منصب السكرتير العام لاتحاد طلبة فلسطين، واقترح هذه المبادرة المتعلقة بالتعليم لغايات الاهتمام بالطلاب صغار السن، الذين تم اعتقالهم دون إكمالهم تعليمهم، فقام بتحويل السجن إلى مدرسة لغايات تدريس الأسرى وتحضيرهم لامتحان الثانوية العامة، وبالترتيب مع وزارة التربية والتعليم، وذلك في ظل وجود طاقم من مدرسي التربية والتعليم الذين تم اعتقالهم. ولا بد من التوضيح أن التعليم في هذه المرحلة لم يكن مؤمناً من قبل إدارة السجن، وإنما من قبل التربية والتعليم، حيث لعب الصليب الأحمر، آنذاك، دوراً في إدخال الكتب المدرسية، إضافة إلى بعض الأقلام والدفاتر.

وكما أشرنا سابقاً إلى تجربة أحمد سعادات وتقدمه لامتحان الثانوية العامة، وعملية نقل الأسرى بين السجون التي كانت تتم، والتي فيما بعد تغيرت، وأصبح الأسرى بإمكانهم التقدم في سجونهم، أصبحت هنالك مجموعة من الاختلافات في تجارب الأسرى الناتجة عن الاختلاف في الأوقات أو الأماكن التي تم فيها التقدم للامتحان. ومثالها ما أشار إليه الأسير المحرر نعمان الشلبي⁷⁴ الذي تقدم لامتحان الثانوية العامة في العام 1996 بعد أن تم نقله إلى سجن عسقلان لغاية التقدم للامتحان. ويشير الشلبي إلى أن الأسرى، آنذاك، قاموا بتشكيل لجنة للإشراف على العملية التعليمية، وكانت المادة التعليمية تعتمد، بشكل أساسي، على ما

72 على الرغم من أن التقدم لامتحان الثانوية العامة يندرج تحت إطار التعليم الرسمي وغير الرسمي، فإننا ولغايات هذه الدراسة سوف نستعرض حالة التقدم لامتحان الثانوية العامة باعتبارها إحدى طرق التعليم الرسمي وغير الرسمي في مبحث واحد.

73 مقابلة مع الأسير أحمد سعادات، مرجع سبق ذكره.

74 مقابلة مع الأسير المحرر نعمان الشلبي، أجريت بتاريخ 2019/7/3.



يقوم الأسرى بتجميعه من معلومات؛ سواءً من أسرى سابقين، أو من معلومات تم تخزينها وحفظها من خلال الكتب التعليمية التي تمكن الأسرى من إدخالها سراً إلى السجون. وكانت مديرية التربية والتعليم تشرف على الامتحانات، من خلال إرسال مجموعة من الأساتذة يوم الامتحان لغايات الإشراف والمراقبة على تقديم الامتحان، إضافة إلى تسليم أوراق الامتحانات واستلام دفاتر الإجابة لغايات تصحيحها، وتسليم النتائج لوزارة التربية والتعليم.⁷⁵

استمرت تجارب الأسرى في هذا الإطار، وازدادت أعداد الأسرى الذين يتقدمون للامتحان، وبخاصة مع تقنين قضية تقدم الأسرى لامتحان الثانوية العامة، من خلال قواعد مصلحة السجون، حيث أصبح التقدم للامتحان يتم من خلال إدارة مصلحة السجون، وبقي الحال هكذا إلى أن قامت سلطات الاحتلال الإسرائيلي بمنع التعليم الرسمي بشكل صريح عام 2011، حيث قامت بمنع الأسرى من التقدم لامتحان الثانوية العامة، أو الدراسة في الجامعة المفتوحة الإسرائيلية، على الرغم من أن النص الذي يكفل للأسرى هذا الحق لا زال موجوداً ضمن قواعد إدارة مصلحة السجون.

ولدت حركة الحكومة الإسرائيلية المتمثلة في حرمان الأسرى من التعليم حافزية لديهم لتحدي هذه السياسية، فبدأوا البحث عن طرق جديدة وبدائل للتعليم الرسمي الذي كان متاحاً من قبل الإدارة. فتمثل أول هذه البدائل في التواصل مع وزارة التربية والتعليم الفلسطينية، وبحث إمكانية تقدم الأسرى لامتحان الثانوية العامة من خلال لجنة علمية مؤهلة تضم أسرى حاصلين على مؤهلات أكاديمية وشهادات علمية. ووافقت وزارة التربية والتعليم على هذا المقترح وفق شروط محددة وضعتها، وبدأ العمل بهذا النظام عام 2014.⁷⁶

وفي هذا السياق، ولغايات التقدم لامتحان الثانوية العامة في يومنا هذا، يشير الأستاذ سياف أبو سيف⁷⁷ مدير دائرة التعلم الجامعي في هيئة شؤون الأسرى والمحررين في مقابلة أجريت معه، إلى أن هناك شروطاً عامة يجب أن تتوافر في الأسير، مع الإشارة طبعاً إلى أن هناك بعض التفاصيل التي تتغير كل عام، وهذا ناتج عن الحالات المستحدثة والتطورات الراهنة. إلا أنه، وبشكل عام، يجب أن تتوافر لجنة علمية في كل سجن سيتم فيه التقدم لامتحان الثانوية العامة. ويعتمد حجم اللجنة العلمية على حجم السجن؛ أي أن السجون الكبيرة كسجن النقب، ومجدو،

75 قد تكون هناك بعض الاختلافات ما بين السجون في قضية المواد التعليمية، ولا بد من الإشارة إلى أن الكتب التعليمية كانت تصل بعض السجون، أنذاك، إلا أن الأسير المحرر نعمان الشلبي يوثق تجربته الشخصية في سجن عسقلان، حيث لم تكن الكتب التعليمية مسموحة آنذاك.

76 الحياة الثقافية والتعليمية في سجون الاحتلال، مؤسسة الضمير لرعاية الأسير وحقوق الإنسان، تمت آخر زيارة بتاريخ: 2019/11/11، متوفر على الرابط التالي: <http://www.addameer.org/ar/content/الحياة-الثقافية-والتعليمية>.

الأسرى في سجون الاحتلال والتعليم، وكالة الأنباء والمعلومات الفلسطينية «وفا»، تمت آخر زيارة بتاريخ: 2019/12/6، متوفر على الرابط التالي: http://info.wafa.ps/ar_page.aspx?id=9653

77 مقابلة مع سياف أبو سيف، أجريت بينما كان الأستاذ سياف يعمل مديراً لدائرة التعلم الجامعي في هيئة شؤون الأسرى والمحررين، وهو حالياً يشغل منصب مدير هيئة شؤون الأسرى والمحررين في جنين، أجريت بتاريخ: 2019/5/21.





وعوفر، تستلزم وجود لجنة علمية أكبر من غيرها؛ أي وجود ما يقارب ستة أو سبعة أسرى ممن يحملون شهادة البكالوريوس أو الشهادات العليا في اللجنة العلمية. وتعتبر اللجنة العلمية من الأعمدة الأساسية للتقدم لامتحان الثانوية العامة، لأنها تشرف على شرح المادة العلمية


للطلبة الأسرى، وتجري الامتحانات، وتصححها، وتخرج النتائج لهيئة شؤون الأسرى والمحربين من خلال المحامين، وتقوم الهيئة بإرسال النتائج لمديرية التربية والتعليم لغايات اعتمادها. ومن الشروط الأخرى اللازمة للتقدم للامتحان، التي تتغير تبعاً للظروف بشكل سنوي من خلال اتفاق ما بين هيئة شؤون الأسرى والمحربين ووزارة التربية والتعليم، قضية المحصل الأكاديمي للأسير، فيشترط للأسير الذي ينوي أن يتقدم للامتحان وقد أنهى الصف الخامس، أن يكون قد أتم العشرين عاماً، وقضى خمس سنوات متواصلة في السجن، أما إذا كان الأسير قد أنهى الصف السادس أو السابع أو الثامن، فيجب أن يكون قد أتم العشرين عاماً، وقضى ثلاث سنوات متواصلة أو أربع سنوات متقطعة في السجن، وإذا كان الأسير قد أنهى الصف التاسع أو العاشر، فيشترط فيه أن يكون قد أتم التاسعة عشر عاماً، وأمضى سنة متواصلة في السجن.

وحيث إن عملية التقدم لامتحان الثانوية العامة تتم حالياً بناء على ترتيبات قام بها الأسرى مع وزارة التربية والتعليم، فإن الأسرى هم الضامن الأساسي للعملية التعليمية، في ظل عدم إمكانية دخول أي من المشرفين أو المدرسين من قبل الوزارات الفلسطينية. وفي هذا الإطار، تقوم اللجنة العلمية المكونة من الأسرى، بشرح المادة الدراسية، والإشراف على وضع أسئلة الامتحانات، وتصحيحها، وإرسال العلامات إلى هيئة شؤون الأسرى والمحربين من خلال المحامين. وعليه، فإن اللجنة العلمية تعطي مصداقية للعملية التعليمية في السجون، ومنذ العام 2014 حتى العام 2019، تقدم ما يزيد على خمسة آلاف أسير لامتحان الثانوية العامة بنسبة نجاح تقارب 60%، ويظهر الشكل التالي أعداد الأسرى المتقدمين لامتحان الثانوية العامة، وأعداد الناجحين والراسبين منهم:⁷⁸

78 هذه الأرقام هي وفقاً لإحصائيات هيئة شؤون الأسرى والمحربين، وتم الحصول عليها من خلال مقابلة مع الأستاذ سيف أبو سيف مدير دائرة التعلم الجامعي في هيئة شؤون الأسرى والمحربين سابقاً، ومدير هيئة شؤون الأسرى والمحربين في جنين حالياً، أجريت بتاريخ: 2020/1/20.



إحصائيات أعداد الأسرى المتقدمين لامتحان الثانوية العامة منذ 2014 - 2019



2. الجامعة المفتوحة الإسرائيلية

نجحت الحركة الأسيرة في إدخال التعليم في الجامعة المفتوحة الإسرائيلية بشكل رئيسي بعد الإضرابات التي خاضها الأسرى، وبالتحديد إضراب عام 1992، الذي كان من ضمن مطالبه السماح للأسرى بالالتحاق بالجامعات الفلسطينية. واجهت سلطات الاحتلال هذا المطلب بالرفض، وسمحت للأسرى، بالمقابل، بالالتحاق بالجامعة المفتوحة الإسرائيلية والدراسة فيها. وفي هذا السياق، تجدر الإشارة إلى تباين الآراء ما بين الأسرى حول تاريخ بدء التعلم في الجامعة المفتوحة الإسرائيلية. فعلى الرغم من أن جزءاً كبيراً يرى أنها قد بدأت بشكل رسمي بعد إضراب 1992، يرى البعض الآخر أنها قد بدأت قبل ذلك بسنوات عدة.

يروى في هذا السياق هشام عبد الرازق⁷⁹ أن قضية التعلم في الجامعة المفتوحة قد بدأت عام 1988. وكانت العملية التعليمية تتم من خلال التقدم للحصول على إذن من الإدارة، وبعد الحصول على موافقة الإدارة، يتم تقديم الطلب إلى الجامعة المفتوحة، وبعد موافقتها يتم اختيار المساقات وتحديد المبالغ المالية المستحقة للدفع. ويستكمل عبد الرازق قائلاً إن الكتب التعليمية كانت ترسل، وكان الأسرى يتقدمون للامتحانات، حيث يأتي مراقب من قبل الجامعة في فترة الامتحانات وتكون معه الأسئلة، ويجلس كل أسير مع المراقب في غرفة منفردة تقوم الإدارة بتخصيصها ويتقدم للامتحان.

79 مقابلة مع الأسير المحرر هشام عبد الرازق، مرجع سبق ذكره.

ومن جانب آخر، يشير عيسى قراقع⁸⁰ إلى أن نقطة الانطلاقة الأساسية في قضية التعليم وتحولها من نظام التعليم الفردي -الذي يلجأ فيه الأسرى بشكل فردي لتقديم طلب للالتحاق بالجامعة المفتوحة- إلى نظام تعليمي جماعي منظم، تم بعد العام 1992، وبالتحديد بعد إضراب 27 أيلول 1992، حيث إن هذا الإضراب قد حقق إنجازات هائلة وغير مسبوقه في تاريخ الحركة الأسيرة، التي كان من ضمنها قضية التعليم، حيث طالبت الحركة الأسيرة بالسماح لهم بالتعلم في الجامعات الفلسطينية، إلا أن هذا المطلب قوبل بالرفض، وقامت إدارة السجون باستبدال هذا المطلب بالسماح لهم بالتعلم في الجامعة المفتوحة الإسرائيلية. ويستكمل قراقع مشيراً إلى أن الأسرى الفلسطينيين، آنذاك، قد حاولوا التواصل مع الجامعات الفلسطينية بهدف الضغط على الجانب الإسرائيلي، والسماح لهم بالانتساب في الجامعات الفلسطينية، إلا أن هذه المحاولات قد باءت بالفشل.

هذا، وقد كان لقضية التعليم في الجامعة المفتوحة الإسرائيلية آثار عدة، أولها أنه، وعلى الرغم من أن تحقيق مطلب استكمال الدراسات الجامعية يعتبر إنجازاً تمكن الأسرى من تحقيقه، فإنه لم يكن إنجازاً تاماً؛ لأن الدراسة كانت تتم باللغة العبرية، وبالتالي فإن الأسرى غير المتكئين من اللغة لم يكن بإمكانهم الدراسة في الجامعة المفتوحة. وحاول الأسرى في هذا السياق المساعدة من خلال تعليم بعضهم البعض اللغة العبرية، إلا أن هذا لم يكن حلاً شاملاً لهذه الإشكالية.

ومن جانب آخر، أثارت قضية التعلم في الجامعة المفتوحة الإسرائيلية صراعاً من نوع آخر، حيث إن رغبة الأسرى في التعلم واجهت تياراً فكرياً تمثل بمجموعة من الأسرى الذين رأوا بأن التعلم في الجامعة المفتوحة الإسرائيلية يعتبر من قبيل التطبيع مع الاحتلال. فيشير الأسير المحرر مؤيد عبد الصمد قائلاً إن هناك مجموعة من الأسرى اعتبروا التعلم في الجامعة المفتوحة تطبيعاً، وبالتالي وجبت مقاطعته. ويشير عبد الصمد إلى أن تكلفة الدراسة في الجامعة المفتوحة كانت مرتفعة جداً، وكان الأهل يتحملونها، وبالتالي شكلت هذه القضية صعوبة أخرى للأسرى. ويروي الأسير المحرر ياسين أبو خضير قائلاً إن تكلفة المساق بدأت بـ 800 شيكل، ومن ثم أصبحت 1400 شيكل. أما في العام 2002، فيذكر أن تكلفة المساق الواحد وصلت إلى 1900-2100 شيكل، وهو ما أشار إليه الأسير المحرر نعمان الشلبي.

ويقوم نظام البكالوريوس في الجامعة المفتوحة الإسرائيلية على إمكانية دراسة تخصصات محددة، وهي: العلوم الروحية، علم الاجتماع، الإدارة والاقتصاد، علم النفس، العلوم السياسية.

80 مقابلة مع الأسير المحرر عيسى قراقع، رئيس هيئة شؤون الأسرى والمحررين السابق، أجريت بتاريخ: 2019/7/10.



وبخلاف الجامعات الفلسطينية التي كانت تطلب وجود هيئة تعليمية⁸¹ لغايات الإشراف على العملية التعليمية - سنتطرق إليها بالتفصيل لاحقاً في هذه الدراسة - لم تطلب الجامعة المفتوحة وجود أي هيئة تعليمية من الأسرى، حيث كانت الدراسة تتم على شكل امتحانات وتقديم مشروعَي تخرج. ويشير الأسرى إلى العديد من الإشكاليات التي كانت تواجههم، ومثالها ما يرويه الأسير المحرر نعمان الشلبي الذي يقول: لغايات التخرج من الجامعة، على الأسرى تقديم مشروع تخرج، وليس فقط مشروعاً واحداً، وشكل هذا الموضوع إشكالية وصعوبة لدى الأسرى، بسبب عدم وجود أي مراجع يمكن استخدامها، أو حتى وجود مشرف جامعي لمساعدة الأسرى والإشراف عليهم. ويكمل الشلبي أن الأسرى وجدوا صعوبة في كتابة الإطار النظري لمشاريعهم، لأن الأسير مطالب بخلق الإطار النظري من تلقاء نفسه في ظل محدودية المراجع، الأمر الذي أدى إلى رفض مشاريع تخرجهم، وهو شخصياً تم رفض مشروع التخرج الأول له ثلاث مرات، وذلك بحجة أن الإطار النظري للبحث غير موثق، وقد يحتاج إلى مقابلة لتعزيزه.

ويروي الأسير المحرر ياسين أبو خضير في هذا السياق تجربته في التعلم في الجامعة المفتوحة الإسرائيلية، مشيراً إلى ارتفاع مستوى التعليم فيها، إضافة إلى ما تطلبه الدراسة في هذه الجامعة من إتقان لغة العبرية، فإن المواد التي يتم تدريسها هي مواد شمولية ومفصلة، وبخاصة إذا ما قورنت مع جامعات أخرى. ويستكمل مشيراً إلى أن المساقات تطرح بشكل موضوعي من قبل الجامعة، إلا أنها لا تخلو بالطبع من الرواية الإسرائيلية، إلا أن هذا الأمر لم يشكل عائقاً كبيراً، حيث إن الأسرى الفلسطينيين كانوا واعين للرواية الإسرائيلية. ويكمل أبو خضير بأن نظام الدراسة في الجامعة يتمثل في تحديد مجموعة من المهمات من قبل الجامعة، مع تحديد التواريخ التي يجب أن تتم هذه المهمات فيها، ويتم احتساب عدد معين من النقاط/العلامات مقابل كل مهمة. أما فيما يتعلق بالامتحانات الجامعية، فيشير إلى أنه وفي يوم الامتحان المقرر، يحضر موظفون من موظفي الجامعة يحملون نموذجين للامتحان المقرر في ذلك اليوم، ولا يتم فتح مغلفات الأسئلة إلا بحضور سجان وضابط، حيث يختم الأخير بأن المغلفات قد تم فتحها، مع الإشارة إلى التاريخ والوقت الذي فتحت فيه المغلفات. ولم تكن تجربة الأسرى في هذا المجال سلسلة، فعلى الرغم من السماح لهم بالانتساب إلى الجامعة، فإن سلطات الاحتلال كانت تسعى دائماً إلى فرض العديد من العقوبات على الأسرى، التي تشمل حرمانهم من التسجيل للمساقات، أو نقل الأسرى مرات عدة لغايات

81 الهيئة التعليمية هي مجموعة من الأسرى ممن يحملون الشهادات العلمية الذين يقومون بالإشراف على الأسرى الآخرين الذين يكملون تعليمهم، وظهر مفهوم الهيئة التعليمية نتيجة لمنع إدارة السجن موظفي التربية التعليم من الدخول إلى السجن والإشراف على انعقاد امتحانات الثانوية العامة، أو الامتحانات الجامعية.



حرمانهم من استكمال تعليمهم، هذا إضافة إلى ما كانت تنتهجه من سياسات كتقييد عدد الأسرى المنتسبين للجامعة، الأمر الذي من شأنه أن يمنع العديد منهم من استكمال تعليمهم إلى حين تخرج أسرى آخرين - وهو ما سنعرِّج عليه بالتفصيل لاحقاً في هذه الدراسة - هذا بالطبع إلى جانب ما تسببت به عملية المنع من حرمان العديد من الأسرى من استكمال تعليمهم الجامعي، على الرغم من تبقي مساقات معدودة لكي ينهوا تعليمهم. وفي هذا السياق، يشير المحامي إلياس صباغ⁸² إلى أنه ولغايات تجاوز إشكالية عدم تمكن العديد من الأسرى الذين بدأوا التعلم في الجامعة المفتوحة، ولم ينهوا ذلك بسبب قرار منع التعليم، فقد تم التفاهم مع جامعة القدس - أبو ديس لغايات احتساب ما يقارب 60% من الساعات التي قطعها الأسرى في الجامعة المفتوحة الإسرائيلية، وذلك لمن أنهوا ما بين 90 وحتى 120 ساعة، شريطة أن يكون هناك تشابه بنسبة معينة ما بين هذه المساقات.

ويروي الأسير المحرر نعمان الشلبي تجربته قائلاً إن الدراسة في الجامعة المفتوحة لم تخلُ من المناكفات مع إدارة السجون، حيث لم تكن الإدارة راضية تماماً عن نجاحات الأسرى. ويشير الشلبي إلى أنه في أحد الفصول كان قد التحق بثلاثة مساقات، ولم يكن قد تبقى له سوى الامتحان النهائي، إلا أن إدارة السجن، آنذاك، قامت بحرمانه من التقدم للامتحانات، وبالتالي اضطر الشلبي إلى إعادة الالتحاق بهذه المساقات من جديد. وفي ظل التضييقات المختلفة التي واجهها الشلبي، فإنه لم يتمكن من إنهاء دراسته البكالوريوس إلا بعد ثماني سنوات، حيث قامت الإدارة بحرمانه من التسجيل لفصول عدة، وفي بعض الأحيان كانوا يقومون بنقله من سجن إلى آخر قبل موعد الامتحان بيوم، وبالتالي تضيع فرصته في التقدم للامتحان، هذا إضافة إلى تذرع الإدارة، في أحيان أخرى، باكتمال عدد المنتسبين إلى المساق، وبالتالي منعه من التسجيل.

واستمر التعليم في الجامعة المفتوحة حتى قام رئيس الحكومة الإسرائيلي بنيامين نتنياهو بإصدار قرار يمنع التعليم في السجون، وذلك بهدف تضييق الخناق على الأسرى، وبالأخص أسرى حركة حماس، والضغط على حماس لتسلم الجندي الإسرائيلي «جلعاد شاليط». وحاول الأسرى مواجهة هذه السياسة كما سبق وأشرنا من خلال التقدم بالتماس للمحكمة العليا الإسرائيلية، إلا أن المحكمة العليا رفضت الالتماس الذي قدمه الأسرى وأصدرت قراراً تؤكد فيه أن التعليم يعتبر امتيازاً للأسرى وليس حقاً. وعلى الرغم من أن حركة حماس قامت بتسليم الجندي الإسرائيلي «جلعاد شاليط» من خلال صفقة وفاء الأحرار، فإن تعليم الأسرى في الجامعة المفتوحة ما زال معطلاً حتى اليوم. ويظهر هذا سياسة الاحتلال الحقيقية في عدم

82 مقابلة مع المحامي إلياس صباغ أجريت بتاريخ: 2019/6/26.



رغبتها في إتاحة المجال للأسرى للتعلم، حيث سعت إلى عرقلة العملية التعليمية مراراً وتكراراً
ولأبسط الأسباب، وعندما سنحت لها الفرصة قامت بإلغاء التعليم الجامعي.⁸³

المطلب الثاني: التعليم غير الرسمي

في ظل التضييق التي واجهها الأسرى فيما يتعلق بفرص التعليم الرسمي، لجأ الأسرى
إلى التعليم غير الرسمي الذي تمثل بأشكال عدة، أهمها الجلسات الثقافية التي تعقدتها
التنظيمات السياسية داخل السجون، واللجوء إلى الجامعات الفلسطينية، والتعلم عن بعد
لغايات استكمال الدراسات الجامعية والدراسات العليا. أضيف إلى ذلك، فقد استعان
الأسرى، أيضاً، بالمكتبات التي أنشأوها في مختلف السجون، وبالصحف والمجلات العربية
والعبرية لغايات الاتصال مع العالم الخارجي ومتابعة المستجدات.

1. الجلسات الثقافية

تعتبر الجلسات الثقافية أحد أبرز طرق التعليم غير الرسمي التي لجأت إليها الحركة
الأسيرة على مدار سنوات طويلة لغايات تثقيف الأسرى؛ سواء أكان ذلك لغايات التثقيف
السياسي أم تبادل الخبرات وتعلم اللغات، إلا أن طبيعة وكثافة الجلسات الثقافية قد تغيرت
على مدار السنوات، حيث يتعاطى كل فصيل من الفصائل مع هذه القضية بشكل مختلف.
فكانت الجلسات الثقافية في السبعينيات تقام على مستوى الغرف، حيث كانت الغرف تضم
ما يقارب الستين أسيراً، وتكون الجلسات عامة، فيمكن لأي أسير في تلك الغرفة أن يشارك
فيها.⁸⁴ ولسنوات عدة وحتى بداية التسعينيات، تشابهت البرامج الثقافية للفصائل السياسية
مع وجود اختلافات ناتجة عن طبيعة الاختلافات الفكرية ما بين التنظيمات، إلا أنها،
بالمجمل، كانت تحافظ على وجود نظام داخلي خاص، وبرنامج إلزامي للجلسات، ولكن بعد
توقيع اتفاقية أوسلو، بدأت الجلسات الثقافية تتغير من حيث المفهوم والشكل والمضمون، ولم
تعد بمفهومها السابق موجودة إلا في بعض الأقسام، ولدى بعض الفصائل السياسية.

وتختلف أنواع الجلسات الثقافية، فمنها ما هو جلسات ثقافية عامة، ولساعات جماعية،
وجلسات تنظيمية عامة، وهناك كذلك جلسات تنظيمية خاصة، أضيف إلى ذلك وجود

83 يذكر أنه وحتى تاريخ منع الأسرى من التعلم في الجامعة المفتوحة، نال ما يقارب 323 أسيراً فلسطينياً تعلمهم من خلال الجامعة.

84 مقابلة مع الأسيرة المحررة رولى أبو دحو، محاضر وقائم بأعمال مدير معهد دراسات المرأة في جامعة بيرزيت، أجريت بتاريخ 2019/6/19.



جلسات إدارية، ولسات أمنية تهدف إلى تطوير الوعي الأمني داخل الأسر والتجربة الأمنية. وعادة تتم السلسات الثقافية بناء على برنامج ثقافي يقوم كل فصيل بإعداده واعتماده في بداية كل عام، ويتم التصويت عليه من قبل أسرى هذا الفصيل، ويكون هذا البرنامج مرناً من حيث إمكانية زيادة عدد السلسات، أو مدة السلسات، ولكنه لا يجيز تقليل عدد الساعات أو السلسات التي تم اعتمادها. ويشير العديد من الأسرى إلى أن الجبهة الشعبية هي أكثر الفصائل محافظة على قضية السلسات الثقافية، حيث تكون هذه السلسات إلزامية، وبواقع عشر سلسات أسبوعية، وتكون كل جلسة لمدة ساعة واحدة، ويشارك 12 أسير تقريباً في كل جلسة من السلسات. ويضاف إلى ذلك السلسات الترفيهية التي يعمل بها مرة واحدة شهرياً، حيث تكون على شكل مسابقات في المعلومات العامة، ويتم فيها توزيع جوائز للأسرى لغايات تشجيعهم على الاستمرار في القراءة والتعلم.

أما فيما يتعلق بطبيعة هذه السلسات التي تعقدتها الفصائل، فإن هناك اختلافاً في المضمون ما بين كل فصيل وآخر، وبين كل سجن وآخر، وكذلك تتأثر السلسات بطبيعة الأسرى الموجودين في السجن، وبخاصة إذا تواجد أسرى متعلمون في السجن، وما لذلك من أثر على طبيعة النقاشات التي تتم ما بين الأسرى. ومن خلال المقابلات المختلفة التي أجريت، تبين أن الأحزاب ذات الطابع الديني تركز بالمجمل على الجانب الديني من حيث حفظ القرآن وتلاوته وتجويده، ومثالها سلسات قراءة القرآن اليومية التي يعقدها تنظيم حماس والجهاد الإسلامي. أما فيما يتعلق بالسلسات التنظيمية، فإن حماس تعقدتها بشكل أسبوعي، وتعدم لدى الجهاد الإسلامي. أما بالنسبة لفتح، فقد اعتادت على احتفاظها بكراسة المسلكية الثورية، وكراس الاستراتيجيات والمبادئ، ولكن كما يشير الأسرى، فإن السلسات الثقافية حالياً هي شبه معدومة لديهم. أما الجبهة الشعبية، فلديها برنامج معين يشمل محاضرات حول التاريخ، والمجتمع العربي، والفلسفة، والأمن، والاقتصاد، وتجارب ثورات الشعوب الأخرى، وتعقد السلسات الثقافية العامة يومياً، إضافة إلى قراءة ثلاثة كتب شهرياً لغايات نقاشها، وعقد سلسات ثقافية، وتكون مدة السلسات الثقافية في العادة ساعة واحدة.

ونشير تالياً إلى تجربة الجبهة الشعبية في إطار السلسات الثقافية - بناءً على ما أشار إليه العديد من الأسرى من خلال المقابلات التي أجريت معهم - حيث ينقسم برنامج هذا الفصيل إلى مستويات عدة، وهي مستوى للمبتدئين، ومستوى متوسط، ومستوى عالٍ للمتقدمين الذين قضوا فترة طويلة في السجن. ويكون المستوى الأول وهو مستوى العناصر الجدد تقريباً لمدة ستة أشهر، ومن ثم ينضم الأسرى الجدد إلى البرنامج



الثاني، وهو برنامج المتوسطين الذي يكون فيه بقية الأسرى. ويلتزم كل أسير بقراءة عدد معين من الكتب أسبوعياً، ويقوم في نهاية كل شهر بتقديم تقرير شهري يشير فيه إلى كافة الأنشطة التنظيمية أو التربوية أو الثقافية التي شارك فيها خلال الشهر، وكذلك القراءات التي قام بإنجازها. ويطلب كذلك من كل أسير أن يقوم بتقديم عرض كتاب لأحد الكتب التي قرأها، وذلك لغايات فتح باب النقاش ما بين الأسرى حول هذا الكتاب.

أضف إلى ذلك، فإنه يمنع على الأسرى التغيب عن هذه الجلسات إلا بعذر مقبول، كحالات وجود محكمة في ذلك اليوم، أو الذهاب إلى المستشفى، أو ما يشابه ذلك، ويتم اتخاذ إجراء انضباطي بحق الأسير الذي يتغيب عن هذه الجلسات لسبب غير مقبول، ومثاله إجبار الأسير على نسخ كتاب معين، أو ما يشابه ذلك من الإجراءات الانضباطية التربوية التي تهدف في جوهرها إلى تنبيه الأسير إلى مدى أهمية هذه الجلسات. هذا إضافة إلى وجود دفتر يسمى دفتر الإحصاء الثقافي، الذي يشكل قائمة بأسماء الكتب التنظيمية الموجودة لدى الفصيل، وجميع الكراسات المكتوبة؛ سواء أكانت هذه كراسات ذات طابع ثقافي أم أممي أم حتى تربوي، ويكون هناك شخص مسؤول عن هذا الدفتر. يتم من خلال هذا الدفتر متابعة الأسرى الجدد، بحيث يتم تحديد الكتب والكراسات التي يجب على أي أسير جديد أن يقرأها بشكل تدريجي، مع تحديد تراتبية هذه القراءات.

وفي إطار الحديث عن هذه الجلسات الثقافية، لا بد لنا من الإشارة، أيضاً، إلى وجود جلسات خاصة بمحو الأمية، يعمل بها في العديد من السجون، حيث يتم تعليم الأسرى ممن لا يتقنون القراءة والكتابة اللغة العربية والقواعد. وتتم هذه العملية من خلال تحديد أسير - يلعب دور المعلم - لكل أسير غير متمكن من اللغة، وتستمر العملية التعليمية إلى حين إتقان الأسير للغة، وفي حال وجود أي تقصير؛ سواء أكان ذلك من قبل الأسير المعلم أم الأسير الطالب، فيكون هناك مجموعة من العقوبات المعنوية التي يتم فرضها على الطرف المقصر لغايات تحفيز الأسرى على التعلم. وفي هذا السياق، يذكر الأسير المحرر طارق خضر أن العديد من الأسرى تمكنوا من تعلم اللغة، وفيما بعد تقدموا إلى امتحان الثانوية العامة واجتازوه بنجاح نتيجة لهذه الجلسات.

كما إن هناك نوعاً آخر من الجلسات التي تتم وهي الدورات التخصصية، ومثالها ما تم في سجن عوفر عام 2017، حيث تمكن الأسرى من تنسيق دورة متخصصة في مجال الإعلام قام بإعدادها الصحافي عمر نزال في سجن عوفر، وتخرج منها ما يقارب 17 أسيراً.



وقد تم التنسيق لهذه الدورة ما بين هيئة شؤون الأسرى والمحررين ونقابة الصحفيين، وبعد انتهاء الدورة تم نقل المواد الدراسية إلى سجون أخرى كي يستفيد منها أسرى آخرون. خلاصة القول إن مفهوم الجلسات الثقافية قد اختلف على مدار السنوات، فقد كانت الجلسات الثقافية من أهم ما يلجأ إليه الأسرى لغايات شحن الهمم وتوعية الأسرى الآخرين، ونقاش السياسات الإسرائيلية المختلفة، إلا أنها، وبالأخص بعد توقيع اتفاقية أوسلو، بدأت بالتراجع بشكل كبير، فلم تعد التنظيمات والفصائل السياسية تهتم بعقدتها بشكل منتظم - باستثناء بعض التنظيمات - ولم يعد الأسرى، من جانب آخر، يلتزمون بحضور هذه الجلسات. أضف إلى ذلك أن المضامين التي كانت تناقش في مثل هذه الجلسات في السابق لم تعد هي ذاتها المضامين التي تناقش بعد اتفاقية أوسلو، فكانت الجلسات الثقافية سابقاً تتمحور بشكل أساسي حول النقاشات السياسية والنضالية، وفي ظل قلة الفصائل السياسية التي ما زالت تحافظ على هذه الجلسات الثقافية بمفهومها السابق ذكره، فإن دور الجلسات الثقافية وأثرها على طبيعة تجارب الأسرى وحياتهم في المعتقلات قد اختلف.

2. المكتبات

تعتبر مكتبات السجون إحدى أهم الطرق التي لجأ إليها الأسرى لغايات تثقيف أنفسهم في ظل عدم تمكنهم من استكمال التعليم في الجامعة المفتوحة الإسرائيلية، وفيما بعد لجأوا إليها لغايات إثراء تجربتهم بالتعليم في الجامعات الفلسطينية، فاستخدموا هذه الكتب لغايات الدراسة للمسابقات المختلفة، وجعلوا منها الحجر الأساس في أبحاثهم وتقاريرهم التي أعدوها. بدأت قضية إدخال الكتب إلى السجون منذ السبعينيات والثمانينيات، حيث لعب الصليب الأحمر ورؤساء البلديات، آنذاك، دوراً مهماً في إدخال الكتب إلى السجون، فيروي الأسير المحرر عبد الله غضيب أن الصليب الأحمر اعتاد إدخال مجموعة من القوائم التي تحتوي على أسماء كتب تم عرضها على إدارة السجون، وبالتالي تم تحصيل موافقة أولية لإدخالها، ومن ثم يقوم بإدخال هذه القائمة إلى الأسرى، بحيث يقوم كل أسير باختيار أسماء الكتب التي يرغب فيها، ومن ثم يعمل الصليب على إدخالها إلى الأسرى.⁸⁵

إضافة إلى ما تمكن الأسرى من إدخاله من كتب من خلال الطرق آتفة الذكر، فقد حاولت الحركة الأسيرة أن تقوم بإدخال العديد من الكتب، وبخاصة الكتب الممنوعة - بطرق سرية - من خلال تغيير معالم الكتب، فيروي الأسير المحرر خليل عاشور أن إدخال الكتب بهذا الشكل

85 الكتاب في الأسر - ندوة أقامتها مؤسسة عبد المحسن القطان بتاريخ: 4 أيلول 2019، للمزيد انظر:



يتم عن طريق تغيير شكل غلاف الكتاب، واستبدال ما عليه من صور ثورية إلى صور ساذجة، من شأنها أن تعمي أعين المحتل عن محتوى الكتب. وفي بعض الأحيان، اضطر الأسرى إلى تغيير شكل المادة المكتوبة داخل الكتاب، من خلال إزالة أي صور أو ما شابه من الأمور التي تدفع الإدارة إلى رفض إدخال الكتب.⁸⁶ هذا، وقام الأسرى، أيضاً، بنقل الكتب ما بين السجون من خلال تنقلاتهم، حيث يحق للأسير أن ينقل معه بعض الكتب أثناء نقله من سجن إلى آخر، وبالتالي عمد الأسرى إلى نقل الكتب التي يحتاج إليها الأسرى في سجون أخرى معهم أثناء التنقلات عبر الكبسولات.

وفي ظل التضييق التي تفرضها إدارة مصلحة السجون على الأسرى في إدخال الكتب، واجه الأسرى إشكالية أخرى، وهي تلف الكتب نتيجة لاستخدامها ولسوء طريقة حفظها في ظل ضعف الموارد في السجن، وهو ما دفع الأسرى لابتكار طرق لغايات الحفاظ على هذه الكتب وتجديد أغلفتها. يروي الأسير المحرر خليل عاشور تجربته باعتباره مسؤولاً عن مكتبة سجن نابلس عام 1972 قائلاً إنه استلم المكتبة، آنذاك، وهي تحتوي على 80 كتاباً بحالة يرثى لها، فتم التفاوض مع الإدارة لغايات إدخال كمية من الورق المقوى أو الكرتون للأسرى، وتشارك الأسرى هذه الكميات لغايات استخدامها لتجديد الكتب، فأصبحوا يقومون بتشكيلها على حجم الكتب. وكانت المواد التي يستخدمها الأسرى بدائية جداً، فكانت عبارة عن شفرة حلاقة لغايات قص الكرتون، وفرشاة تمت صناعتها من شعيرات المكائس لغايات دهن الغراء، إضافة إلى إبرة تمكن الأسرى من إدخالها سراً، وخيطان قام الأسرى بالحصول عليها من خلال أكياس السكر، حيث قاموا بسحب الخيوط من أكياس الخيش واستخدامها فيما بعد لغايات خياطة الكتب الكبيرة وترميمها. ولم يكن حصول الأسرى على هذه المواد في غاية السهولة، حيث كانوا يحصلون على الغراء بشكل سري من خلال أحد المصانع التي تعمل مع السجون،⁸⁷ ومن ثم تفريفه فيما بعد في علب غسول الأسنان أو غيرها لغايات إخفائها عن الإدارة أثناء عمليات التفتيش، وفي أحيان أخرى لجأوا إلى عيادة السجن لغايات الحصول على لاصق الجروح دون علم العيادة، واستخدامه فيما بعد لغايات إلصاق الكتب.⁸⁸

وتستمر التضييق، إلا أنها لم تكن يوماً بالصعوبة التي يواجهها الأسرى في يومنا هذا، فحتى بداية التسعينيات، لم يكن لدى إدارة مصلحة السجون هذا «الهوس الأمني» في تقييد نوعية وطبيعة الكتب التي تدخل إلى الأسرى، وكانت تغض النظر في بعض الأحيان عن العديد من

86 المرجع السابق.

87 تشير الأسيرة المحررة رولى أبو دحو إلى أن الغراء أصبح فيما بعد يدخل عن طريق اللجنة الدولية للصليب الأحمر.

88 الكتاب في الأسر - ندوة أقامتها مؤسسة عبد المحسن القطان بتاريخ: 4 أيلول 2019، للمزيد انظر:

https://www.youtube.com/watch?v=g6eWilPh_aQ&t78=s



الكتب، إلا أنه ومع ازدياد التحريض ضد الأسرى، ازدادت معاناة الحركة الأسيرة، فمنذ عام 2000، وبالأخص بعد حادثة أسر الجندي «جلعاد شاليط»، واجهت الحركة الأسيرة تضييقات أوسع وأوسع اتخذتها إدارة مصلحة السجون في هذا المجال، حيث أصبحت عائلات الأسرى تلعب الدور الأكبر في إدخال الكتب إلى الأسرى، وبخاصة بعد تراجع دور الصليب الأحمر. وتتم عملية إدخال الكتب من قبل الأهالي عن طريق التسجيل للكتب - في معظم السجون - حيث يقوم الأسير بهذا التسجيل من خلال الإدارة، وإعلام الإدارة بأن الأهل سيقومون بإدخال كتب، ولا يشترط إبلاغ الإدارة بأسماء هذه الكتب. وفيما بعد، يتم تسليم الكتب أثناء زيارة الأهل إلى الإدارة التي تقوم بفحص الكتب، وتقرر ما إذا كانت ستدخل أم لا. وبالطبع، هناك بعض الاختلافات التي تطرأ على هذا الموضوع من سجن إلى آخر، إلا أنها بالمجمل تتم بهذا الشكل. وتختلف المدة الزمنية التي تأخذها الإدارة لفحص الكتب، وهي لا تعتمد على معيار محدد، ففي بعض الأحيان يتم فحص الكتب وإدخالها خلال أيام، وفي بعض الأحيان قد تتطلب هذه العملية أسابيع. وفي حال رفضت الإدارة إدخال الكتب، تقوم بإرجاعها إلى الأهالي في الزيارة التالية، وفي حال عدم وجود زيارة لأهل المعتقل، يتم إرجاعها مع أي من الأهالي الموجودين للزيارة، أو تقوم الإدارة بمصادرة هذه الكتب. ولا بد من الإشارة إلى أن بعض السجون تعاني بشكل أكبر من سجون أخرى في قضية إدخال الكتب إلى السجن، بحيث يتم إرجاع معظم الكتب، وبخاصة الكتب التعليمية، وما يتم إدخاله يكون فقط الكتب ذات الطابع الديني والقصص والروايات، حيث إن سياسة الاحتلال الهادفة إلى منع التعليم في السجون، تتزامن مع ما تقوم به من منع الكتب التعليمية بشتى أشكالها، وبالأخص كتب المدارس، وكتب المساقات الجامعية. فتعمد إدارة مصلحة السجون إلى رفض إدخال أي كتب ذات طابع سياسي، أو تاريخي، أو تعليمي، من خلال رفض هذه الكتب بشكل دائم أثناء فحصها من قبل الإدارة. ولا يقف الأمر عند هذا الحد، حيث يصل الأمر في الكثير من الأحيان إلى قيام الإدارة بمنع الكتب التي تحتوي على رسومات، أو التي تحتوي على علم فلسطين، وتعتبر كتب محو الأمية كتباً تعليمية، وبالتالي تمنع دخولها إلى السجون. ويوضح الأسرى في هذا السياق أنه لا يوجد قانون موحد للكتب المسموحة أو الكتب الممنوعة، حيث إن بعض الكتب التي تدخل من خلال زيارات الأهل في بعض السجون، يتم منعها في سجون أخرى، وهو ما يظهر أن هذه القضية هي بالفعل تخضع لـ«مزاج» ضابط الأمن في السجن.

وتختلف أشكال المكتبات من سجن إلى آخر من حيث الحجم، ومن حيث مكان الاحتفاظ بالكتب، فبعض السجون تحتوي على غرفة خاصة مثل سجن هداريم، حيث يوجد ما يقارب



6000 كتاب، هذا إضافة إلى كتب شخصية لكل أسير تتراوح ما بين 10 إلى 15 كتاباً. أما سجن ريمون، فهو يحتوي على مكاتب في الأقسام وليس مكتبة عامة للسجن، وتحتوي مكاتب الأقسام على ما يقارب 1000 كتاب في كل قسم، وكذلك الأمر فيما يتعلق بسجن جلبوع. أما سجن إيشل، ففيه ما يقارب 800 كتاب. وفي سياق الحديث عن أعداد الكتب التي تحتويها المكتبات في السجون، وجب التنويه إلى إحدى السياسات التي تنتهجها سلطات الاحتلال الإسرائيلي في العديد من السجون، وهي سياسية تحديد عدد الكتب، حيث تطلب سلطات الاحتلال في العديد من السجون أن يتم إخراج كتب مقابل إدخال كتب أخرى. ويتم ذلك بإخراج كتابين مقابل إدخال كتاب للأسير، الأمر الذي أصبح الأسرى يقومون به بشكل جماعي هذه الأيام لكل قسم من الأقسام، وذلك لغايات اختيار الكتب الأقل أهمية والمكررة، والتي من الممكن التخلي عنها لغايات إدخال كتب جديدة إلى السجون.

أما فيما يتعلق بشكل المكتبة، فهي في بعض السجون تكون على شكل مجموعة من الرفوف في غرفة الكانتين، وفي سجون أخرى تكون على شكل غرفة خاصة، وهي غرفة المحلقة، كما هو الحال في سجن النقب وجلبوع وإيشل وعوفر. إلا أنه، وفي معظم هذه السجون، لا يمكن للأسير أن يقرأ في هذه الغرفة، وذلك لاحتوائها أيضاً على غسالة ونشافة، وبالتالي يصعب على الأسرى التركيز في القراءة في ظل هذه الضوضاء. وتظهر سياسة الاحتلال التمييزية مجدداً ضد الأسرى الأميين، حيث يمتلك الأسرى الجنائيون غرفة خاصة للمكتبة، ويحق لهم التواجد والقراءة فيها، وهو بخلاف واقع الأسرى. يقول الأسير إبراهيم مسعد⁸⁹ إن المكتبة في سجن نفحة موجودة في مخزن، وليس في المحلقة، وذلك بسبب ضيق المساحة، ويوجد فيها ما يقارب 600-800 كتاب. ويكمل مشيراً إلى أن عامل المكتبة - وهو أسير يتم اختياره لتولي مهمة أمين المكتبة - يدخل إلى المكتبة مع ضابط القسم ويحضر للأسرى ما قاموا بطلبه من كتب، وبسبب ما تم ذكره، فإنه لا يمكن للأسرى القراءة في المكتبة، وإنما تتم عملية القراءة خارجها.

أما فيما يتعلق بإمكانية وصول الأسير إلى الكتب، فإنها تتشابه في معظم السجون مع وجود بعض الاختلافات بالطبع. في الغالب، يتم اختيار أحد الأسرى واعتباره أميناً للمكتبة، ويصبح بذلك مسؤولاً عن إحضار الكتب إلى الأسرى، وتتم هذه العملية في بعض السجون من خلال وجود دفتر - فهرس - يحتوي على أسماء كل الكتب ومكان تواجدها وتصنيفها، ويقوم كل قسم بنسخ نسخة عن الدفتر لغايات تسهيل الإجراءات، ويتم تناقل هذا الدفتر ما بين الأسرى، بحيث يقوم الأسرى باختيار الكتب التي يرغبون في قراءتها وتبليغ أمين

89 مقابلة مع الأسير إبراهيم مسعد، أجريت بتاريخ: 2019/7/9.



المكتبة بها، الذي يقوم، بدوره، بتوفيرها للأسرى بشكل أسبوعي. وفي حال معرفة الأسير اسم الكتاب الذي يرغب فيه، من الممكن أن يتوجه إلى أمين المكتبة ويطلب الكتاب. كما يقوم أمين المكتبة بوضع سجل يتم فيه تدوين اسم كل كتاب تمت استعارته، واسم الأسير المستعير، وكذلك تاريخ الاستعارة، وتاريخ الإرجاع، وذلك لغايات المحافظة على الكتب من الضياع، وتتم معاقبة أي أسير لا يقوم بالمحافظة على الكتب التي استعارها.

ويشير وسام رفيدي في مقابلة أجريت معه إلى أن التصنيف الذي يقوم به الأسرى لهذه الكتب يعتبر تصنيفاً بسيطاً، وهو من الإشكاليات التي تواجههم، حيث إن تصنيف الكتب بحاجة إلى أشخاص ذوي خبرة في هذا المجال. ويكمل الرفيدي قائلاً: إن الأسرى اعتمدوا تصنيف الكتب تصنيفاً مبسطاً، يتمثل في اعتماد أربعة رفوف لكل مجال (أربعة رفوف للتاريخ، أربعة رفوف للاقتصاد، أربعة رفوف لعلم الاجتماع... وهكذا)، إلا أن عدم دراية الأسرى، بشكل كافٍ، بقضية التصنيف، أدى إلى وجود تضارب في بعض الأحيان، فما يمكن اعتباره علم اقتصاد في تصنيف الأسرى، من الممكن أن يكون في حقيقة الأمر علم اجتماع... وهكذا.

وتقوم إدارة مصلحة السجون في العديد من السجون بتحديد الساعات التي يمكن لأمين المكتبة - الذي تم اختياره من الأسرى - أن يدخل فيها إلى المكتبة، وكذلك تحديد الأيام. فمنها ما يتيح لأمين المكتبة التواجد في المكتبة طوال أيام الأسبوع باستثناء يومي الجمعة والسبت، وذلك من الساعة الثامنة صباحاً وحتى الساعة الخامسة مساءً، ومنها ما يتيح للأمين أن يدخل المكتبة وقت الفورة، ومع وجود سجان على الباب يقوم بتفتيشه وقت الدخول ووقت الخروج منها. وكذلك تختلف مساحة المكتبات من سجن إلى آخر، فمنها ما هو صغير المساحة ومنها ما يصل إلى حجم غرفتين بواقع 5 أمتار × 6 أمتار، ومنها ما هو مجهز بشكل كبير، ومنها ما يفتقر إلى العديد من المستلزمات. ويعود هذا التباين ما بين المكتبات في العديد من السجون إلى أن جزءاً كبيراً من هذه المكتبات المجهزة والكبيرة لم يكن مخصصاً للأسرى، وإنما كان عبارة عن مكاتب لإدارة مصلحة السجون. وعند تحويل هذه الغرف إلى الأسرى، تم الإبقاء على جزء من المستلزمات التي استخدمت في الغرف كالرفوف، وبعض المقاعد والطاولات.

وعلى الرغم من وجود هذه المكتبات في السجون، فإن إدارة مصلحة السجون لا تتوانى عن أي إمكانية لحرمان الأسرى من المكتبات ومن الكتب، حيث تقوم إدارة مصلحة السجون، وفي حالة العقوبات الجماعية، بحرمان الأسرى من المكتبات، وتقوم في حالات أخرى بمصادرة عدد كبير من الكتب، أو تقوم بمنعهم من إدخال الكتب والمجلات العلمية، وذلك بحجة أن هذه الكتب هي كتب تعليمية، وحيث إن التعليم اعتبر امتيازاً، فلا يحق للأسرى إدخال



الكتب التعليمية. ومن جهة أخرى، تقوم الإدارة، في معظم الأحيان، بمنع الأسرى من إدخال أي كتب مفيدة، حيث تسمح لهم بإدخال الروايات والقصص والدواوين الشعرية ذات الطابع الاجتماعي، وترفض إدخال أي روايات أو قصص ذات طابع ثوري من شأنه أن يشحن الأسرى.

3. الجامعات الفلسطينية

في ظل كل ما سبقت الإشارة إليه من محدودية الإمكانيات لاستكمال الأسرى لدراساتهم، وبخاصة بعد حرمانهم من الدراسة في الجامعة المفتوحة الإسرائيلية، وحرمانهم من التقدم بشكل رسمي لامتحان الثانوية العامة، لجأ الأسرى إلى الجامعات الفلسطينية لغايات استكمال دراستهم، ولا بد من الإشارة إلى أن الأسير مروان البرغوثي قد لعب دوراً في غاية الأهمية في هذا الإطار، حيث إنه خلق النواة الأولى لهذا المشروع في العام 2010، ويعود ذلك إلى أسباب عدة، أهمها عمله كمحاضر في جامعة القدس - أبو ديس قبل اعتقاله، وحصوله على درجة الدكتوراه، حيث تمكن البرغوثي من التفاهم مع جامعة القدس - أبو ديس، وفيما بعد قام الأسرى بالتفاهم مع جامعات أخرى - سيتم استعراض هذه الجامعات لاحقاً في هذه الدراسة - فتمكن البرغوثي في العام 2012 من بدء مشروع تعليم الأسرى الفلسطينيين عن بعد في الجامعات الفلسطينية، وبدأ هذا المشروع في سجن هداريم،⁹⁰ الذي خرج بعد أعوام عدة أسرى يحملون درجة علمية تمكنهم من المساعدة في هذا المشروع، وتعليم أسرى آخرين.

تجدر الإشارة، في هذا السياق، إلى أهمية الدور الذي لعبه مروان البرغوثي في إنجاز قضية العملية التعليمية في السجن، فمنذ العام 1967 وحتى يومنا هذا، دخل آلاف الأسرى إلى السجون، وكان منهم من يحمل شهادات عليا كالمجستير والدكتوراه، وكان لبعضهم بعض المحاولات الخاصة بقضية التعليم في السجون، إلا أن المساعي التي بذلت في هذا السياق كانت مساعي خجولة إن أمكن وصفها بذلك، إلا أن البرغوثي كان أول من ينجح بترسيخ قضية التعليم الجامعي في السجون.

وعلى الرغم من أن هناك بعض الاختلافات في الشروط وآلية التعليم ما بين الجامعات الفلسطينية، فإن هناك بعض النقاط المشتركة، ومنها قضية الهيئة التعليمية، وهي عبارة عن مجموعة من الأسرى الحاصلين على شهادات ماجستير أو دكتوراه، حيث يشترط أن يكون الأسير حاصلاً على درجة الماجستير حتى يتمكن من تدريس مساقات البكالوريوس، وأن يكون حاصلاً على درجة الدكتوراه لغايات تدريس مساقات الماجستير. وكما أشير سابقاً

90 سجن هداريم له خصوصية خاصة باعتباره أول سجن تم تطبيق هذا النظام فيه، إضافة إلى أنه السجن الوحيد الذي يتم فيه منح درجة الماجستير وهذا بسبب وجود أسرى يحملون درجة الدكتوراه.





في إطار الحديث عن الثانوية العامة، فإن الهيئة التعليمية الخاصة بالدراسات الجامعية، أيضاً، تتناسب في حجمها مع حجم السجن، فيتطلب وجود هيئة تعليمية من ستة أو سبعة أسرى في السجون الكبيرة. ويظهر الشكل التالي مثلاً على هيكل نظام التعليم في سجن ريمون، الذي يتكون من الهيئة التعليمية، ولجنة تعليمية فرعية، ولجنة نسخ.

ويشير الأسير المحرر فراس البرغوثي⁹¹ قائلاً إن الدور الأساسي في العملية التعليمية يكون للهيئة التعليمية، وذلك من خلال قيامهم بالتنسيق مع الجامعات الفلسطينية، ومتابعة تسجيل الطلبة، واختيار الأسرى الذين سيقومون بتدريس المساقات، كل حسب تخصصه، وكذلك تحديد المواد التي سيدرسها الأسرى، إضافة إلى دورهم في متابعة اللجنة التعليمية الفرعية وجهاز النسخ. إضافة إلى هذا الدور، تقوم الهيئة، أيضاً، ببناء البرنامج الدراسي المناسب للسجن، بحيث تهتم بتنسيق أوقات المحاضرات للأسرى الطلبة وتوزيعها ما بين ساعات الفورة والمحاضرات داخل الأقسام، ومتابعة إدخال الكتب المقررة.

ويكمل البرغوثي قائلاً: إن اللجنة الفرعية التعليمية في سجن ريمون تتكون من 14 أسيراً، موزعين على الأقسام كافة، أما جهاز النسخ، فهو عبارة عن مجموعة من الأسرى مهمتهم الأساسية هي نسخ جميع المواد التعليمية التي يتم الاتفاق عليها من قبل الهيئة التعليمية. وتبرز أهمية جهاز النسخ في أن الكتب التعليمية الجامعية لم تسلم من التضييق التي كانت تمارسها إدارة مصلحة السجون، ففي معظم الأوقات لا يتمكن الأسرى من إدخال أكثر من نسخة واحدة للكتاب المقرر للمواد الدراسية، وفي الغالب يتم هذا بعد تغيير معالم الكتاب من الغلاف إلى شكل المحتوى حتى يتمكن الأسرى من إدخاله إلى السجن، وعليه يصبح من الضروري على الأسرى أن يقوموا بنسخ هذا الكتاب لغايات توفير نسخ بعدد الأسرى المنتسبين إلى المساق ولغايات حفظه.

وعلى الرغم من الاختلافات التي يمكن رؤيتها في آلية التعليم، والتي تتغير بناء على السجن وعلى الجامعة المنتسب إليها، فإنها، بالمجمل، تركز على النقاش الدائم، وبخاصة في ظل وجود الهيئة التعليمية مع الطلبة طوال الوقت، وبالتالي فإن إمكانية عقد حلقات نقاش منفصلة عن المحاضرات هي عالية جداً. كما إن فكرة التعليم الجامعي - بخلاف التقدم لامتحان الثانوية العامة - تتيح المجال، بشكل كبير، لوجود نظام تعليمي قائم على النقاش والتحليل أكثر من الحفظ. وتعد المحاضرات في الأغلب بشكل يومي، فتكون كل محاضرة لمدة ساعة ونصف.

91 مقابلة مع الأسير المحرر فراس البرغوثي، أجريت بتاريخ: 2019/6/10.



كما تعقد المحاضرات بعيداً عن أعين السجانين، وذلك لأن أي محاولة للتعليم تقوم الإدارة بملاحظتها تتم مجابقتها بالعقوبات، ومثال ذلك ما قامت به الإدارة في سجن هداريم، حيث كان الأسرى في السابق يجلسون للتعليم في الساحة، إلا أنه وبعد علم الإدارة بذلك، قامت بسحب المقاعد من الأسرى أثناء الفورة.

ويكمل البرغوثي مشيراً إلى أنه وللحفاظ على مصداقية التعليم، تقوم اللجنة العلمية بالاتفاق مع الأسرى على مجموعة من المبادئ التي سيتم الالتزام بها أثناء العملية التعليمية، ومثالها قضية تعييب الأسرى عن المحاضرات، فيتم الاتفاق على أن تعييب الأسير عن ثلاث محاضرات متتالية يؤدي إلى فصله من المساق، وأن التعييب عن المحاضرات دون سبب وجيه - كالخروج إلى المحكمة أو المستشفى - ممنوع، وكذلك منع الغش؛ سواء في الامتحانات أو الأبحاث.

ولا بد من الإشارة في هذا الصدد إلى أن الأسرى لا يتحملون أي تكلفة مالية لالتحاقهم بالجامعات، حيث يتم التفاهم ما بين هيئة شؤون الأسرى والمحررين والجامعات الفلسطينية، بحيث يتم التشارك ما بين الجامعات والسلطة الفلسطينية على دفع المبالغ وفقاً لنسب معينة تختلف من جامعة إلى أخرى. وما يؤكد ذلك هو ما أشار إليه الأسرى في هذا السياق، ومنهم الأسير خضر راضي،⁹² الذي يشير إلى أن «الأسير لا يدفع أي مصاريف جامعية». ولا بد من التوضيح أن محاولات الأسرى لم تقتصر على الجامعات الفلسطينية فقط، حيث سعى الأسرى، في بعض الأحيان، إلى مراسلة جامعات عربية لغايات استكمال الدراسات العليا، ومثالها تمكن الأسير مروان البرغوثي من الحصول على شهادة الدكتوراه وهو سجين، وذلك من خلال إحدى الجامعات العربية. هذا إضافة إلى تمكن العديد من الأسرى من مناقشة مشاريع التخرج أو رسائل الماجستير عن بعد، ومن خلال الهواتف. ويظهر الشكل التالي نسبة الأسرى الخريجين من الجامعات الفلسطينية خلال السنوات منذ العام 2013 وحتى يومنا هذا، ونستعرض تالياً له تجربة التعليم في مجموعة من الجامعات الفلسطينية التي لجأ الأسرى الفلسطينيون إليها لغايات استكمال تعليمهم فيها.



92 مقابلة مع الأسير خضر راضي، أجريت بتاريخ: 2019/6/17.

تعتبر جامعة القدس - أبو ديس من أهم الجامعات التي لجأ الأسرى إلى التعلم فيها، وتتبع هذه الأهمية من محاور عدة، أهمها هو أن التعليم في جامعة القدس لم يقتصر على دراسة البكالوريوس فقط، وإنما شمل دراسة الماجستير أيضاً، إلا أنها مقتصرة على سجن هداريم. وكما يشير الأسير مروان البرغوثي،⁹⁴ فقد بدأ برنامج الماجستير وتلاه برنامج البكالوريوس عام 2013، ومنذ أن بدأ التعليم في جامعة القدس - أبو ديس وحتى بداية العام 2020، بلغ عدد الأسرى الذين تخرجوا من برنامج البكالوريوس 130 أسيراً، وذلك ضمن إطار تخصصي التاريخ والعلوم السياسية، أما خريجو برنامج الماجستير - وجميعهم ضمن تخصص الدراسات الإسرائيلية - فهم 60 أسيراً، وحالياً هناك 40 أسيراً ملتحقاً ببرنامج البكالوريوس، و70 طالب ملتحقين ببرنامج الماجستير.⁹⁵ ولما كانت تجربة التعليم في سجن هداريم مختلفة عن كافة التجارب الأخرى، فإن القسم التالي مخصص لاستعراض تجربة تعليم الأسرى عن طريق جامعة القدس - أبو ديس في سجن هداريم.

● التعليم في سجن هداريم

يعتبر سجن هداريم من السجون المركزية، وقد أنشئ بالأساس كسجن مدني، وفيما بعد تم افتتاح قسم خاص بالأسرى الأمنيين الفلسطينيين فيه. ويتكون السجن من ثمانية أقسام، ويتسع لما يقارب 600 شخص، ويحتجز الأسرى الأمنيين الفلسطينيين في قسم (3) منه، حيث يخضع هذا القسم لإدارة مستقلة عن باقي الأقسام في السجن.⁹⁶ ويظهر جلياً مما سبقت الإشارة إليه، صغر حجم السجن، وقلة عدد الأسرى الفلسطينيين الأمنيين الذين يقعون فيه، وبخاصة أن سياسة إدارة السجون تعتمد إلى وضع الأسرى ذوي الأحكام العالية فيه، وفرض قيود وتشديدات فيما يتعلق بانتقال الأسرى إلى سجن هداريم.

صقلت تجربة مروان البرغوثي الريادية تجربة التعليم في سجن هداريم، وجعلت من هذا السجن محطة مركزية في المسيرة التعليمية في السجون، فأصبح هداريم محطة في حياة الأسرى الذين ينتقلون إلى هداريم لغايات التعلم، وفيما بعد ينتقلون إلى

93 تم الحصول على إحصائيات جامعة القدس - أبو ديس - عن طريق الاستاذ إلياس صباغ بتاريخ 5 شباط 2020، في حين أن إحصائيات الجامعات الأخرى تم الحصول عليها من الأستاذ سيف أبو سيف بتاريخ 2020/1/20.

94 مقابلة مع الأسير مروان البرغوثي، أجريت بتاريخ: 2019/7/24.

95 هذه الأرقام هي وفقاً لإحصائيات جامعة القدس - أبو ديس -، تم الحصول عليها من الأستاذ إلياس صباغ بتاريخ 5 شباط 2020.

96 معلومات حول سجن هداريم، مؤسسة الضمير لرعاية الأسير وحقوق الإنسان، تمت آخر زيارة بتاريخ: 2019/12/1، متوفر على الرابط التالي:



سجون أخرى لغايات خلق استمرارية للعملية التعليمية في السجون الأخرى. وفي هذا السياق، يشير الأسير المحرر بسام أبو عكر إلى أن «سجن هداريم شكل نقطة تحول حقيقية غيرت من معالم ثقافة مجموعة كبيرة من الأسرى؛ سواء بالنظر إلى الأسير بالبعد الفردي، أو بالبعد الجماعي». ويكمل أبو عكر قائلاً: «إن التعليم في هداريم عدل - إلى حد كبير - الصورة التي اختلفت للثقافة والتعلم للأسير بعد أوصلو، وهي الفترة التي حصل فيها كي الوعي وصهره لمئات من الأسرى».

واستعراضاً لتجربته التعليمية، يشير أبو عكر إلى أن نظام الدراسة في برنامج البكالوريوس يكون بالتوافق مع الجامعة ذاتها، بحيث يتم التسجيل للمسابقات المتاحة في ذلك الفصل الدراسي، ويكمل قائلاً: إن مستوى التعليم عالٍ جداً، بحيث تتم زيادة عدد الساعات المخصصة للمسابقات عما هو عليه خارج السجن. ويكمل إنه فيما يتعلق بتقييم الطلاب، فإن ذلك يعتمد على امتحان نصفي، وامتحان نهائي، وكذلك فإن هناك جزءاً من العلامات يفرد لمشاركة الأسرى في المحاضرات، وكذلك على الأسرى كتابة بحث وتقرير. وعلى الرغم من انتظام هذه العملية، فإن الأسرى قد واجهوا إشكالية في هذا السياق تمثلت في الكتب التعليمية، فقد كان على كل أسير أن يقوم بتوفير الكتب التعليمية الخاصة به، فكانوا يبذلون جهداً كبيراً لغايات إدخال الكتب إلى السجن، إلا أن هذا قد أثرى مكتبة السجن بالمئات من الكتب المختلفة التي استعان الأسرى بها لغايات التوسع في القراءات، ولغايات كتابة الأبحاث والتقارير المطلوبة منهم.

ويكمل أبو عكر: كما توجد رقابة على الطلاب خارج السجون، فإن التعلم في جامعة القدس أيضاً يخضع للرقابة أثناء الامتحانات، وفي مراجعة أبحاث الأسرى وتقاريرهم، وذلك من قبل الهيئة التعليمية، وتتم معاقبة أي أسير يقوم بمخالفة تتعلق بهذا الشأن بعقوبات عدة، منها وضع علامة راسب للأسير في المساق الذي تمت فيه المخالفة. أما فيما يتعلق بمشروع التخرج الذي يقوم كل أسير بتقديمه، فإن تقييمه يتم بناء على المادة المكتوبة، وبناء على نقاش اللجنة للأسير، حيث تتم مناقشته من قبل ثلاثة أشخاص آخرين من بينهم الأسير مروان البرغوثي. ويتم سؤال الأسير حول نواح عدة ترتبط ببحثه لغايات مناقشته فيها ووضع العلامة.

أما فيما يتعلق ببرنامج الماجستير، فيرى الأسير نعمان الشلبي أنه بدأ في سجن هداريم بعد خيبة الأمل التي عاشها الكثير من الأسرى بعد رفض الاحتلال الإفراج عن الكثير من الأسرى القدامى في صفقة وفاء الأحرار، وعليه جاءت المبادرة لغايات



التغلب على هذا الظرف. ويشير الشلبي إلى أن البرنامج بدأ بما يقارب ثمانية أسرى، تم تسجيلهم عن طريق المحامي إلياس صباغ بشكل رسمي في الجامعة، وقام الأسير مروان البرغوثي بعد تفاهمه مع الجامعة بإعطاء المحاضرات، والإشراف على الطلاب والامتحانات والبحوث. كانت الجلسات الدراسية تعقد على شكل حلقات يجلس فيها الأسرى لمدة ثلاث ساعات، مرتين أسبوعياً لكل مساق، فيشرح فيها الأسير مروان البرغوثي المساق، ويشارك الأسرى في عملية الشرح، من خلال ما يملكونه من معلومات اكتسبوها من خلال تعرضهم للاعتقال والتعرض للمحاكم الإسرائيلية وقراءة الصحف والكتب ذات العلاقة بهذا الموضوع. ويشير الأسير مروان البرغوثي إلى أن تقييم الطلاب يعتمد على أمور عدة، منها مشاركتهم في المحاضرات، وعلى كتابة تقارير، وورقة بحثية لكل مساق تتم دراسته مكونة من 30-40 صفحة، إضافة إلى تقديم عرض صفّي (Presentation) وامتحانات قصيرة، وامتحان نهائي.

وحيث إن الأسير المحرر بسام أبو عكر قد التحق ببرنامج الماجستير بعد إنجازه درجة البكالوريوس، فإننا نستكمل استعراض تجربته، وبخاصة أن تجربته تتميز عن الكثير من الأسرى من حيث أنه بدأ برنامج الماجستير في السجن، وقام فيما بعد باستكمالته بعد تحرره من السجن،⁹⁷ فيشير أبو عكر إلى أن تقييم الأسرى في برنامج الماجستير لم يكن من 100 علامة كما هو الحال بالنسبة للطلاب خارج السجن، وإنما كان من 88 علامة، وذلك لغايات إعطاء مصداقية أكثر للبرنامج، والمحافظة على النزاهة والأمانة، إلا أن هذا الأمر شكل ظلماً للطلبة، حيث كانت أعلى علامة يمكن للأسير أن يحصل عليها هي 88. ويستذكر أبو عكر قائلاً إنه عندما أكمل دراسته خارج السجن، قد حصل على علامات مرتفعة أكثر، على الرغم من أن الجهد الذي كان يبذله في الخارج كان أقل مما بذله أثناء دراسته في السجن.

تُظهر تجربة بسام أبو عكر وتجارب الأسرى الآخرين مدى جدية الدراسة في برنامج الماجستير في جامعة القدس، وبخاصة في ظل زيادة عدد ساعات المحاضرات الأسبوعية التي على الأسرى المشاركة بها، بحيث تزيد على ساعات المحاضرات في الخارج بمعدل ساعة ونصف إلى ثلاث ساعات لكل مساق. ولا يقتصر الأمر على المحاضرات فقط، إذ إن المادة التعليمية المقررة للأسرى في المساقات تختلف، حيث يلتزم الأسرى بالقراءات المطلوبة منهم وفقاً للخطة الأكاديمية، إلا أن هناك العديد

97 يذكر أن الأسير السابق بسام أبو عكر تمكن من دراسة أربعة مساقات من مساقات الماجستير في السجن، ومن ثم قام بإكمال المساقات الثمانية المتبقية خارج السجن. مقابلة مع الأسير المحرر بسام أبو عكر، أجريت بتاريخ: 2019/8/5.



من القراءات الأخرى الإضافية. وعليه، تصبح العملية التعليمية في السجون أصعب بكثير من نظيرتها خارج السجن. ومثال ذلك ما يشاركه أبو عكر قائلاً إنه في أحد المسافات كان مطلوباً من الأسرى دراسة ثمانية كتب لمساق واحد، وبالتالي فإن المادة المطلوبة للمساق الواحد تكون أضعاف المادة المطلوبة من الطلاب خارج السجن، ويرى أنه لا يمكن مقارنة طبيعة المواد الدراسية في السجن، بما هو معمول به خارجه.

وكانت المواضيع التي تتم دراستها في برنامج الدراسات الإسرائيلية تتصل بالمجتمع الإسرائيلي، فمدرس مختلف التفاصيل المتعلقة به؛ من نظام الحكم، والسياسات الإسرائيلية، والاقتصاد، والأحزاب الإسرائيلية، وفلسطينيي الداخل المحتل عام 1948، وتاريخ الصراع العربي الإسرائيلي، ونضالات وتجارب الدول الأخرى في التحرر. ويشير الأسير مروان البرغوثي في مقابلة أجريت معه إلى حرصه الدائم على خلق نوع من الوعي الجندري لدى الأسرى، من خلال تدريسه مساقاً حول المرأة يهدف من خلاله إلى خلق توعية حول المرأة، والحركة النسوية، والتجارب الناجحة في العالم وفي فلسطين.

ب. جامعة القدس المفتوحة

تعتبر جامعة القدس المفتوحة من الجامعات التي لجأ إليها الأسرى للتعلم لسنوات عدة، حيث وقّعت هيئة شؤون الأسرى والمحررين وجامعة القدس المفتوحة مذكرة تفاهم بتاريخ 23 شباط 2014، وذلك للسماح للأسرى باستكمال الدراسة في بعض التخصصات، وهي: التربية الإسلامية، الخدمة الاجتماعية، اللغة العربية، التنمية الاجتماعية، الاجتماعيات، بما يشمل دراسة التاريخ والجغرافيا،⁹⁸ شريطة أن يكون هذا في السجون التي تتوافر فيها لجنة علمية ممن يحملون شهادة الماجستير فأعلى.

ولغايات السماح للأسرى باستكمال الدراسة في جامعة القدس المفتوحة، يجب على الأسير أن يكون محكوماً وليس موقوفاً، أو في الاعتقال الإداري، وكذلك يجب أن يتجاوز حكم الأسير الثلاث سنوات - يستثنى من ذلك أن يكون المعتقل طالباً في جامعة القدس المفتوحة، حيث يسمح للطلبة المعتقلين باستكمال تعليمهم بصرف النظر عن مدة الحكم - وأن يكون قد اجتاز امتحان الثانوية العامة بنجاح بمعدل 50% فأكثر.⁹⁹ وتتم عملية التعليم بعد اختيار

98 الأسرى في سجون الاحتلال والتعليم، منشور على موقع مركز المعلومات الوطني الفلسطيني «وفا»، تمت آخر زيارة بتاريخ: 2020/1/23. متوفر على الرابط التالي: http://www.wafainfo.ps/ar_page.aspx?id=rKoHexa9187271709arKoHex

99 خدمة التعليم الجامعي لأسرى داخل السجون في جامعة القدس المفتوحة، منشور على موقع مجلس الوزراء الفلسطيني، تمت آخر زيارة بتاريخ 2020/1/23. متوفر على الرابط التالي: <http://palestinecabinet.gov.ps/GovService/ViewService?ID=2865>



اللجنة العلمية التي تقوم بإعطاء المحاضرات بشكل يومي، ويتم فيها شرح المادة المقررة. ويروي الأسير عاصم الكعبي¹⁰⁰ تجربته في دراسة تخصص التنمية الاجتماعية في جامعة القدس المفتوحة قائلاً: إن هناك انتظاماً في انعقاد المحاضرات، ويتقدم الأسرى لامتحانات المسابقات في موعد امتحانات هذه المسابقات ذاته خارج السجون، حيث تحرص جامعة القدس المفتوحة على أن يكون التعليم في السجون متوازياً مع التعليم في الخارج، ويعتبر هذا الأمر من أهم ما يميز التعليم في جامعة القدس المفتوحة. ويشير الكعبي، كذلك، إلى أن الدراسة في جامعة القدس المفتوحة في السجون تواجه إشكالية عدم إمكانية الدراسة في الفصل الصيفي؛ أي إن مدة الدراسة للأسرى تطول. ووفقاً لإحصائيات عام 2019، بلغ عدد الأسرى الخريجين من جامعة القدس المفتوحة 215 أسيراً، أما بالنسبة لعدد الأسرى الذين ما زالوا يدرسون فهم 987 أسيراً، موزعين على السجون التالية: جلبوع، النقب، ريمون، نفحة، عسقلان.¹⁰¹

ج. جامعة الأمة

أتاحت جامعة الأمة - وهي إحدى جامعات غزة - إمكانية التعليم الجامعي للأسرى مع تقديم بعض التسهيلات لهم التي لم توفرها جامعات الضفة، حيث يشير الأسير ذياب ناصر¹⁰² إلى أن التسجيل في جامعة الأمة يكون مفتوحاً لأي أسير؛ سواء أكان الأسير موقوفاً أم معتقلاً إدارياً أم محكوماً، ويتم ذلك من خلال فتح ملف لكل أسير يتم فيه تسجيل المسابقات التي درسها وأنهاها. وفي حالة تحرير الأسير، بإمكانه استكمال تعليمه مع احتساب الساعات التي قطعها خلال فترة وجوده في السجن. ولغايات ذلك، تشترط الجامعة فقط أن يكون الأسير قد اجتاز امتحان الثانوية العامة بنجاح. أما فيما يتعلق بالتخصصات، فقد كان مجال دراسة الأسرى محدداً بالعلوم السياسية، والإعلام، وبرنامج دراسة إدارة الأعمال.

د. جامعة الأقصى

بدأ الأسرى بالتعلم في جامعة الأقصى في العام 2011، وكان التعليم مقصوراً على دراسة التاريخ، ومتاحاً فقط في سجن هداريم، ولكن فيما بعد تم توسيع نطاق التعليم في جامعة الأقصى ليشمل سجوناً أخرى، كسجن نفحة، وريمون، وإيشل، والنقب. وكان التسجيل يتم عن طريق محامي الأسير الذي يقوم بدوره بإرسال الأوراق اللازمة للتسجيل إلى الجامعة في غزة. وكان عدد الأسرى الذين انتظموا في الدراسة، آنذاك، 700 طالب، ولم يتمكن الجزء

100 مقابلة مع الأسير عاصم الكعبي، أجريت بتاريخ: 2019/7/19.

101 مقابلة مع الأستاذ سيف أبو سيف مدير دائرة التعلم الجامعي في هيئة شؤون الأسرى والمحررين سابقاً، ومدير هيئة شؤون الأسرى والمحررين في جنين حالياً. أجريت بتاريخ: 2020/1/20.

102 مقابلة مع الأسير ذياب ناصر، أجريت بتاريخ: 2019/6/26.



الأكبر منهم من التخرج من الجامعة، وذلك لأن أحد متطلبات التخرج كان مساقاً يجب أن تتم دراسته خارج السجن، وبالتالي تمكن من خرج من الأسرى من المعتقل أن يكمل دراسته ويتخرج بخلاف من بقي في السجن.

وكانت العملية التعليمية تتم من خلال الأسرى الحاصلين على درجة الماجستير، حيث يقومون بعقد المحاضرات صباحاً ومساءً، وكان الأسرى الذين يقومون بإعطاء محاضرات المسافات، هم من يقومون بوضع أسئلة الامتحانات، ويقومون بتصحيحها، ووضع العلامات، ومن ثم يتم إخراج العلامات إلى الجامعة. وما زال التعليم في جامعة الأقصى مستمراً حتى تاريخ إعداد هذه الدراسة، إلا أنه لا يوجد تسجيل جديد فيها بسبب وجود جامعة القدس المفتوحة الفلسطينية. ويبلغ العدد الإجمالي للأسرى الذين انتسبوا لجامعة الأقصى منذ 2011 وحتى 2019، 860 أسيراً¹⁰³. ولم تضع جامعة الأقصى العديد من الشروط للانتساب للجامعة، فهي تشترط أن يكون الأسير قد اجتاز امتحان الثانوية، وأن يكون معدله فوق 60%، ولم تشترط الجامعة أن يكون الأسير محكوماً أو موقوفاً¹⁰⁴.

4. الصحف والمجلات

تعتبر الصحف والمجلات إحدى الوسائل التي يلجأ إليها الأسرى في معظم الأحيان لغايات الاتصال مع العالم الخارجي، ومعرفة مستجدات الأمور، حيث تصبح الصحف والمجلات، وفي ظل التضييقات التي تفرضها سلطات الاحتلال في كثير من الأحيان، والمتمثلة في منع إدخال الكتب، الملجأ الوحيد للأسرى للحصول على آخر المستجدات. وكما يشير بعض الأسرى، فإن الصحف كانت تدخل إلى السجون قبل التسعينيات، إلا أنها لم تكن منتظمة بشكل تام. ويقول وسام رفيدي، في هذا السياق، إنه وضمن إضراب 1992، وضع الأسرى قضية الصحف على قائمة مطالبهم، حيث طالبوا بإدخال الصحف بشكل منتظم وعدم تأخيرها من قبل الإدارة كما كان الوضع في السابق. ونجد أن السياسة الإسرائيلية في مجال تحديد الصحف التي من الممكن إدخالها إلى السجون هي سياسة متعسفة نوعاً ما، حيث ترفض سلطات الاحتلال إدخال الصحف العربية بشكل عام، ومعيارها في ذلك هو أن تكون الصحيفة صادرة في «إسرائيل»، وهو ما اتضح عندما قمنا باستعراض قواعد مصلحة السجون بهذا الشأن،

103 مقابلة مع الأسير عبد الناصر عيسى، أجريت بتاريخ: 2019/6/18.

104 تجدر الإشارة إلى أن التعليم في جامعة الأقصى واجه إشكالية عدم الاعتراف بالشهادات الجامعية، حيث بدأت الدراسة في جامعة الأقصى عن طريق تفاهم حركة حماس مع وزارة التربية والتعليم في غزة، وبالتالي لم توافق وزارة التعليم العالي الفلسطينية على اعتماد ومصادقة شهادات الأسرى في الضفة، ولكن قام وزير التربية والتعليم صبري صيدم أثناء فترة عمله بالمصادقة على بعض الشهادات، وتم توجيه بقية الأسرى إلى إعادة الانتساب في جامعة القدس المفتوحة. مقابلة مع الأستاذ سيف أبو سيف مدير دائرة التعلم الجامعي في هيئة شؤون الأسرى والمحررين سابقاً، ومدير هيئة شؤون الأسرى والمحررين في جنين حالياً. أجريت بتاريخ: 2020/1/20.



وبالأخص القاعدة رقم 2/د من قواعد إدارة مصلحة السجون رقم 04/50/00 الخاصة بالكتب والصحف والألعاب الجماعية للسجناء.¹⁰⁵ وعليه، فإن الصحيفة العربية التي من الممكن أن تدخل إلى السجون وفقاً لهذه القاعدة هي صحيفة القدس، وذلك بسبب صدورها في القدس. وبالتالي، يتم حصر خيارات الأسرى في هذا السياق في الصحف العبرية وصحيفة القدس دون غيرها.

وبناء على ما تمت الإشارة إليه من قبل الأسرى خلال المقابلات التي أجريت معهم، يتضح أن هناك تبايناً في إمكانية إدخال الصحف من سجن إلى آخر، حيث يتم إدخال الصحف العبرية على سبيل المثال من خلال الاشتراكات الشهرية الخاصة، ومثال ذلك جريدتا «يديعوت أحرونوت» و«هآرتس». حيث يقوم الأسرى أو التنظيمات بالاتفاق على الاشتراك بالصحف التي يرغبون في الاشتراك فيها، ويكون هذا الاشتراك على شكل اشتراك فردي؛ أي باسم أحد الأسرى، وبعد دخول الصحيفة إلى السجن يتم تداولها بشكل معين ما بين الأقسام، بحيث تتمكن الأقسام كافة التابعة لهذا الفصيل من قراءة الصحيفة. وتكلف عملية الاشتراك في أي من الصحف العبرية ما يقارب 500-600 شيكل لمدة ستة أشهر. وتصل الصحف العبرية إلى السجون بشكل يومي ومنتظم.

ويروي الأسير المحرر رأفت حمدونة¹⁰⁶ في هذا السياق قائلاً: «سُمح للأسرى أن يقوموا بشراء الصحف العبرية، وذلك عن طريق اشتراك شهري، وكنا نقوم بالاشتراك على اسم أحد الأسرى، وعندما تصل الصحف نكتب عليها بالأرقام أعداد الغرف، وكل غرفة تدخل إليها الصحيفة يتم شطب رقمها، ويتم تحديد وقت محدد لكل غرفة، بحيث يتسنى للجميع قراءة الصحف. ومن جهة أخرى، يشير الأسير المحرر طارق خضر إلى تجربته في سجن عوفر، حيث يقوم الأسرى بترجمة المقالات المهمة الموجودة في الصحف العبرية، وتدوين هذه الترجمات في دفتر خاص، ويتم مشاركته مع بقية الأسرى الراغبين في قراءة هذه الترجمات، كما يقوم الأسرى بترجمة عناوين الصحف العبرية، وذلك لتمكين الأسرى غير المتمكنين من اللغة العبرية من الاطلاع على أهم ما جاء في الصحف العبرية، ويكون هذا في بعض الأقسام وليس فيها جميعاً.

أما فيما يتعلق بالصحف العربية التي تدخل إلى السجن،¹⁰⁷ والمتمثلة بجريدة القدس، فتباين

105 تنص المادة على أنه «بالإمكان إقرار شراء كتب أو مجلات غير ممنوعة حسب المادة 2/ج التي تليها الشروط التالية: 1- كتاب أو مجلة طُبعت ونشرت في إسرائيل. 2- كتاب أو مجلة طُبعت ونشرت في خارج البلاد أو مناطق يهودا والسامرة و غزة، ولم يمنع تداولها من قبل رئيس وحدة المخابرات».

106 مقابلة مع الأسير المحرر رأفت حمدونة، مرجع سبق ذكره.

107 سابقاً، كان هناك العديد من الصحف والمجلات التي تدخل إلى السجون، والتي تم منعها فيما بعد، مثل مجلة البيادر السياسي، والجبروساليم بوست، والتائمز، وجريدة الاتحاد، وغيرها، إلا أن الغالبية العظمى من هذه الصحف لم تعد تدخل أو أنها تدخل إلى سجون قليلة جداً.



إمكانية إدخالها إلى السجن من سجن إلى آخر، حيث إنه في بعض السجون، يتم الاشتراك فيها بشكل شهري، كما هو الحال بالنسبة للصحف العبرية، وتصل الجريدة بشكل يومي، وفي سجون أخرى يعمل الصليب الأحمر على إدخال الجريدة، من خلال زيارات الأهالي، حيث يتم تجميع الأعداد، ومن ثم إدخالها إلى السجن. وفي سجون أخرى يتم تجميع أعداد الجريدة وإدخالها عن طريق زيارات الأهالي بشكل منفرد دون تدخل من الصليب الأحمر، ولا تصل إلى سجون أخرى كما هو الحال في سجل إيشل.

ولا بد من الإشارة إلى أنه في حالة التوترات، غالباً ما تلجأ إدارة مصلحة السجون إلى منع الصحف العربية، وتبقي على الصحف العبرية، وذلك لغايات حرمان الأسرى من معرفة ما يدور في العالم الخارجي. وعليه تصبح الصحف العربية ذات أهمية خاصة في هذا السياق، وذلك لأن طبيعة الفضائيات المسموح بها في السجون هي فضائيات إسرائيلية، أو فضائيات عربية يغلب عليها طابع اجتماعي أكثر من كونه طابعاً إخبارياً. ويشير العديد من الأسرى، في هذا السياق، إلى قضية ارتفاع التكلفة للاشتراك بصحيفة القدس مقارنة بالصحف العبرية، حيث يكلف الاشتراك ضعف ما يكلفه الاشتراك في الصحف العبرية.

أما فيما يتعلق بالمجلات، فإن إدارة مصلحة السجون لم تقم بالتصريح بشكل واضح بعدم السماح بإدخال المجلات إلى السجون، إلا أن الممارسة تظهر هذا، حيث يشير الأسرى إلى أن قضية إدخال المجلات العلمية ترتبط في الغالب برغبة الضابط ذلك اليوم، فلا توجد سياسة معينة يتم انتهاجها لتحديد المجلات المسموحة أو الممنوعة أو سبب الرفض.





المبحث الخامس:

الحياة التعليمية للأشبال والأسيرات

المبحث الخامس:

الحياة التعليمية للأشبال والأسيرات

• النصوص القانونية الناظمة لحق الأسيرات والأسرى الأطفال في التعليم

وفقاً لإحصائيات مؤسسة الضمير لنهاية شهر تشرين الثاني 2019، تقبع حوالي 40 أسيرة في سجون الاحتلال و200 طفل، وتعاني كلا الفئتين من العديد من الانتهاكات لحقوقهما، بما يشمل المعاملة اللاإنسانية، وظروف السجن القاسية التي يعيشونها، فعلى الرغم من كفالة حقوقهم في الكثير من الاتفاقيات والمواثيق الدولية، فإن سلطات الاحتلال تنتهك حقوقهم باستمرار. وعليه، نستعرض في هذا المبحث الاتفاقيات والنصوص الدولية التي كفلت حقوق النساء والأطفال الأسرى في الحق في التعليم، ومن ثم سيتم استعراض واقع ما يعيشه الأسرى الأطفال والأسيرات في سجون الاحتلال.

لقد خصصت العديد من المواثيق الدولية حماية للحق في التعليم للنساء والأطفال، وذلك لما لهاتين الفئتين من خصوصية تتمثل في كونهما من الفئات المستضعفة، التي تسعى الاتفاقيات والنصوص الدولية إلى حمايتها وحماية حقوقها. وعليه، فقد نصت اتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة¹⁰⁸ في المادة العاشرة منها، على أن تتخذ الدول الأطراف في هذه المعاهدة التدابير اللازمة للقضاء على التمييز ضد المرأة لغايات كفالة حقوقها بشكل متساوٍ مع حقوق الرجال في مجال التربية، وأن توجه هذه التدابير بوجه خاص إلى قضية الشروط المتساوية في مجال الالتحاق بالدراسات، والحصول على الدرجات العلمية في المؤسسات

108 اعتمدت وعرضت للتوقيع والتصديق والانضمام بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 180/34 بتاريخ 18 كانون الأول 1979، منشور في: مجموعة صكوك دولية، المجلد الأول، الأمم المتحدة، نيويورك، 1993، رقم المبيع A.94.XIV-Vol.1, Part 1، ص 208.



التعليمية على اختلاف فئاتها. وتشير الاتفاقية، أيضاً، إلى أن هذه المساواة تكون مكفولة في مراحل التعليم المختلفة، بما يشمل التعليم العام والتعليم العالي.

أما فيما يتعلق باتفاقية حقوق الطفل،¹⁰⁹ فقد أشارت الاتفاقية، في المادة الثامنة والعشرين منها، إلى حق الطفل في التعليم، وإنه على الدول الأطراف لغايات إعمال هذا الحق أن تجعل التعليم الابتدائي إلزامياً ومتاحاً للجميع بالمجان. هذا وتشير المادة ذاتها، إلى أنه على الدول أن تقوم بتشجيع تطوير التعليم الثانوي بشتى أشكاله، وإتاحته لجميع الأطفال، هذا إضافة إلى جعل التعليم العالي متاحاً للجميع على أساس القدرات.

ومن جهة أخرى، فقد أشارت قواعد الأمم المتحدة لمعاملة السجناء والتدابير غير الاحتجازية للمجرمات (قواعد بانكوك) في القاعدة السابعة والثلاثين، إلى أن «تهيأ للسجينات القاصرات فرص التعليم والتدريب المهني نفسها المتاحة للسجناء القصر. وتستكمل القواعد لتشير في القاعدة 60 إلى ضرورة توفير برامج تعليمية وتدريبية لتحسين فرص توظيفهم. ومن جهة أخرى، تشير، أيضاً، قواعد الأمم المتحدة بشأن حماية الأحداث المجردين من حريتهم¹¹⁰ في مادتها الثامنة عشرة، إلى أن تتاح للأحداث، حيثما أمكن، فرص متابعة التعليم أو التدريب. وتشير القواعد، بشكل خاص، في المادة الثامنة والثلاثين إلى أنه لكل حدث في سن التعليم الإلزامي الحق في أن يتلقى التعليم الملائم لاحتياجاته وقدراته، والمصمم لتهيئة الحدث للعودة إلى المجتمع، ويقدم هذا التعليم في مدارس المجتمع المدني؛ أي خارج المؤسسة الاحتجازية كلما كان ذلك ممكناً، وأن يكون ذلك بواسطة معلمين أكفاء يتبعون برامج تعليمية متكاملة مع النظام التعليمي في تلك البلد، وذلك لغايات تمكين الأحداث من مواصلة تعليمهم بعد الإفراج عنهم دون صعوبة. علاوة على ذلك، تشير المادة ذاتها إلى أنه ينبغي على إدارة المؤسسات الاحتجازية، أن تولي اهتماماً خاصاً فيما يتعلق بتعليم الأحداث ذوي المنشأ الأجنبي، أو من تكون لديهم احتياجات ثقافية، كذلك الحال بالنسبة للأحداث الأميين.

وتستكمل القواعد ناصّةً في المادة التاسعة والثلاثين منها على ضرورة أن يتم منح إذن للحدث الذي تجاوز مرحلة التعليم الإلزامي ويود متابعة دراسته حتى يتسنى له ذلك، وينبغي أن تُبذل قصارى الجهود لتمكين الأحداث من الالتحاق بالبرامج التعليمية الملائمة لهم. وكذلك تنص القواعد في المادة 41 على أن توفر كل مؤسسة احتجازية مكتبة مزودة بما يكفي من الكتب والنشرات الدورية التعليمية والترفيهية الملائمة للأحداث، وكذلك يجب أن يتم تشجيع

109 اعتمدت وعرضت للتوقيع والتصديق والانضمام بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 25/44 بتاريخ 20 تشرين الثاني 1989، منشور في: مجموعة صكوك دولية، المجلد الأول، الأمم المتحدة، نيويورك، 1993، رقم المبيع 1 A.94.XIV-Vol.1، ص 237.

110 أوصى باعتماد هذه القواعد مؤتمر الأمم المتحدة الثامن لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين، اعتمدت ونشرت بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 113/45 بتاريخ 14 كانون الأول 1990، منشورة في: مجموعة صكوك دولية، المجلد الأول، الأمم المتحدة، نيويورك، 1993، رقم المبيع 1 A.94.XIV-Vol.1، ص 382.



الأحداث وتمكينهم من استخدام المكتبة استخداماً كاملاً. هذا، ومن جهة أخرى، تنص المادة التاسعة والخمسون من القواعد على ضرورة توفير السبل كافة التي تكفل اتصال الأحداث بالعالم الخارجي، وكذلك تمكينهم من الحصول على إذن خاص للخروج من مؤسسات الاحتجاز لأسباب تتعلق بالتعليم أو التدريب المهني.

وبعيداً عن هذه النصوص القانونية الدولية، فإن الأسرى الأطفال في السجون الإسرائيلية قرروا التوجه للقضاء الإسرائيلي عام 1997، في محاولة منهم لمجابهة ممارسات الاحتلال التمييزية بحقهم، وحرمانهم من حقهم في التعليم.¹¹¹ ونجح الأشبال في انتزاع حقهم في التعلم من خلال استصدار قرار من المحكمة المركزية في تل أبيب، يفيد بأن تسمح إدارة مصلحة السجون للأطفال باستكمال تعليمهم وفقاً للمناهج الفلسطينية داخل السجون. ولكن أبقى قرار المحكمة لإدارة مصلحة السجون اليد العليا في تفسير هذا القرار وتطبيقه، بما يتلاءم مع المقتضيات الأمنية، الأمر الذي أفضى إلى تكريس سياسة حرمان الأطفال الفلسطينيين من التمتع بحقوقهم في التعلم، والعمل على تجهيل جيل كامل من الأطفال الفلسطينيين، ومنهم أصحاب أحكام عالية.

وينتهج الاحتلال هذه السياسية منذ زمن، ويسعى من خلالها بشكل أساسي إلى تفريغ الطفل الفلسطيني من أي محتوى ثقافي وتجهيله، وتشجيع التسرب من المدارس، من خلال الاعتقالات التعسفية والمتصاعدة، وانتهاج سياسة الحبس البيتي لمدد مفتوحة وطويلة الأمد، ما حرم الكثير من الطلاب، وبخاصة المقدسيين، من استكمال تعليمهم بشكل طبيعي.¹¹²

وتفصيلاً لما سبقت الإشارة إليه حول تجربة الأشبال في التوجه إلى المحكمة الإسرائيلية، فقد تمثل ذلك بتوجه الأسير الطفل محمد فرحات ومجموعة من الأطفال الأسرى عام 1997 بالتماس يحمل الرقم 97/400 إلى المحكمة المركزية في تل أبيب، وذلك لغايات استصدار حكم قضائي ضد إدارة مصلحة السجون، بحيث يقضي الحكم بالسماح للأطفال الفلسطينيين المعتقلين في السجون الإسرائيلية بالحصول على حقهم في التعليم على قدم المساواة مع الأحداث «الإسرائيليين».¹¹³ وقد أصدرت المحكمة قراراً في هذا الشأن يقضي بالموافقة على ما تقدم به الأسرى الأطفال، فتم منحهم الحق في التعليم على قدم المساواة مع الأحداث «الإسرائيليين»، وذلك وفقاً للمناهج الفلسطينية. إلا أن المحكمة لم تترك الأمر بهذه البساطة، فأشارت إلى أن هذا الحق يبقى مقيداً بالظروف الأمنية.¹¹⁴

111 قضية محمد فرحات ضد إدارة مصلحة السجون عام 1997.

112 انظر تقرير الانتهاكات للعام 2018، مؤسسة الضمير لرعاية الأسير وحقوق الإنسان، 2019، ص 52-53.

113 الأسرى الأطفال الفلسطينيون (رام الله: الحركة العالمية للدفاع عن الأطفال، 2007)، 31.

114 حق الأطفال الأسرى في التعليم، مرجع سبق ذكره، 35.



ويأتي هذا القرار بهذه الصيغة لأن التسوية كانت في أوجها، آنذاك، فكان الشعب الفلسطيني والعالم العربي ينتظر انتهاء المرحلة الانتقالية من اتفاق أوسلو، ويزخر بالأمل، وبخاصة أن أعداد الأسرى في المعتقلات قد انخفضت بشكل كبير. إلا أن الثغرة القانونية التي تركتها المحكمة شكلت فيما بعد قيداً على تعليم الأطفال في السجون الإسرائيلية، وذلك لأنها عمدت إلى توسيع مفهوم الظروف الأمنية الذي يعتبر مصطلحاً فضفاضاً. فبذلك عمدت إلى حرمان الأسرى الأطفال من هذا الحق وقتما تشاء، متذرة بالتقييدات الأمنية. ولا بد من الإشارة إلى أنه وعقب صدور هذا القرار، سمحت إدارة مصلحة السجون بالحد الأدنى من التعليم للأطفال، الذي تمثل في دراسة اللغات العربية والعبرية والإنجليزية، وكذلك مادتا الرياضيات والعلوم، إلا أن دراسة هذه المواد لم تكن وفقاً للمنهج الفلسطيني. وبالمقابل، و«لأسباب أمنية»، منعت الأطفال من دراسة بقية المواد كالدين، والجغرافيا، والتربية المدنية، وهو ما سنتطرق إليه في الفرع التالي، من خلال تناول واقع تعليم الأشبال، وما إذا كان ذلك يتم على أرض الواقع في السجون أم لا.

• واقع تعليم الأشبال في سجون الاحتلال

لقد كفلت المواثيق الدولية المختلفة حق الأسرى الأطفال بالتعليم، وكذلك تمكن الأشبال، فيما بعد، من تحصيل قرار محكمة بهذا الشأن، إلا أن قرار المحكمة قد ترك الباب موارباً لإدارة مصلحة السجون بتمكينها من حرمان الأطفال من هذا الحق بحجة الذريعة الأمنية. ويوضح واقع تعليم الأطفال في السجون مدى مخالفة سلطات الاحتلال للمواثيق الدولية، فعلى الرغم من أنها عضو في اتفاقية حقوق الطفل، وعلى الرغم من وجوب تطبيق اتفاقية جنيف على الأسرى الأطفال، فإنها ما زالت تتكرر لهذا الالتزام وتتصل منه.

وقبل الخوض في تفاصيل واقع الأسرى الأطفال، لا بد من الإشارة إلى أن الأطفال الأسرى يتوزعون على ثلاثة سجون وهي: عوفر، الدامون، مجدو. ويعيش الأسرى الأطفال في أقسام مختلفة عن أقسام الأسرى البالغين، إلا أن هناك ممثلين عنهم في كل سجن. وفي هذا السياق، يشير الأسير عبد الفتاح دولة¹¹⁵ الذي كان ممثلاً عن الأشبال في سجن عوفر لسنوات عدة، إلى أن التعليم الرسمي للأشبال كان يتم من قبل مدرستين مخولتين من قبل وزارة المعارف الإسرائيلية، وأنه يقتصر على الأشبال المحكومين في القسم. ويستكمل مشيراً إلى أن التدريس لا يشمل كل المواد التعليمية، وإنما فقط مادة الرياضيات (من خلال دراسة مسائل حسابية

115 مقابلة مع الأسير المحرر عبد الفتاح دولة، أجريت بتاريخ: 2019/4/21.



بسيطة) واللغة العربية. كما إنه لا تتم التفرقة ما بين الأطفال من حيث المستوى، فمهما اختلف المستوى التعليمي لهم، يتم إدراجهم جميعاً في الحصص التعليمية ذاتها. وتعتمد المادة التعليمية على منهاج المعارف، بحيث يتم تصوير المواد التعليمية. ويتضح مما سبق، مدى انتهاك سلطات الاحتلال وإدارة مصلحة السجون لحق الأطفال في التعليم، حيث إنها لا تقوم بتوفير التعليم لمعظم المواد التعليمية، وتكتفي فقط بمادتين إلى ثلاث مواد. ومن جانب آخر، فإنها لا تعطي أي اهتمام إلى الفروقات ما بين الأطفال في المستويات، حيث إنه لا يمكن المساواة ما بين طفل أمي وطفل متعلم في كيفية تعامله مع المواد، وحيث إن تعليم الأطفال في السجون هو أمر اختياري وليس أمراً إجبارياً، ونتيجة لما سبق ذكره، تخلى العديد من الأطفال عن إكمال تعليمهم بعد الخروج من السجن، إذ إن قضاء العديد من الأطفال فترة من الزمن في السجن دون الالتحاق ببرنامج تعليمي يتلاءم مع احتياجاتهم العلمية، وعدم التفرقة بين المستويات العلمية للطلبة، من شأنه أن يشعرهم بعدم جدوى تعليمهم في السجون، وبخاصة أن التعليم في السجون اختياري، ويخضع لقرارهم الشخصي.

هذا ويشير الأسير المحرر لؤي المنسي¹¹⁶ إلى أن تعليم الأطفال في سجن عوفر «يكون في القسمين 13 و19، ويكون ذلك على شكل غرفتين لكل قسم بحجم 7×3.5 أمتار، ويوجد في كل صف 6 طاولات و12 كرسيًا، وفيها لوح وأقلام توش». ويكمل أنه في كل قسم يوجد معلمان من وزارة التعليم الإسرائيلية، يحضران خمسة أيام بالأسبوع من الساعة الثامنة والنصف صباحاً وحتى الساعة الواحدة، ويقومان بتدريس اللغة العربية، والرياضيات. ويتم تدريس اللغة العبرية مرة واحدة في الأسبوع بسبب صعوبة تعلم اللغة على الأطفال.

ومن جهة أخرى، تتضح سياسة الاحتلال التمييزية الذي لا يكتفي باستخدامها تجاه الأسرى الفلسطينيين البالغين، وإنما تجاه الأسرى الأطفال أيضاً، حيث يظهر تقرير لمصلحة السجون عام 2007 أن وزارة التعليم الإسرائيلية قد خصصت وصرفت ما يقارب 2.5 مليون شيكل لغايات تعليم الأحداث الإسرائيليين في سجن «أوفيك»، حيث تم تخصيص 38 معلماً ومعلمة لحوالي 250 طفلاً، بمعدل معلم واحد لكل سبعة طلاب. وتم استحداث منهج مخصص للأحداث الذين يعانون من صعوبات تعلم داخل السجن. ومما يلفت النظر، في هذا السياق، هو سماح إدارة مصلحة السجون لأحد الأحداث الإسرائيليين بالتقدم لأحد الامتحانات، وعلى كفه ببغاء لمساعدته على الحفاظ على هدوئه وعدم توتره.¹¹⁷ ويظهر جلياً مما سبق، الاختلاف الجذري الذي يمكن رؤيته في الطريقة التي تعامل بها إسرائيل الأحداث الإسرائيليين، والجهد

116 مقابلة مع الأسير المحرر لؤي المنسي، أجريت بتاريخ: 2019/7/23.

117 انظر تقرير الحركة العالمية للدفاع عن حقوق الطفل، «No way to treat a child»، 2011، صفحة 60.



الذي تبذله لغايات تعليمهم في السجون، والجهد المقابل الذي تبذله لغايات حرمان الأسرى الأطفال الفلسطينيين من هذا الحق.

ويشير الأسير عبد الفتاح دولة إلى أنه يوجد في صفوف الأشبال في سجن عوفر مكتبة، حيث تقدم ممثلو الأشبال عام 2015 بطلب رسمي إلى الإدارة لغايات تمكينهم من إنشاء مكتبة خاصة بالأشبال، وساعدت وزارة المعارف في هذا الشأن، وبعد الحصول على الموافقة من الإدارة، تم إنشاء المكتبة وإدخال ما يقارب 200 كتاب، وفيما بعد تم إدخال مئة كتاب آخر. وقامت إدارة السجن بتركيب خزانة في هذه الغرفة تحتوي على رفوف تتسع لما يقارب 500 كتاب. ويحق للأسرى الدخول إلى هذه المكتبة خلال فترة الفورة. كما يوجد لدى الأسرى البالغين دفتر يعتبر فهرساً لما تحتويه المكتبة، فقد تم استخدام الطريقة ذاتها لدى الأشبال، حيث أسسوا دفترًا خاصاً يحتوي على أسماء الكتب وتصنيفها ومكانها وكل المعلومات المتعلقة بالكتب، وكذلك أسسوا نظام استعارة. وتحتوي المكتبة، كذلك، على روايات وكتب دراسية للصفوف ما بين التاسع والثاني عشر، وكتب متنوعة ما بين كتب تعليمية، ولغات، وروايات. ويساهم الصليب الأحمر، في بعض الأحيان، في إدخال هذه المواد التعليمية، وفي إدخال الروايات أيضاً، هذا إلى جانب مساهمته بين الفينة والأخرى في إدخال بعض ألعاب الذكاء، أو الشطرنج.

ويشير الأسير ضرغام الأعرج ممثل الأشبال في سجن الدامون،¹¹⁸ إلى أن التعليم الرسمي يبدأ من تاريخ الأول من أيلول، إلا أن التعليم غير الرسمي للأشبال يكون مستمراً طوال الوقت، حيث يقضي الأشبال ساعات الصباح في الحصة، وبعد ذلك تكون هناك دورتان تنظيميتان بواقع ساعة لكل واحدة، مع وجود استراحة بينهما، يلي ذلك وقت مخصص لإعطاء الأشبال دورة في اللغة العبرية، أو دورة في الإملاء. وتعتبر الحاجة لمثل هذه الجلسات غاية في الأهمية في ظل وجود عدد من الأشبال الأميين. أضف إلى ذلك، يشارك الأشبال في نشاط يتضمن قراءة كتاب ومناقشته مع باقي الأشبال، واستحدثوا عام 2016 مجلة دورية سموها مجلة طلّائع الغد، حيث يقوم الأطفال الأسرى بكتابة مواضيع مختلفة، ومن ثم تنشر في هذه المجلة.

على الرغم مما تنتهجه إسرائيل من وسائل لحرمان الأسرى الأطفال من استكمال تعليمهم، وعرقلة تثقيفهم في السجون، والتمييز فيما بينهم وبين الأحداث الإسرائيليين، فإن العملية التعليمية لم تتوقف في السجون، حيث يحاول الأسرى وممثلوهم، جاهدين، سد الفراغ الذي وجب على سلطات الاحتلال توفيره للأشبال، من حيث تهيئة حياة ثقافية وتعليمية طبيعية تلائم مستوياتهم ورغباتهم التعليمية، حيث يلجأ ممثلو الأشبال إلى ما يمكن لهم القيام به

118 مقابلة مع الأسير ضرغام الأعرج، أجريت بتاريخ: 2019/4/8. يجدر التنويه إلى أن الأعرج قد تحرر من الأسر في نهاية عام 2019.



من أجل سد هذه الفجوة، وابتكار طرق جديدة لتحفيز الأسرى على التعلم والقراءة، ولكن تبقى آثار السياسة الإسرائيلية في هذا المجال قادرة على التسبب بعدم استكمال العديد من الأسرى لمسيرتهم التعليمية.

• واقع الأسيرات في سجون الاحتلال

تعاني الأسيرات في سجون الاحتلال الإسرائيلي من ضعف الحركة التعليمية والثقافية إذا ما قورن وضع الأسيرات بوضع الأسرى، وذلك يعود إلى أسباب وعوامل عدة؛ أهمها هو التباين الكبير في العدد ما بين الأسرى والأسيرات، حيث نجد أن أعداد الأسرى تزيد بشكل كبير وملحوظ عن أعداد الأسيرات، ويعود ذلك، أيضاً، إلى عدم تواجد أسيرات ممن يحملن شهادات عليا في السجون في الكثير من الحالات، فارتفاع أعداد الأسرى أدى إلى تنوع الخلفيات الثقافية التي ينحدر منها الأسرى، فمنهم من كان حاصلًا على شهادات جامعية، وشهادات عليا كالماجستير والدكتوراه. ولا يمكن القول إن كل من دخل السجن من الأسرى كان متعلماً، فأيضاً كان هناك أسرى غير قادرين على الكتابة والقراءة، إلا أن التباين في الأعداد قد لعب دوراً في هذا السياق، بخلاف الوضع بالنسبة للأسيرات.

وفي هذا الإطار، تشير الأسيرة المحررة خالدة جرار¹¹⁹ إلى ضعف الجلسات الثقافية لدى الأسيرات، حيث إن هناك لجنة ثقافية في السجن، وتقوم الأسيرات، أحياناً، ببعض الأنشطة المتمثلة في قراءة كتب ومناقشتها، إلا أن عدد الأسيرات المشاركات في مثل هذه الأنشطة كان محدوداً. ومن جانب آخر، تقوم الأسيرات، في بعض الأحيان، بمناقشة بعض المواضيع الثقافية ذات العلاقة بالتطورات الجارية، وعليه فإن الحياة الثقافية، بشكل عام، تعتبر ضعيفة، وبخاصة إذا ما قارناها بالحياة الثقافية لدى الأسرى. وتشير الأسيرة بيان عزام¹²⁰ - ممثلة الأسيرات في سجن الدامون - في هذا السياق، إلى أن الإدارة تتخوف من قضية التعليم لدى الأسيرات، حيث تقوم الإدارة بالسؤال عن أي تجمع تقوم به الأسيرات؛ سواء أكان ذلك لنقاش موضوع ثقافي أم ديني أم غيره.

وتشير جرار إلى أن الأسيرات - قبل نقلهن إلى سجن الدامون - اعتدن أن يصدرن مجلة أسبوعية داخلية يقمن بإعدادها، وكانت فيها فقرات متنوعة، وشملت في العادة بعض رسومات الكاريكاتير التي اعتادت أن تعدها الأسيرة إسراء جعابيص، بحيث تتناول هذه الرسومات

119 مقابلة مع الأسيرة خالدة جرار، أجريت بتاريخ: 2019/5/14. تجدر الإشارة إلى أن هذه المقابلة تمت قبل تعرض جرار للاعتقال مجدداً في نهاية عام 2019.

120 مقابلة مع الأسيرة بيان عزام، أجريت بتاريخ: 2019/6/17.



طبيعة الحياة في السجن. إضافة إلى هذا، وفي ظل ما كانت تراه الأسيرات من ضعف للعملية التعليمية لهن في السجن، حاولن تحدي هذا الوضع، وأبسط مثال هو محاولة جرار أن تعقد دورة في مجال القانون الدولي للأسيرات، إلا أن هذه المحاولة قد لاقت رفضاً من الإدارة، حيث قامت إدارة السجن بتبليغ ممثلة المعتقلات بمنع جرار من عقد الدورة، ولاحقاً منعها من التدريس. ويتعارض هذا القرار مع ما تم الإقرار به في قواعد مصلحة السجن من حيث إمكانية أن يقوم الأسير بدور معلم للأسرى الآخرين،¹²¹ ومن حيث تمكينهم من القيام بأنشطة تعليمية. حيث إن حرمان جرار بشكل تعسفي ودون وجود أي مبررات أو أساس يدعو إلى حرمانها، يُظهر تعسف الإدارة في هذا الشأن.

أما فيما يتعلق بالكتب والمكتبات في سجن الدامون - قسم الأسيرات، فتشير الأسيرة ياسمين شعبان¹²² - نائبة ممثلة الأسيرات - إلى أن الإدارة ما زالت حتى اليوم ترفض فتح المكتبة، حيث يوجد ما يقارب 900 كتاب، هذا إضافة إلى 400 كتاب قامت الإدارة بمصادرتها. وتعاني الأسيرات من عدم وجود مكتبة لوضع هذه الكتب فيها، حيث توجد هذه الكتب في صناديق كرتونية حتى اليوم، الأمر الذي من شأنه أن يعرضها للتلف بسبب الرطوبة. وكما هو الوضع للأسرى، فإن الأسيرات، أيضاً، يواجهن إشكالية في إدخال الكتب إلى السجن، حيث إن الإدارة ترفض إدخال الكتب التعليمية بشكل مطلق، على الرغم من محاولة العديد من الأسيرات ممن يكملن تعليمهن في الجامعات إدخال كتب جامعية لغايات استكمال دراستهن، إلا أن الإدارة ترفض إدخال هذه الكتب. هذا إلى جانب مرور الكتب التي تحاول الأسيرات إدخالها إلى السجن بالعملية ذاتها التي تمر بها كتب الأسرى، حيث تقوم الأسيرات بالتسجيل لإدخال الكتب، ويقوم الأهالي يوم الزيارة بتسليم الكتب إلى الإدارة، وتقوم الأخيرة بفحصها، وغالباً ما تتم مصادرة الكتب من قبل إدارة السجن، وحرمان الأسيرات منها. ولا يختلف هذا الوضع بشكل كبير، عما كان عليه في نهاية الثمانينيات في سجن الرمل، حيث تشير المحاضرة في جامعة بيرزيت رولى أبو دحو،¹²³ التي كانت معتقلة، آنذاك، إلى أن لقسم الأسيرات مكتبة قديمة، وهناك دفتر يتم تسجيل أسماء الكتب الموجودة فيه، وفي حالة رغبة الأسيرات في قراءة أي كتاب، يتم الطلب من أمينة المكتبة التي تقوم بإحضاره للأسيرات، وتم فيما بعد نقل هذه المكتبة إلى سجن هشارون.

وتستكمل جرار حديثها مشيرةً إلى أن عملية الفحص في بعض المرات تستغرق أياماً قليلة، وأحياناً تستغرق أكثر من أسبوع، وترى أن الإدارة تستخدم الذريعة الأمنية كحجة وكنوع من

121 القاعدة 21/ب من قواعد إدارة مصلحة السجن بخصوص عمل السجناء الأمنيين رقم 00/02/03.

122 مقابلة مع الأسيرة المحررة ياسمين شعبان، أجريت بتاريخ: 2019/6/7.

123 مقابلة مع الأسيرة المحررة رولى أبو دحو، مرجع سبق ذكره.



العقاب للأسيرات، بحيث تستخدمها لغايات منع إدخال الكتب إلى السجون. وتشير، أيضاً، إلى أنه في إحدى المرات تمت معاقبتها بحرمانها من إدخال الكتب لمدة شهرين. وقد كان قرار الحرمان صادر عن المخابرات، وتم تبليغ الأهل به يوم الزيارة، وعندما قامت ممثلة المعتقل بمراجعة إدارة السجن، ادّعت الإدارة عدم العلم بقضية المنع، وتكررت هذه الحادثة مع أكثر من أسيرة، الأمر الذي من شأنه أن يوضح سياسة الاحتلال الهادفة إلى تجهيل الأسرى والأسيرات، وحرمانهم من التعليم أو التثقف. وفي هذا السياق، لا بد من الإشارة، أيضاً، إلى أن إدارة السجن ترفض إدخال المجالات العلمية للأسيرات، وتسمح لهن فقط بالاشتراك في مجالات غير ثقافية، أو مجالات تتناول قضايا الموضة والطبخ وغيرها من الأمور الحياتية غير التعليمية، إلا أنها لم تصل إلى السجن حتى تاريخ إصدار هذه الدراسة. أما فيما يتعلق بالصحف التي من الممكن أن تدخل إلى السجون، فتمثلت بصحيفة «يديعوت أحرونوت» فقط لا غير. وكانت هذه العملية تتم من خلال الاشتراك بالصحيفة عن طريق ممثلة الأقسام، وتصل الصحيفة بشكل يومي. أما بالنسبة للصحف العربية، فلا تسمح إدارة مصلحة السجون بإدخال أي جريدة عربية أو فلسطينية.

من جانب آخر، وفيما يتعلق بالحياة التعليمية لدى الأسيرات، فإن هناك مستويين من التعليم، يتمثل الأول في تعليم الأسيرات القاصرات، حيث تكون الإدارة مجبرة على أن تقوم بإدخال معلمة للأسيرات القصر. وفي هذا السياق، تشير جرار إلى أنه خلال فترة بقائها في السجن - منذ تموز 2017 وحتى شباط 2019- كانت الإدارة تقوم بإحضار معلمة - فلسطينية الجنسية - للأسيرات القاصرات، ويتم ذلك عن طريق وزارة التربية والتعليم الإسرائيلية. وتحضر المعلمة ثلاث مرات أسبوعياً لغايات إعطاء دروس في مادتي العربي والرياضيات، ولكن لم يستمر هذا الأمر بحجة أن المعلمة حدث معها طارئ. ولغايات عدم حرمان الأسيرات القصر من حقهن في التعليم، حاولت جرار أن تستكمل العملية التعليمية من خلال تدريسها اللغة الإنجليزية، إلا أن الإدارة قد منعتها من ذلك، وهو ما يظهر السياسة التعسفية التي تنتهجها سلطات الاحتلال بحق الأسيرات.

أما المستوى الثاني للتعليم، فهو المتمثل بالتوجيهي، حيث عانت الأسيرات ولسنوات طويلة من عدم وجود إمكانية للتقدم لامتحان الثانوية العامة، ولكن في العام 2015 بدأت عملية التواصل مع هيئة شؤون الأسرى والمؤسسات المعنية لغايات البدء بهذا المشروع في قسم الأسيرات. وتمثل أول فوج من الأسيرات بتقدم خمس منهن للامتحان، وحيث إن الخبرة كانت ضعيفة فيما يتعلق بالتدريس والحصص، والاتصال مع الخارج، وغيرها، فلم تتجح



سوى أسيرتين ممن تقدمن للامتحان. الأسيرات المتبقيات لم يفشلن في الامتحان، وإنما لم يكنّ مستوفيات للشروط الخاصة بالتقدم له. وعليه، أصبح العام 2015 هو أول عام تقوم فيه الأسيرات بالتقدم لامتحان الثانوية العامة الفلسطينية بعد توقيع اتفاقية أوسلو، وأصبح هذا نهجاً سنوياً، حيث تتقدم الأسيرات المستوفيات للشروط سنوياً لامتحان الثانوية العامة.

وقبل انتقال الأسيرات من سجن هشارون، كان التدريس يتم خلال ساعات الفورة، حيث يكون هناك برنامج معين للحصص والمواد بواقع ثلاث ساعات يومياً، في ظل أن ساعات الفورة كانت ست ساعات. أما عند انتقال الأسيرات إلى سجن الدامون، فقد أصبح الأمر أصعب، حيث لم يكن هناك إمكانية إلا للدراسة في داخل الغرف، الأمر الذي دفع الأسيرات لاختيار غرفة كبيرة داخل السجن، وتم اعتمادها كمكان لإقامة الحصص. وتستكمل جرار مشيرة إلى انعدام الموارد التعليمية التي تحتاج إليها الأسيرات للتعلم، ومثالها عدم وجود أقلام ولوح للكتابة عليه، الأمر الذي دفع الأسيرات لاستخدام كيس بلاستيكي للكتابة عليه، ومن ثم تقوم الأسيرات بمسح ما كتب عليه بعد كل حصة. وتطور الأمر بعد ذلك حتى قامت الأسيرات باستخدام شبك صغير موجود في السجن، وذلك بلصق أوراق بيضاء عليه. وكانت الأسيرات يقمن بحمل هذا الشباك من غرفة إلى أخرى، وذلك حسب مكان الحصة. ولا بد من التوضيح أن الأسيرات كن يستخدمن أقلام الرسم التي في الأغلب كانت لديهن من سجن هشارون.

وفي إطار المقارنة ما بين الصف التعليمي في كل من سجن هشارون وسجن الدامون، تشير جرار إلى أنه في سجن هشارون كان لدى الأسيرات أقلام ودفاتر، ويتم شراؤها من الكانتينا على حساب الأسيرات، وفي بعض الأحيان كانت الإدارة تحضر بعض أقلام الرصاص والدفاتر ولوح للأسيرات القاصرات. أما في سجن الدامون، فالصف كان هو الغرفة الكبيرة المتوفرة في السجن (مساحتها تقريباً 9 أمتار مربعة) وكانت مقسمة إلى جزء خاص بالمكتبة، وجزء آخر للصف الذي يحتوي على بعض الكراسي. ولا بد من الإشارة إلى أن فتح الصف في السجن كان في الأغلب ناجماً عن وجود أسيرات قاصرات لا أكثر، إلا أنه قد تم إغلاقه منذ أشهر، ولم تتم إعادة فتحه حتى تاريخ إصدار هذه الدراسة.

وتختلف تجربة الأسيرات في يومنا هذا عن تجربتهن في التسعينيات، حيث تشير أبو دحو إلى أن إدارة السجن كانت تسمح لمراقبين من وزارة التربية والتعليم بالحضور إلى سجن هشارون لغايات انعقاد امتحان الثانوية العامة، واعتاد المراقبون على إحضار أوراق الامتحانات وأقلام، وأوراق للإجابة، وغيرها من مستلزمات الامتحان، وبحكم وجود سجينات جنائيات في السجن ذاته، كانت هناك غرف صافية مخصصة للتعليم، وتعقد الامتحانات فيها بحضور



المراقبين. وكانت عملية التسجيل للامتحان تتم عن طريق عائلة الأسيرة التي تقوم بالتنسيق مع وزارة التربية والتعليم، ومع اللجنة الدولية للصليب الأحمر، وذلك شريطة أن تكون الأسيرة قد أمضت ما يزيد على سنة في السجن، أو أنها قد حكمت بما يزيد على سنة.

أما فيما يتعلق بالتعليم الجامعي، فإن هذا الخيار غير مطروح بالنسبة للأسيرات، حيث إن الدراسة في الجامعات الفلسطينية تتطلب وجود هيئة تعليمية ممن يحملون الشهادات العليا، وفي ظل قلة عدد الأسيرات الموجودات في السجون، واللاتي يستوفين الشروط اللازمة للتعليم في السجون، أصبحت قضية التعليم الجامعي للأسيرات من القضايا العالقة التي يصعب حلها، علاوة على ذلك، فإن صعوبة تواصل الأسيرات مع الجهات الفلسطينية - بسبب عدم توافر أي وسيلة للاتصال مع العالم الخارجي باستثناء زيارات الأهالي - زاد من صعوبة تحقيق أي إنجاز في هذا السياق.

وتجدر الإشارة إلى أن الأسيرات لم يسلمن من حملة التحريض الذي يمارسه الشارع الإسرائيلي على الحكومات الإسرائيلية المتتالية، وتوصيات لجنة أردان التي ساهمت في تضيق الخناق على الأسرى في جوانب عدة، ومنها الجوانب التعليمية، فلم تؤثر توصيات لجنة أردان فقط على إمكانيات الأسيرات في إدخال الكتب، وإنما امتد ليشمل نواحي أخرى، فقبل نقل الأسيرات من سجن هشارون أواخر العام 2018 إلى سجن الدامون، حضرت لجنة أردان إلى هشارون وقامت بجولة فيه، واعترضوا خلالها على غرفة الصف التي كانت تستخدمها الأسيرات، وبخاصة أنها احتوت على مكتبة، وكذلك على تصنيف الكتب، واعتبروا أن هذا من قبيل الترف، وهو ما دفع الإدارة في اليوم التالي لهذه الزيارة للقيام بإزالة المكتبة، وبعدها قامت الإدارة بإعادة تشغيل الكاميرات، ما دفع الأسيرات إلى الاحتجاج الذي استمر إلى ما يقارب الستين يوماً، ما دفع سلطات الاحتلال إلى نقل الأسيرات كعقوبة إلى سجن الدامون، حيث قامت إدارة السجن بإغلاق الصف والمكتبة، وحرمان الأسيرات منهما لفترة من الزمن.

وفي هذا السياق، يشير محامي هيئة شؤون الأسرى والمحررين الأستاذ يامن زيدان،¹²⁴ إلى ما قامت به الهيئة في العام 2019، حيث تقدمت باسم الأسيرة بيان عزام بالتماس يحمل الرقم 19/05/31677، وذلك للمطالبة بحق الأسيرات في الحصول على مكتبة، وبخاصة أن هناك غرفة تناسب هذا الغرض، وهي غرفة غير مستعملة. أسست هيئة شؤون الأسرى والمحررين التماسها في حق الأسرى بالحصول على مكتبة داخل السجن على قواعد مصلحة السجون رقم 00/02/03، وبالأخص القاعدة رقم 21/ب¹²⁵ التي تنص على ذلك. ويكمل زيدان مشيراً

124 مقابلة مع المحامي يامن زيدان، محامي هيئة شؤون الأسرى والمحررين، أجريت بتاريخ: 2019/11/10.
125 وأشارت الأسيرات في هذا السياق إلى وجود غرفة في سجن الدامون من الممكن استعمالها كمكتبة، إلا أن الإدارة ترفض ذلك، وتكتفي بما تم منحه للأسيرات من عدد قليل من الرفوف في غرفة الكافيتينا، واعتبار ذلك كافياً للأسيرات.



إلى أن الالتماس قد أوضح أن الحق في القراءة هو حق مشتق من أحد قوانين الأساس في إسرائيل، وهو قانون أساس كرامة الإنسان وحرية،¹²⁶ وأن ما تقوم به سلطات الاحتلال من حرمان للأسيرات من هذا الحق، هو مبني على أسباب سياسية وليست قانونية، حيث إنه لا يوجد في قواعد مصلحة السجون ما يمنع من حصول الأسيرات على المكتبة. ومن جانب آخر، أشار زيدان إلى أن هذا المنع، أيضاً، هو نابع من أسباب تمييزية جنسية عنصرية، حيث إن إدارة مصلحة السجون لا تمنع وجود المكتبات لدى الأسرى (الذكور) في مختلف السجون، إلا أنها تحرم الأسيرات من هذا الحق، وبالتالي فإن هذا يظهر استضعاف مصلحة السجون للأسيرات باعتبارهن إناثاً.

وكان الرد على التماس الهيئة سلبياً، حيث أشارت المحكمة إلى أنه لا يحق للأسيرات أن يقررن لإدارة مصلحة السجون كيفية إدارة السجن، وبالتالي لا يحق لهن أن يحددن للإدارة كيفية استخدام غرف السجون، ومن جهة أخرى، تذرعت المحكمة بعدم صحة مطلب الأسيرات، حيث إنه توجد مكتبة للأسيرات في سجن الدامون، وهي الرفوف الموجودة في غرفة الكانتينا. وعلى الرغم مما أشارت إليه الأسيرات في هذا الصدد من عدم كفاية هذه الرفوف إلا لوضع عدد قليل من الكتب، فإن قرار المحكمة كان واضحاً بأن الحديث عن مدى كفاية هذه الرفوف من عدمها لا يعني أن إدارة مصلحة السجون لم تلتزم بما عليها من واجبات قانونية، فالإدارة قد وفرت للأسيرات من خلال هذه الرفوف مكاناً للكتب واستخدامه كمكتبة.¹²⁷

126 انظر قانون أساس: كرامة الإنسان وحرية، منشور على موقع وزارة الخارجية الإسرائيلية، تمت آخر زيارة بتاريخ: 2019/11/5، متوفر على الرابط التالي: <https://mfa.gov.il/MFAAR/InformationaboutIsrael/GovernmentInIsrael/Pages/Human20%Dignity20%and20%Liberty.aspx>

127 في زيارة أجرتها مؤخراً مؤسسة الضمير للأسيرة ياسمين شعبان - قبل تحررها من الأسر - أشارت ياسمين إلى أن الإدارة قد قامت، مؤخراً، بفتح الصف والمكتبة. زيارة للأسيرة ياسمين شعبان بتاريخ: 2019/10/28.







المبحث السادس:

دور اللجنة الدولية للصليب الأحمر في الحياة الثقافية

والتعليمية لدى الأسرى في سجون الاحتلال



المبحث السادس:

دور اللجنة الدولية للصليب الأحمر في الحياة الثقافية والتعليمية لدى الأسرى في سجون الاحتلال

تعتبر اللجنة الدولية للصليب الأحمر من المؤسسات الدولية المهمة ذات العلاقة بالأسرى. ولسنوات عدة، لعب الصليب الأحمر دوراً إيجابياً - وإن كان محدوداً - فيما يتعلق بالأسرى الفلسطينيين في سجون الاحتلال الإسرائيلي، إلا أنه، وفي منتصف التسعينيات، بدأ دور الصليب الأحمر بالتراجع، واستمر هذا التراجع باضطراد. ويشير الكثير من الأسرى إلى هذا التراجع، وضعف الدور الذي يقدمه الصليب الأحمر للأسرى، وبخاصة فيما يتعلق بالحياة الثقافية والتعليمية في سجون الاحتلال، حيث نجح الصليب الأحمر ولسنوات عدة في إدخال بعض الكتب والصحف إلى السجون، إلا أن غالبية هذه الكتب كانت كتباً مكررة توجد نسخ منها في السجن، أو أن الصليب الأحمر ذاته هو من قام بإدخالها في مرات سابقة، أو روايات، أو قصص، أو كتب شعرية، أي إنها ليست كتباً تعليمية أو تثقيفية، الأمر الذي أدى، في كثير من الأحيان، إلى استخدام هذه الكتب عند الحاجة لإخراج كتب من السجن، فكما أشير سابقاً، تطلب سلطات الاحتلال في الكثير من الأحيان أن يقوم الأسرى بإخراج كتب لتبديلها بكتب أخرى، وذلك ضمن سياسة تحديد أعداد الكتب في السجون.

وفي ظل تراجع الدور الذي يلعبه، لم يعد الصليب الأحمر يدخل حتى هذه الكتب، وأصبح دوره مقتصرًا على قضية نقل أهالي الأسرى إلى السجون، وتنسيق حصول الأهالي على تصاريح للزيارة، فيشير الأسير إبراهيم مسعد، في هذا السياق، إلى أن الصليب الأحمر لم يقم بإدخال أي كتاب منذ العام 2018¹²⁸ إلى سجن نفحة، وأن حضور الصليب الأحمر إلى

128 تجدر الإشارة إلى أن دور اللجنة الدولية للصليب الأحمر قد بدأ بالضعف بشكل تدريجي بعد توقيع اتفاقية أوسلو، واستمر هذا الضعف حتى يومنا هذا.



السجن لا يكون إلا لغايات توقيع الوكالات. أما فيما يتعلق بالصحف، فلم يعد الصليب الأحمر يتابع هذه القضية، حيث إنه لم يعد يدخل صحيفة القدس إلى العديد من السجون، متحججاً بعدم وجود إمكانيات مادية لذلك.¹²⁹ أما فيما يتعلق بالكتب التعليمية، فإن الدور الضعيف للصليب الأحمر يبدو جلياً في انعدام محاولات الصليب الأحمر لإدخال أي كتب تعليمية للأسرى. ويستند الصليب الأحمر إلى أن مصلحة السجون ترفض إدخال الكتب التعليمية، وبدلاً من أن يحاول الصليب الأحمر أن يناقش مصلحة السجون بأن التعليم حق مكفول للأسرى وفقاً للمواثيق الدولية المختلفة، وأن يحاول إدخال كتب تعليمية، يتذرع باستمرار بأن هذا يتعارض مع قواعد مصلحة السجون. وبالتالي، أصبح العبء في محاولة إدخال الكتب التعليمية أو الكتب الثقافية يعتمد على أهالي الأسرى.¹³⁰

ومن جانب آخر، يشير الأسرى إلى قضية أخرى وهي الاهتمام الذي كانت توليه اللجنة الدولية للصليب الأحمر فيما يتعلق بالحياة الترفيهية للأسرى في سجون الاحتلال، حيث كان الصليب الأحمر في السابق، وبالأخص قبل توقيع اتفاقية أوسلو، يقوم بإدخال بعض الألعاب الرياضية، أو الترفيهية، والمجلات العلمية، إلا أنه في السنوات الأخيرة لم يعد يدخل هذه الأدوات بحجة تقليصات الميزانيات. وتبرز أهمية هذا الموضوع في كون الصليب الأحمر هو الجهة الوحيدة المخولة بإدخال مثل هذه الألعاب، حيث تشير القاعدة 21/ي من قواعد عمل إدارة مصلحة السجون بخصوص السجناء الأمنيين، إلى أنه «يسمح للسجناء بتلقي الأدوات الرياضية المستخدمة في الساحات عن طريق منظمة الصليب الأحمر، و فقط بعد تلقي إقرار شعبة الأمن».

وفي ضوء هذا النص، يتضح ما لتقصير الصليب الأحمر من أثر على الأسرى، باعتباره، ووفقاً لقواعد إدارة مصلحة السجون، الجهة الوحيدة القادرة على إدخال هذه المواد. ولا بد من الإشارة إلى أن أي طرح للدفاع عن اللجنة الدولية للصليب الأحمر بأن هذا التقصير هو ناتج عن الضغط والقيود التي تفرضها سلطات الاحتلال الإسرائيلي عليها، مردود بعدم محاولة الصليب الأحمر أن يتحدى أو حتى يناقش أيّاً من هذه السياسيات على الرغم من الحماية الدولية التي يتمتع بها، الأمر الذي يظهر تقاعس الصليب الأحمر في اتخاذ موقف جاد من هذه الإجراءات والسياسيات الإسرائيلية، فأصبح كأنما يقوم بتمرير سياسات الاحتلال.

129 دور منظمة الصليب الأحمر الدولي في الأراضي الفلسطينية المحتلة، وكالة الأنباء والمعلومات الفلسطينية، تمت آخر زيارة بتاريخ: 1 أيلول 2019، متوفر على الرابط التالي: http://info.wafa.ps/ar_page.aspx?pid=9561

130 لا بد من الإشارة في هذا السياق إلى تجربة اللجنة الدولية للصليب الأحمر في البيرو، حيث قام الصليب الأحمر بإنشاء مبادرة «مكتبات الحقائب»، وهي عبارة عن مكتبة متنقلة تحوي ما يقارب 1500 كتاب متنوعة، بحيث تغطي مجالات أدبية وتاريخية وجغرافية، وغيرها من المجالات، حيث قامت اللجنة الدولية للصليب الأحمر، بالشراكة مع المكتبة الوطنية في البيرو، بتطبيق هذا المشروع، ونجحوا في إدخال هذه المكتبة المتنقلة إلى مجموعة من السجون في البيرو. انظر: <https://www.icrc.org/en/document/books-travelling-through-perus-prisons>





المبحث السابع:

العقوبات

المبحث السابع: العقوبات

تحاول إدارة مصلحة السجون مراراً وتكراراً أن تجعل من قضية تعليم الأسرى عبئاً عليهم، فتسعى دائماً إلى سحب هذا «الامتياز» منهم في أي وقت تشاء للضغط عليهم، الأمر الذي أشعر الأسرى، في كثير من الأحيان، بأن قضية التعليم في السجون أصبحت نقمة عليهم أكثر من كونها نعمة، وذلك لأن أي إشكالية داخلية تحصل في السجن، تقوم الإدارة ببناء عليها بفرض عقوبات على الأسرى، فأصبحت العقوبات بذلك أداة لتدجين الأسرى. وتؤثر هذه العقوبات، في كثير من الأحيان، على الحياة الثقافية والتعليمية للأسرى في السجون، ومثالها ما حصل مع الأشبال في آب 2019، حيث قامت قوات الاحتلال باقتحام قسم الأشبال في سجن عوفر، وقمعهم، وإلغاء تعليم الأشبال لفترة من الزمن.¹³¹

ولا تكتفي سلطات الاحتلال بهذه العقوبات التي من شأنها عرقلة العملية التعليمية، وإنما تقوم إدارة مصلحة السجون بمعاقبة الأسرى بحرمان الأسير بشكل رسمي من استكمال تعليمه، سواء أكان ذلك حرماناً مؤقتاً لعدد معين من الأشهر، أم أن يكون هذا الحرمان بشكل كامل، بحيث يتم حرمان الأسير من استكمال تعليمه في السجون. ومثال ذلك قضية معاقبة الأسرى وحرمانهم جميعاً من الدراسة في الجامعة المفتوحة الإسرائيلية. ولا بد من الإشارة إلى أنه في الأوقات التي سبقت فرض منع التعليم الرسمي، لم تكن الإدارة تتوانى عن عرقلة العملية التعليمية، حيث كانت تقوم بمعاقبة الأسرى، من خلال حرمانهم من التسجيل للمسابقات لمدة فصل أو أكثر، وكذلك فإنها لم تكن تعطي الموافقات بسهولة للانتساب للجامعة، فكانت تحدد عدد الأسرى المنتسبين للجامعة في كل سجن، وفي حال تخرج أحدهم، تقوم بالسماح لأسير

131 تم الحصول على هذه المعلومة أثناء زيارة محامي مؤسسة الضمير للأسير أسيد أبو عادي وهو بالغ في قسم الأشبال بتاريخ: 2019/8/13.



جديد بالتسجيل في الجامعة، هذا إضافة إلى مصادرتها، في العديد من الحالات، للكتب وأدوات الإنارة، وذلك عند نقل الأسير من سجن إلى آخر بحجة الحاجة للحصول على موافقة جديدة من إدارة السجن الجديد.

ولا تقتصر العقوبات التي تُفرض على الأسرى بحرمانهم من التعليم بالشكل السابق ذكره، وإنما تسعى سلطات الاحتلال في كثير من الأحيان، إلى إعاقة العملية التعليمية للأسرى، من خلال تكرار نقلهم من سجن إلى آخر، حيث إن نقل الأسير من شأنه أن يعيق ويؤثر على العملية التعليمية له، وذلك لأن نقله يعني توقف البريد الخاص به، هذا إضافة إلى أن نقل الأسرى يكون، في كثير من الأحيان، متزامناً مع مواعيد الامتحانات النهائية، الأمر الذي من شأنه أن يؤدي إلى حرمان الأسير في هذه الحالات من تقديم الامتحانات النهائية، وبالتالي خسارة الفصل الدراسي في معظم الحالات، كما حصل مع الأسير المحرر نعمان الشلبي -الذي تم استعراض تجربته سابقاً في هذه الدراسة- حيث استغرقت دراسة البكالوريوس بالنسبة له ثماني سنوات نتيجة للعقوبات المختلفة التي اتخذتها إدارة السجن بحقه. ولا ينعكس هذا الأمر فقط على الحركة الأسيرة، وإنما، أيضاً، ينعكس من خلال التكلفة الزائدة. ففي الحالات التي يحرم فيها الأسير من تقديم الامتحان النهائي، تتحمل الجهات ذات العلاقة؛ سواء أكانت الجامعات الفلسطينية أم السلطة الفلسطينية، تكلفة إعادة تسجيل الأسير مجدداً في المساق. ولا تقف الأمور عند هذا الحد، حيث تستبد سلطات الاحتلال من خلال قيامها بعزل الأسرى في بعض الأحيان، ويروي الأسير المحرر عبد القادر بدوي،¹³² في هذا السياق، تجربته قائلاً إنه عقب تقدمه لامتحان الثانوية العامة، قامت إدارة السجن -بعد علمها بذلك- بعزله لفترة من الزمن بحجة الاتصال مع جهات خطيرة. وعليه، يظهر مما سبق ما تقوم به سلطات الاحتلال، وبخاصة تجاه الأسرى الذين تقدموا لامتحان الثانوية العامة، من خلال وزارة التربية والتعليم في غزة، حيث قامت إدارة السجن بمعاينة العديد منهم بحجة التواصل مع جهات خطيرة.

وفي هذا السياق، نجحت الحركة الأسيرة في التغلب على قضية التنقلات، وبخاصة في حالة استكمال الأسير التعليم في إحدى الجامعات الفلسطينية، حيث يشير الأسير المحرر عبد القادر بدوي إلى أنه يتم إعطاء كل أسير جدولاً بالمساقات التي قام باجتيازها، وبعلامته في كل منها، وفي حال انتقال الأسير إلى سجن آخر، فإنه يقوم بتسليم هذا الجدول إلى اللجنة العلمية في السجن الجديد، ويتم بذلك استكمال العملية التعليمية للأسير.





إضافة إلى كل ما سبق، فإن إدارة مصلحة السجون تلجأ أيضاً إلى طريقة أخرى من طرق العقوبات غير المباشرة التي في باطنها تنعكس على الحياة الثقافية والتعليمية في السجون، وهي حرمان الأسرى من الكتب والمجلات الثقافية والعلمية. لا تقوم سلطات الاحتلال في هذا الشأن بالتصريح بأن الأسرى ممنوعون من إدخال الكتب أو المجلات العلمية والثقافية، إلا أنها في الواقع ترفض إدخال هذه الكتب عند إحضارها من خلال أهالي الأسرى بذريعة أنها كتب أو مجلات ممنوعة. فعلى مدار سنوات عدة، لم يتمكن الأسرى في العديد من السجون من إدخال أي مجلات علمية أو ثقافية. ويستذكر الأسير المحرر طارق خضر،¹³³ في هذا السياق، ما حصل عام 2006 في سجن عوفر، حيث رفضت إدارة السجن، آنذاك، إدخال مجلة الدراسات الفلسطينية، وعند محاولة سؤال ضابط الأمن في السجن عن السبب، أجاب بأن الملف الرئيسي في ذلك العدد كان حول واقع اليهود الإثيوبيين في إسرائيل، وأكمل قائلاً: «هل أنهيتهم كفلسطينيين معالجة مشاكل المجتمع الفلسطيني حتى تبدأوا بمعالجة مشاكل اليهود الإثيوبيين في إسرائيل». ويظهر جلياً مما سبق، ما تسعى إليه سلطات الاحتلال من سياسات قائمة على تجهيل الأسرى وحرمانهم من التثقف. أما الطريقة الأخرى التي قد تلجأ إليها سلطات الاحتلال في هذا السياق، فهي أن تقوم بمصادرة أعداد كبيرة من الكتب من مكاتب السجون، وذلك لغايات حرمان الأسرى منها، ومثال ذلك هو ما تم في أيلول 2018 في سجن هداريم، حيث صادرت الإدارة ما يقارب 2000 كتاب.¹³⁴ وتظهر هذه الخطوة ارتباطاً بتوصيات

133 مقابلة مع الأسير المحرر طارق خضر، مرجع سبق ذكره.
134 إسرائيل تصادر 2000 كتاب من الأسرى الفلسطينيين، منشور على موقع القدس العربي بتاريخ: 2018/1/10، تمت آخر زيارة بتاريخ 2019/12/29، متوفر على الرابط التالي: <https://bit.ly/2SHC1c1>، وكذلك وثقت مؤسسة الضمير الشيء ذاته، من خلال الزيارات التي تقوم بها إلى الأسرى في السجون، منها كانت زيارة الأسير مسلمة ثابت بتاريخ: 2019/6/17، التي أشار فيها إلى الأمر ذاته.



لجنة أردان، وبقرارات الحكومة الإسرائيلية بالتضييق على الأسرى، حيث إن جميع هذه الكتب هي كتب تعليمية، ولم يكن فيها أي كتب ذات طابع سياسي.

وتعمد إدارة مصلحة السجون كذلك إلى تفتيش الغرف والمكتبات وإحصاء أعداد الأسرى وأعداد الكتب الموجودة، بحيث يكون لكل أسير كتابان لا غير، وبالتالي تصدر أي كتب تزيد على هذا العدد، الأمر الذي أثر على الحياة التعليمية والثقافية في السجون، وذلك لأن الأسرى يخوضون نضالات طويلة ليتمكنوا من إدخال هذه الكتب، وعليه فإن مصادرة أي كتاب، من شأنها أن تحدث فرقاً وأثراً.¹³⁵





المبحث الثامن:

لجنة أردان



المبحث الثامن:

لجنة أردان

قام وزير الأمن الداخلي الإسرائيلي جلعاد أردان في حزيران 2018 بإنشاء لجنة سميت بلجنة أردان، وتكونت من أعضاء من الكنيست الإسرائيلي، وعناصر من الشاباك، وإدارة مصلحة السجون، وهدفها الخروج بتوصيات لتحديد وتشديد ظروف اعتقال الأسرى الفلسطينيين في السجون الإسرائيلية، وتضييق الخناق عليهم.¹³⁶ وخرجت اللجنة بعد زيارات قامت بها إلى السجون بتوصيات تشير إلى أن الأسرى الفلسطينيين يعيشون برفاهية، وأنه يجب تقليص هذه المساحة من الرفاهية. وشملت توصياتهم المطالبة بتقليص إمكانية شراء الأسرى من الكانتينا بتخفيض المبلغ المالي من 1200 شيكل إلى 600 شيكل، وإلغاء الاعتراف بممثلي السجون وممثلي الأقسام،¹³⁷ وتقليص عدد الزيارات العائلية للأسرى، وكذلك قدمت اللجنة توصيات فيما يتعلق بعدد الكتب المسموح بها للأسرى، وكذلك توصيات في مجال التعليم والدراسة، من شأنها أن تضييق الخناق على الأسرى فيما يتعلق بالحياة الثقافية والتعليمية، وتضع الكثير من الإنجازات التي ناضل الأسرى لتحصيلها في خطر.

فمع توصيات اللجنة المختلفة، أصبح من المستحيل في ظل وجود هذه اللجنة أن يقوم الأسرى بإدخال أي كتب تحتوي على عبارات تحريضية أو أفكار تحريضية، وهو أمر في غاية الخطورة، لأن أيّاً من الكتب التثقيفية أو السياسية - إن لم يكن جميعها - سوف تتدرج تحت إطار كتب تحتوي على عبارات وأفكار تحريضية، وبالتالي فإن هذا من شأنه أن يؤثر على الأسرى بشكل سلبي. وفي هذا السياق، يروي الأسير المحرر أحمد عميرة¹³⁸ حادثة حصلت معه،

136 تراجع حاد في ظروف السجون: التضييق على الأسرى، ورقة صادرة عن مؤسسة الضمير، منشورة بتاريخ 29 تشرين الأول 2018، تمت آخر زيارة بتاريخ: 2019/12/5، متوفر على الرابط التالي: <http://www.addameer.org/ar/publications>/http://www.addameer.org/ar/publications

137 لا بد من الإشارة إلى تعارض توصية اللجنة هذه مع قواعد عمل إدارة مصلحة السجون بخصوص السجناء الأمنيين، وبالأخص القاعدة 6/أ التي تشير إلى أنه «لغرض معالجة المشاكل العامة للسجناء في السجون ونقل تعليمات إدارة السجن وأوامرها للسجناء، ينتخب من بين السجناء شخص ناطق مركزي باسمهم في السجن، إضافة إلى ناطق باسم كل قسم، وأن اختيار الناطقين مشروطة بموافقة مدير السجن».

138 مقابلة مع الأسير المحرر أحمد عميرة، أجريت بتاريخ: 2019/5/13



حيث كان قد طلب من أحد الأصدقاء أن يدخل له كتاباً للشاعر وعضو الكنيست الإسرائيلي السابق توفيق زياد، وتفاجأ برفض الإدارة إدخال هذا الكتاب، وعلى الرغم من احتجاجه بأن توفيق هو عضو كنيست إسرائيلي، فإن الإدارة أبقّت على هذا الرفض. وبهذا يمكن لنا أن نرى مدى اتساع سياسة الاحتلال في هذا الصدد.

ولا بد من التوضيح أن إجراءات التضييق هذه لم تكن ناتجة فقط عن لجنة أردان، وإنما كانت نتيجة للتحريض ضد الأسرى الفلسطينيين الذي تعود بداياته إلى الثمانينيات. استمر التحريض ضد الحركة الأسيرة، وبخاصة أن الرأي العام الإسرائيلي، وبالتحديد اليمين الإسرائيلي، يحرض ضد طبيعة حياة الأسرى في السجون، ويدفع باتجاه تضييق الخناق عليهم، باعتبار أن العديد من الجوانب المتاحة للأسرى تتدرج تحت إطار الرفاهية، ويجب حرمان الأسرى منها، ومثالها وجود بعض الألعاب كالشطرنج، أو الدومينو لدى الأسرى، وكذلك إمكانية استكمال الأسرى تعليمهم، من خلال الانتساب للجامعة المفتوحة الإسرائيلية، أو اللجوء إلى الجامعات الفلسطينية لغايات ذلك. ونرى مثل هذه التحريصات في يومنا هذا متجسدة فيما يقوم به الشارع الإسرائيلي من نشر وتحريض ضد الأسرى الذين يحصلون على الشهادات العلمية في السجون، وكانت آخر حادثة هي نشر أحد المواقع الإسرائيلية مقالة تحريضية ضد الأسير محمد دحنون، نتيجة لاستكمال درجة الماجستير في الدراسات الإسرائيلية في السجن، ناشرة صورة الأسير، وصور الشهادات الخاصة به، وهو ما يظهر متابعة الشارع الإسرائيلي لأخبار الأسرى واستغلالها لغايات التحريض ضدهم.¹³⁹

139 مقال بعنوان «خمسة نجوم، معتقل محكوم مدى الحياة يكمل درجة الماجستير في السجن»، منشور بتاريخ: 2019/8/27- تمت آخر زيارة بتاريخ: 2019/11/28، متوفر على الرابط التالي:

<https://tpl-il.com/archives/6501?fbclid=IwAR0wx3x9XaE3LaE82a-yVoMYeMn20dxaIBgN2WD7z4WimomlApsH0eAJJoNw>



الخاتمة

منذ اللحظات الأولى لاعتقالهم، حاول الأسرى الفلسطينيون مواجهة سياسات الاحتلال المختلفة التي كانت تهدف، في جوهرها، إلى إفراغهم من محتوهم الثقافى والنضالى، فتمكن الأسرى من إدخال الورقة والقلم بطرق سرية، واستمر نضالهم حتى تمكنوا من تحصيل حقوقهم على مدار السنوات، فأصبح بإمكانهم الحصول على الأوراق والأقلام والدفاتر، وتمكنوا، لسنوات عدة، من التعلم بشكل رسمي، من خلال إدارة مصلحة السجون في الجامعة المفتوحة الإسرائيلية، والتقدم لامتحان الثانوية العامة.

إلا أن هذه الإنجازات التي حققتها الحركة الأسيرة لم تدم طويلاً، حيث بدأت إدارة مصلحة السجون بتضييق الخناق على الحركة الأسيرة يوماً بعد آخر، حتى قامت بمنع الأسرى -في معظم السجون- من التعليم الرسمي، وذلك في إطار سياسة الضغط على الأسرى عقب أسر الجندي الإسرائيلي «جلعاد شاليط»، وتستمر هذه السياسات حتى يومنا هذا، فعلى الرغم من إعادة الجندي الإسرائيلي، فإن إسرائيل ما زالت تمنع الأسرى من التقدم لامتحان الثانوية العامة، وتحرمهم من التعليم الجامعي، وكذلك تقوم بشكل دائم بمصادرة الكتب التعليمية التي يحاول الأسرى إدخالها إلى السجون، وتعاقب أي أسير تكتشف أنه يحاول أن يكمل تعليمه داخل أسوار المعتقل.

وفي ظل هذه التضييقات، حاولت الحركة الأسيرة إيجاد بدائل تعليمية، كالتفاهم مع الجامعات والوزارات الفلسطينية المختلفة، فأصبح بإمكان الأسرى التقدم لامتحان الثانوية العامة، ودراسة البكالوريوس والماجستير - ضمن تخصصات معينة ومحددة - في عدد من الجامعات الفلسطينية. إضافة إلى ذلك، فقد أبقت الحركة الأسيرة على مجموعة من الأدوات التي كانت موجودة في السابق، والتي تشكل عنصراً مهماً في إغناء الحياة التعليمية والثقافية في السجون، ومثالها: إدخال الصحف والمجلات، إنشاء المكتبات، عقد الجلسات الثقافية، عقد الدورات المتخصصة التي يشارك فيها الأسرى معارفهم مع بعضهم البعض.



وبناء على ما سبق، توصي الدراسة بما يلي:

« أهمية استرجاع اللجنة الدولية للصليب الأحمر لدورها في القضايا المتعلقة بالأسرى، وبالأخص فيما يتعلق بإدخال الكتب التعليمية والمراجع التي يحتاجها الأسرى في العملية التعليمية، وبخاصة أن الصليب الأحمر هو مؤسسة دولية، ويخوّل بمجموعة من الصلاحيات التي لا تتاح لكثير من مؤسسات حقوق الإنسان.

« أهمية اتخاذ المؤسسات الدولية، وبالأخص اليونسكو، موقفاً دولياً حازماً تجاه دولة الاحتلال لانتهاكها القوانين الدولية ذات الشأن والمتعلقة بتمكين الأسرى من استكمال تعليمهم بشكل رسمي، وتقديم التسهيلات اللازمة لذلك، وبالتوازي أن تضطلع المؤسسات الفلسطينية المهتمة بحقوق الإنسان وحقوق الأسرى بدورها في فضح انتهاكات الاحتلال في هذا السياق، وأن تعمل على توثيق تجربة الأسرى التعليمية بشكل أكبر، وبخاصة أن الدراسات التي كتبت في هذا المجال قليلة.

« ضرورة وضع المؤسسات القانونية والمؤسسات الدولية والمحلية، استراتيجية واضحة وتكاملية لغايات اتخاذ خطوات قانونية لمجابهة قرار المحكمة الإسرائيلية العليا بمنع الأسرى من استكمال تعليمهم.

« ضرورة إشراك المؤسسات الفلسطينية المختلفة في قضية الحياة الثقافية والتعليمية للأسرى، ومثالها بحث إمكانية تزويد وزارة الثقافة الفلسطينية للأسرى بالكتب والدراسات المختلفة، وكذلك وزارة التربية والتعليم ووزارة التعليم العالي لبحث إمكانية تسهيل تسيير عملية الاعتراف بشهادات الأسرى الجامعية التي حصلوا عليها داخل السجون، وبخاصة أنهم تحصلوا على هذه الشهادات تحت إشراف لجنة علمية تتكون من أسرى حاصلين على شهادات عليا.

« ضرورة تعامل المؤسسات التعليمية الفلسطينية مع قضية تعليم الأسرى بمرونة كافية، لتواكب طبيعة حياة الأسرى، وذلك بتمكينهم من الالتحاق بمختلف الجامعات الفلسطينية، وعدم قصر التعليم على مجموعة



محددة من الجامعات دون غيرها، والأخذ بعين الاعتبار الحالات الخاصة لبعض الأسرى، كالذين يتم اعتقالهم في الفصل الأخير لدراساتهم، أو الأسرى ذوي الأحكام العالية. علاوة على ذلك، توصي الدراسة بأهمية أن تتخذ المؤسسات التعليمية دورها في تقديم تسهيلات خاصة بالأسرى الأطفال والأسيرات، بحكم قلة أعدادهم، وضعف فرص التعليم لديهم مقارنة مع الأسرى الآخرين.

« ضرورة التفاف المجتمع المحلي ومنظماته حول الأسرى الذين أنهوا برامج دراسية في السجون، وحصلوا على شهادات، من خلال خلق بيئة حاضنة لهم، قادرة على دمجهم في المجتمع ومؤسساته بشكل بعيد عن عقدة الفحص الأمني والسياسي والاجتماعي.

« يقع على عاتق الحركة الأسيرة جزءاً من المسؤولية، حيث يجب على الحركة الأسيرة الفلسطينية بذل المزيد من الجهود في إطار قضية التعليم، وذلك من خلال إعادة تفعيل الجلسات الثقافية بشكل أكبر مما هو موجود حالياً، وإعادة إحياء روح الابتكار لطرق التعليم الذاتي لمجابهة محاولات الاحتلال في تفريغ الأسرى من مضمونهم.

قائمة المصادر

الاتفاقيات والمواثيق الدولية:

1. الاتفاقية الخاصة بمكافحة التمييز في مجال التعليم، اعتمدت هذه الاتفاقية خلال مؤتمر الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة في 14 كانون الأول/ديسمبر 1960، ودخلت حيز النفاذ في 22 أيار 1962. منشورة في: مجموعة صكوك دولية، المجلد الأول، الأمم المتحدة، نيويورك، 1993، رقم المبيع A.94.XIV-Vol.1, Part 1، ص 139.
2. اتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة، اعتمدت وعرضت للتوقيع والتصديق والانضمام بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 180/34 بتاريخ 18 كانون الأول 1979، منشور في: مجموعة صكوك دولية، المجلد الأول، الأمم المتحدة، نيويورك، 1993، رقم المبيع A.94.XIV-Vol.1, Part 1، ص 208.
3. اتفاقية جنيف الرابعة بشأن حماية الأشخاص المدنيين في وقت الحرب، اللجنة الدولية للصليب الأحمر، منشورة على موقع اللجنة الدولية للصليب الأحمر، تمت آخر زيارة بتاريخ 31 آب 2019، متوفر على الرابط التالي: <https://www.icrc.org/ar/doc/resources/doc-uments/misc/5nsla8.htm>
4. اتفاقية حقوق الطفل، اعتمدت وعرضت للتوقيع والتصديق والانضمام بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 25/44 بتاريخ 20 تشرين الثاني 1989، منشور في: مجموعة صكوك دولية، المجلد الأول، الأمم المتحدة، نيويورك، 1993، رقم المبيع A.94.XIV-Vol.1, Part 1، ص 237.
5. الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، اعتمد ونشر على الملأ بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 217 ألف (د3-) بتاريخ 10 كانون الأول 1948، منشور في: مجموعة صكوك دولية، المجلد الأول، الأمم المتحدة، نيويورك، 1993، رقم المبيع A.94.XIV-Vol.1, Part 1، ص 1.
6. العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، اعتمد وعرض للتوقيع والتصديق والانضمام بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 2200 ألف (د21-) بتاريخ 16 كانون الأول 1966، منشور في: مجموعة صكوك دولية، المجلد الأول، الأمم المتحدة، نيويورك، 1993، رقم المبيع A.94.XIV-Vol.1, Part 1، ص 11.



7. العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، اعتمد وعرض للتوقيع والتصديق والانضمام بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 2200 ألف (د21-) بتاريخ 16 كانون الأول 1996، منشور في: مجموعة صكوك دولية، المجلد الأول، الأمم المتحدة، نيويورك، 1993، رقم المبيع A.94.XIV-Vol.1, Part 1، ص 28.
8. قواعد الأمم المتحدة بشأن حماية الأحداث المجردين من حريتهم. أوصى باعتماد هذه القواعد مؤتمر الأمم المتحدة الثامن لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين، اعتمدت ونشرت بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 113/45 بتاريخ 14 كانون الأول 1990، منشورة في: مجموعة صكوك دولية، المجلد الأول، الأمم المتحدة، نيويورك، 1993، رقم المبيع A.94.XIV-Vol.1, Part 1، ص 382.
9. قواعد الأمم المتحدة لمعاملة السجناء والتدابير غير الاحتجازية للمجرمات (قواعد بانكوك).
10. القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء. أوصى باعتماده مؤتمر الأمم المتحدة الأول لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين، وأقرها المجلس الاقتصادي والاجتماعي بقراريه 663 (د24-) و2076 (د62-)، منشورة في: مجموعة صكوك دولية، المجلد الأول، الأمم المتحدة، نيويورك، 1993، رقم المبيع A.94.XIV-Vol.1, Part 1، ص 337.

القوانين وقرارات المحاكم الإسرائيلية:

1. قانون أساس: كرامة الإنسان وحرية، منشور على موقع وزارة الخارجية الإسرائيلية، تمت آخر زيارة بتاريخ 2019/11/5، متوفر على الرابط التالي:
<https://mfa.gov.il/MFAAR/InformationaboutIsrael/GovernmentInIsrael/Pages/Human%20Dignity%20and%20Liberty.aspx>
2. قرار المحكمة العليا الإسرائيلية رقم 204/13، تمت آخر زيارة بتاريخ 2019/10/20، متوفر على الرابط التالي:
<http://elyon2.court.gov.il/files/13/040/002/C25/13002040.C25.pdf>
3. قرار المحكمة العليا رقم 204/13، منشور على الرابط التالي:
<http://elyon2.court.gov.il/files/13/040/002/C25/13002040.C25.pdf>
4. قضية محمد فرحات ضد إدارة مصلحة السجون عام 1997.



5. قواعد إدارة مصلحة السجون «كتب، صحف، مجلات، ألعاب جماعية للسجناء» رقم 04/50/00، الفصل 04، ساري المفعول من تاريخ 2001/5/1، آخر تحديث بتاريخ: 2009/7/30.
6. قواعد إدارة مصلحة السجون بخصوص التقدم لامتحان الثانوية العامة رقم 04.49.02، الفصل 04، ساري المفعول من تاريخ 2009/5/11.
7. قواعد عمل إدارة مصلحة السجون بخصوص عمل السجناء الأمنيين رقم 03/02/00، الفصل 03، ساري المفعول من تاريخ 2002/3/15، آخر تحديث بتاريخ 2008/10/30.
8. قواعد مصلحة السجون بخصوص تعليم السجناء الأمنيين في الجامعة المفتوحة الإسرائيلية 00/48/04، الفصل 04، ساري المفعول من تاريخ 2004/1/8، آخر تحديث بتاريخ 2006/1/16.

الدراسات والكتب:

1. تقرير الانتهاكات للعام 2018، مؤسسة الضمير لرعاية الأسير وحقوق الإنسان، 2019.
2. تقرير الحركة العالمية للدفاع عن حقوق الطفل، 2011، No way to treat a child.
3. حق الأطفال الأسرى في التعليم، دراسة صادرة عن مؤسسة الضمير لرعاية الأسير وحقوق الإنسان، 2010.
4. فهد أبو الحاج. التجربة الديمقراطية للأسرى الفلسطينيين في المعتقلات الإسرائيلية 1967-2007، فلسطين: منشورات مركز أبو جهاد لشؤون الحركة الأسيرة-جامعة القدس، 2014.
5. مسملة ثابت. الواقع التعليمي للأسرى الفلسطينيين في سجون الاحتلال الإسرائيلي (سجن هداريم دراسة حالة)، (رام الله: هيئة شؤون الأسرى والمحررين، 2016).

المراجع الإلكترونية:

1. إسرائيل تصادر 2000 كتاب من الأسرى الفلسطينيين، منشور على موقع القدس العربي بتاريخ 2018/1/10، تمت آخر زيارة بتاريخ 2019/12/29، متوفر على الرابط التالي: <https://bit.ly/2SHC1c1>.



2. الأسرى الأميون يطالبون بجلسة إضافية في العليا للسماح لهم باستكمال تعليمهم الجامعي، منشور على موقع المركز القانوني لحماية حقوق الأقلية العربية في إسرائيل «عدالة»، تمت آخر زيارة بتاريخ 2019/12/12، متوفر على الرابط التالي: <https://www.adalah.org/ar/content/view/1531>.

3. الأسرى في سجون الاحتلال والتعليم، منشور على موقع مركز المعلومات الوطني الفلسطيني «وفا»، تمت آخر زيارة بتاريخ 2020/1/23. متوفر على الرابط التالي:

http://www.wafainfo.ps/ar_page.aspx?id=rKoHexa9187271709arKoHex

4. الأسرى في سجون الاحتلال والتعليم، وكالة الأنباء والمعلومات الفلسطينية «وفا»، تمت آخر زيارة بتاريخ 2019/12/6، متوفر على الرابط التالي: http://info.wafa.ps/ar_page.aspx?id=9653.

5. أشهر الإضرابات عن الطعام، منشور على موقع مركز المعلومات الوطني الفلسطيني «وفا»، تمت آخر زيارة بتاريخ 2019/11/15، متوفر على الرابط التالي: http://info.wafa.ps/ar_page.aspx?id=3796.

6. تراجع حاد في ظروف السجن: التضيق على الأسرى، ورقة صادرة عن مؤسسة الضمير، منشورة بتاريخ 29 تشرين الأول 2018، تمت آخر زيارة بتاريخ 2019/12/5، متوفر على الرابط التالي:

<http://www.addameer.org/ar/publications/-في-ظروف-السجن-التضيق-على-الأسرى>

7. جلعاد شاليط، موقع الجزيرة، تمت آخر زيارة بتاريخ 2019/11/15، متوفر على الرابط التالي:

<https://www.aljazeera.net/encyclopedia/icons/2016/1/5/%D8%AC%D9%84%D8%B9%D8%A7%D8%AF-%D8%B4%D8%A7%D9%84%D9%8A%D8%B7>

8. الحياة الثقافية والتعليمية في سجون الاحتلال، مؤسسة الضمير لرعاية الأسير وحقوق الإنسان، تمت آخر زيارة بتاريخ 2019/11/11، متوفر على الرابط التالي:

<http://www.addameer.org/ar/content/الحياة-الثقافية-والتعليمية>.

9. خدمة التعليم الجامعي لأسرى داخل السجون في جامعة القدس المفتوحة، منشور على موقع مجلس الوزراء الفلسطيني، تمت آخر زيارة بتاريخ 2020/1/23. متوفر على



الرابط التالي:

<http://palestinecabinet.gov.ps/GovService/ViewService?ID=2865>

10. دور منظمة الصليب الأحمر الدولي في الأراضي الفلسطينية المحتلة، وكالة الأنباء والمعلومات الفلسطينية، تمت آخر زيارة بتاريخ 1 أيلول 2019، متوفر على الرابط التالي:

http://info.wafa.ps/ar_page.aspx?id=9561.

11. الكتاب في الأسر - ندوة أقامتها مؤسسة عبد المحسن القطان بتاريخ 4 أيلول 2019، للمزيد انظر:

https://www.youtube.com/watch?v=g6eWiiPh_aQ&t=78s

12. مختارات من الصحافة العبرية، منشور على موقع مؤسسة الدراسات الفلسطينية، تمت آخر زيارة بتاريخ 2019/12/25، متوفر على الرابط التالي:

<https://www.palestine-studies.org/daily/mukhtarar-view/188917>

13. المركز القانوني لحماية حقوق الأقلية العربية في إسرائيل «عدالة»، انظر: الموقع الإلكتروني:

<https://www.adalah.org/ar/content/view/8521>

14. مشروع قانون إسرائيلي لحرمان الأسرى من التعليم، منشور على موقع الجزيرة بتاريخ 2019/1/24، تمت آخر زيارة بتاريخ 2019/11/1، متوفر على الرابط التالي:

<https://bit.ly/36nW2Ze>

15. معلومات حول سجن هداريم، مؤسسة الضمير لرعاية الأسير وحقوق الإنسان، تمت آخر زيارة بتاريخ 2019/12/1، متوفر على الرابط التالي:

<http://www.addameer.org/ar/prisons/%D8%B3%D8%AC%D9%86-%D9%87%D8%AF%D8%A7%D8%B1%D9%8A%D9%85>.

16. مقال بعنوان «خمس نجوم، معتقل محكوم لمدى الحياة يكمل درجة الماجستير في السجن»، منشور بتاريخ 2019/8/27، تمت آخر زيارة بتاريخ 2019/11/28، متوفر على الرابط التالي:

<https://tpl-il.com/archives/6501?fbclid=IwAR0wx3x9XaE3LaE82a-yVoMYeMn20dxaIBgN2WD7z4WimomlApsH0eAJonW>

17. مقالة منشورة على موقع إسرائيل اليوم، منشورة بتاريخ 2017/1/19، تمت آخر زيارة بتاريخ 2019/12/14، متوفر على الرابط التالي:



<https://www.israelhayom.co.il/article/445365>

18. موقع صحيفة ידיעות أحرونوت، منشور بتاريخ 23 حزيران 2011، تمت آخر زيارة بتاريخ 10 تشرين الثاني 2019، متوفر على الرابط التالي:

<https://www.ynet.co.il/articles/0,7340,L-4086462,00.html>

19. موقع صحيفة ידיעות أحرونوت، منشور بتاريخ 23 حزيران 2011، تمت آخر زيارة بتاريخ 2019/9/28، متوفر على الرابط التالي:

<https://www.ynet.co.il/articles/0,7340,L-4086462,00.html>

20. The books travelling through Peru's prisons, International Committee of the Red Cross, published on 18 September 2017, Last visited on 15 October 2019, Available at: <https://www.icrc.org/en/document/books-travelling-through-perus-prisons>.



الملاحق

ملحق رقم (1):

قوانين مصلحة السجون بخصوص التقدم لامتحان الثانوية العامة

قانون مصلحة السجون	الجهة المسؤولة رئيس قسم السجين
الفصل -04 سجناء	ساري المفعول من تاريخ: 2009/5/11
رقم الأمر: 04.49.02	تاريخ التحديث الأخير:
<p>امتحانات التوجيهي للسجناء من سكان المناطق - توجيهي</p> <p>1. عام:</p> <p>السجناء من سكان المناطق الذين يتعلمون لامتحانات التوجيهي في السلطة الفلسطينية بشكل مستقل، بإمكانهم المشاركة في الامتحانات وفقاً لإقرار مدير السجون العامة وفقاً لقواعد هذا الأمر.</p> <p>2. الهدف:</p> <p>أ. تحديد المعايير التي تنظم عملية تنفيذ الامتحانات للسجناء في السجون.</p> <p>ب. تحديد مجالات المسؤولية بين الوحدات في مصلحة السجون العامة وبين المسؤول عن مصلحة السجون في الإدارة المدنية.</p> <p>ج. تفصيل إجراء تنفيذ الامتحانات من خلال تحديد معايير موحدة لجميع السجون.</p> <p>3. أ. عند تلقي إعلان عن موعد إجراء امتحانات التوجيهي من المستشار لشؤون التعليم في الإدارة المدنية، يقوم مدير مصلحة السجون بفحص إمكانية إجراء الامتحانات في السجون، من خلال دراسة جميع الاعتبارات الأمنية، والتشاور مع الجهات ذات العلاقة.</p> <p>ب. في حالة إقرار مدير مصلحة السجون عملية إجراء الامتحانات، تتم عملية نقل النماذج لمديري الأقسام لغرض تسجيل السجناء المعنيين بالامتحان.</p> <p>ج.</p> <p>1. من حق كل سجين من سكان المناطق إجراء الامتحان إذا كان أحد هؤلاء:</p> <p>« محكوم/معتقل جنائي أو أممي.</p> <p>« معتقل إداري.</p> <p>2. لا يوجد منع أممي أو انضباطي يحول دون مشاركة السجين في الامتحانات، وهذا الشرط متراكم مع الشرط السابق.</p> <p>3. إذا لم تتوفر بصدده معلومات تؤكد أنه قد سجن لغرض تنفيذ الامتحان في السجن، ولم يكن متورطاً في عملية تسريب الامتحانات في الماضي.</p> <p>د. لا يقر تعليم مادة الكيمياء أو الأحياء أو الفيزياء أو أي مواضيع يوجد فيها خطر أممي، كما تحدد ذلك وحدة الأمن في مصلحة السجون أو مصلحة الأمن العام.</p>	



- هـ . يرفق بكل نموذج تسجيل 4 صور شخصية محوسبة تسجل عليها من الخلف تفاصيل السجين، بما في ذلك رقم الهوية.
- و. وتعباً نماذج التسجيل حسب مناطق السكن (قطاع غزة، الضفة الغربية) حيث: لكل منطقة سكنية نموذج خاص، ولكل نموذج تسجيل رقم متسلسل يسجل، أيضاً، في نموذج التركيز.
- و . تنقل نماذج التسجيل إلى قيادة السجن لغرض إقرارها وختمها .
- ز . تنقل النماذج بشكل مركز من قبل ضابط السجناء في الوحدة للمستشار لشؤون التعليم في الإدارة المدنية خلال 3 أسابيع من تلقيها، وتبقى نسخة من القائمة لدى ضابط السجناء في الوحدة.
- ح . لدى تلقي قائمة المتقدمين وموعد الامتحان، يوزع ضابط الأمن في السجن تعليمات لإدارة الامتحانات.
- ط . يعمل ضابط السجناء في الوحدة على إصدار تصاريح خروج للامتحان من قبل ضابط الأمن في وحدة الأمن.
- ي أ . أن يتأكد المسؤول عن هيئة المخبرات أنه في القوائم التي تم نقلها لغرض الإقرار، لا توجد تفاصيل عمّن تم فصلهم في سنوات سابقة.
- ي ب . لا يقر خروج سجناء للامتحان ممن يوجد لهم أقارب من الدرجة الأولى في قوائم المتقدمين.
- ي ج . يعطى الفاحصون قوائم محدثة بأسماء السجناء المتقدمين.
- ي د . لا يسمح بإضافة أي سجين لقائمة السجناء التي تم إقرارها، والتي أرسلت لقائد السجن، ما عدا السجناء الذين نقلوا إلى السجن من سجون أخرى في زمن إجراء الامتحانات، وتم إقرارهم من قبل قائد السجن الذي نقلوا منه قبل نقلهم.
- ط و . ضابط الأمن في السجن يراقب عملية إجراء الامتحانات، ويجري فحصاً دقيقاً في معدات المتقدمين، بما في ذلك فحص أمتعتهم بواسطة جهاز فحص إلكتروني.
- ط ز . يجب التأكد من تسجيل أسماء الفاحصين في السجل اليومي للدخول.
- ي ز . يجب تسجيل تفاصيل المعدات المقررة للدخول للسجن في السجل اليومي، والتأكد من إخراجها عند انتهاء الامتحانات، ويتم توزيع قائمة بالأغراض المسموح بإدخالها من قبل وحدة الأمن قرب موعد بدء الامتحانات.
- ي ح . يرافق الفاحصون بسجان من مدخل السجن حتى قاعة الامتحانات.
- ي ط . قبل دخول السجناء للامتحان، يتم تنفيذ عملية فحص في قاعة الامتحان وفي الساحات المجاورة لها.
- ك . عند إخراج السجناء للامتحان، يجب إجراء تفتيش لهم ولأمتعتهم بواسطة جهاز التفتيش المغناطيسي.



ملحق رقم (2):

قواعد مصلحة السجون بخصوص تعليم السجناء الأمنيين في الجامعة المفتوحة الإسرائيلية

إدارة السجون العامة

أمر مديرية السجون العامة

رئيس شعبة التعليم والخدمات

ساري المفعول من تاريخ: 2004/01/08

الفصل: 04 - السجناء

التحديث الأخير: 16.01.2006

رقم الأمر: 04/48/00

تعليم السجناء الأمنيين في الجامعة المفتوحة

عام	1. أ .	تمكن مصلحة السجون العامة السجناء الأمنيين من التعليم الأكاديمي في إطار الجامعة المفتوحة (الجامعة المفتوحة) لغرض توسيع ثقافتهم في إطار التعلم بالمراسلة.
	ب .	التعليم للحصول على ألقاب أكاديمية متاح فقط بواسطة الجامعة المفتوحة.
	ج .	نشرة الجامعة المفتوحة تشكل الأساس للأطر التعليمية في الجامعة المفتوحة.
	د .	تجري الدراسة بين جدران السجن فقط، وفق الإجراءات الأمنية للسجن.
	هـ .	في هذا الأمر، «التعليم» يشمل بما في ذلك التعليم في السجون التي لا توجد فيها وحدة تعليم.
الهدف	2. أ .	تفصيل طريقة إجراءات التسجيل وتعلم السجناء الأمنيين الذين يرغبون في التعلم بواسطة الجامعة المفتوحة، من خلال تحديد معايير موحدة لجميع السجون التي يوجد بها السجناء الأمنيون.
	ب .	تأسيس طرق عمل مصلحة السجون مع الجامعة المفتوحة في موضوع السجناء الأمنيين الذين يتعلمون في الجامعة المفتوحة.
	3. أ .	تعلم السجناء الأمنيين بالمراسلة في الجامعة المفتوحة هو امتياز يتم إقراره وفقاً للمعايير التالية: 1. السلوك الجيد خلال الاعتقال حسب تقرير المسؤولين في الوحدة (انظر الملحق أ). 2. موضوع التعليم يكون في إطار مجالات التعليم المسموح بها (الملحق هـ). 3. بناءً على فحص مدير القسم، فيما إذا وجد في أمانات السجن المبلغ المطلوب للتسجيل.
	ب .	مدير السجن صلاحية إلغاء وفصل أي سجين من التعليم في أي وقت لأسباب أمنية، وانضباطية أو أسباب أخرى.
	ج .	من مسؤولية رئيس قسم التعليم، الفحص في كل فصل، وفي كل نشرة جديدة، جميع المسابقات المقترحة في إطار الجامعة المفتوحة، وفحص وجود تحديثات أو تغييرات في المسابقات المقترحة للتعليم، وفي حالة وجود أي لبس، يجب تلقي إقرار من مدير الأمن في السجن.

	<p>د . تقديم طلب التسجيل:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. السجين المعني بالتسجيل للتعليم عن طريق المراسلة في الجامعة المفتوحة، يتوجه بكتاب رسمي بواسطة مدير القسم إلى مدير السجن، مع الإشارة إلى اسم المساق ورقمه الذي هو معني به، وإرفاق توقيعه على وثيقة حقوق وواجبات السجين (انظر الملحق ج). 2. مدير السجن أو من يقوم بدوره مخول صلاحية إقرار الطلب إذا كان طلب السجين يليي المعايير الثلاثة المذكورة في البند -3 أ أعلاه. 3. يعبئ السجين طلب تسجيل للجامعة المفتوحة + ملحق للدفع يشكل تفويضاً للسحب من أماناته الشخصية، ويتم الدفع بواسطة البريد بواسطة نماذج دفع من السجن. 4. من مسؤوليات مدير القسم التأكد من أن اسم المساق الدراسي المسجل في نموذج التسجيل مشابه لطلب السجين المقرر من قبل مدير السجن. 5. بعد تلقي إقرار التسجيل من الجامعة المفتوحة، يفحص مدير القسم اسم المساق ويقارنه بنموذج التسجيل الأصلي. 6. ينقل إقرار التسجيل للسجين المتعلم بواسطة مدير القسم ويوثق في ملف السجين الشخصي، بما في ذلك جميع المراسلات المتعلقة بموضوع التعليم الخاص بالسجين. 7. التسجيل للجامعة المفتوحة أو التغيير في التسجيل، يتم فقط من خلال مصلحة السجون العامة (أمانات السجين). لا يسمح للسجين التعلم في الجامعة المفتوحة إذا تم التسجيل للمساق عن طريق أوساط تابعة للسلطة الفلسطينية، أو العائلة، أو بأي شكل آخر لا يتناسب مع تعليمات هذا الأمر. 8. عند إلغاء أي عملية تسجيل لأي مساق تعليمي، تعاد الرسوم المعادة من الجامعة المفتوحة فقط إلى أمانات السجين بواسطة تحويل بنكي، وتفاصيل الإيداع تنقل إلى الجامعة المفتوحة مع نماذج التسجيل الخاصة بالسجين. 9. رئيس قسم التعليم في السجن يتلقى من الجامعة المفتوحة قائمة مركزة ومحوسبة تتضمن تفاصيل السجناء -الطلاب وموضوع المساقات وأرقامها لغرض المتابعة. ويتم توزيع هذه القائمة لجميع الأوساط ذات العلاقة من قبل قسم التعليم في السجن؛ أي: المدير، ضابط الأمن، ضابط الاستخبارات، مدير القسم. 10. لمصلحة السجون الحق في إلغاء أي مساق أو وقفه لأسباب أمنية. 	
--	--	--

هـ .	مسيرة التعليم:	
	<p>1. إدخال المواد التعليمية: عند بداية التعليم، يتلقى رئيس قسم التعليم في السجن الكتب المقررة من الجامعة المفتوحة. في جميع الأحوال، لا يسمح بإدخال الكتب ذات الأغلفة الصلبة. يفحص ضابط الأمن محتوى الكتب من ناحية أمنية، ويفحص رئيس قسم التعليم ملائمة المحتوى للقائمة المحوسبة التي أرسلت من قبل الجامعة المفتوحة، والتي يظهر بها اسم السجين واسم المساق. بعد الفحص وطبقاً لنتائجه، تنقل الكتب والمواد التعليمية بواسطة مدير القسم إلى السجين المعني.</p> <p>2. المراسلات مع الجامعة المفتوحة: المراسلات مع الجامعة المفتوحة -منها وإليها- تتم من قبل ضابط السجناء مع نسخة لمدير القسم من خلال المتابعة والرقابة بواسطة نموذج متابعة بريدي (الملحق ب). والاتصالات بين الجامعة المفتوحة وضابط السجناء في مواضيع مثل التنسيق، والتوضيحات، وتحديد مواعيد الامتحانات، تتم كتابة فقط.</p> <p>3. مرشدون وفاحصون من قبل الجامعة المفتوحة: أ. عند الانتهاء من بلورة قائمة المساقات وعملية تسجيل السجناء للمساقات، تخصص الجامعة المفتوحة 2-3 مرشدين دائمين لكل مساق. رئيس قسم التعليم مسؤول عن تلقي الجامعة المفتوحة قائمة الفاحصين والمرشدين، ونقل تصاريح الدخول إلى السجن الخاصة بهم، وتعباً نماذج كاملة مرفقة بصورتي جواز سفر، ويتم نقلها للجهات المسؤولة لإقرارها. ويهتم رئيس قسم التعليم بتلقي تصاريح الدخول إلى السجن، وبلاغ الجامعة المفتوحة بأسماء المرشدين والفاحصين الذين أقرت عملية دخولهم إلى السجن.</p> <p>ب. تنسيق موعد وصول المرشدين إلى السجن، يتم بواسطة رئيس قسم التعليم الذي يهتم بالإبلاغ عن وصولهم، لضابط السجناء، وضابط الأمن، وضابط الاستخبارات، ومدير القسم.</p> <p>ج. كل تغيير في الموعد أو في شخص المرشد المحدد سلفاً، يتم من قبل الجامعة المفتوحة كتابة قبل أسبوع من التاريخ المحدد لوصولهم (لا يسمح بدخول أي مرشد دون تنسيق مسبق).</p> <p>د. إقرارات الدخول ترسل إلى الجامعة المفتوحة مرفقة بتعليمات أمنية لقواعد التصرف للفاحص أو المرشد (ملحق د).</p> <p>هـ. رئيس قسم التعليم في السجن ينسق مع ضابط أمن الوحدة تعليمات أمنية من قبله، لإعطائها للمرشدين والفاحصين.</p> <p>و. إدخال الكتب التعليمية أو المواد التعليمية من قبل المرشدين، ملزمة بتلقي إقرار مسبق لإدخالها من قبل إدارة التعليم في السجن.</p> <p>ز. لا يتلقى الفاحص أو المرشد أي مواد مكتوبة من السجن خلال اللقاء به باستثناء دفتر الامتحان في يوم الامتحان. وإن عملية نقل الأبحاث أو الكتابات، تتم فقط من خلال قسم التعليم في السجن، وبواسطة البريد فقط.</p> <p>ح. عند دخول الفاحص إلى داخل السجن، يبلغ مدير قسم التعليم هاتفياً، قسم الامتحانات في الجامعة المفتوحة (التفاصيل موجودة لدى المراقب) عن وصول الفاحص، ويسمح للفاحص بأن يتلقى من الجامعة المفتوحة تعليمات لفتح مغلقات الامتحان، وكل ذلك في حدود الإمكانيات.</p> <p>ط. تشخيص السجن قبل الامتحان يتم من قبل مدير القسم بواسطة بطاقة السجن.</p> <p>ي. يهتم رئيس قسم التعليم بأن يبقى السجناء في غرفة الامتحان حتى انتهاء جميع السجناء من تقديم الامتحان.</p> <p>ك. يسلم الفاحصون والمتحنون ورقة تعليمات (انظر الملحق د)، بحيث تحفظ نسخة موقعة منها في مركز التعليم.</p> <p>ل. بالإمكان وقف زيارة مرشد أو فاحص لأسباب أمنية.</p> <p>4. الامتحانات أ. يهتم رئيس قسم التعليم بتلقي قائمة دقيقة من الجامعة المفتوحة بأسماء السجناء المعدين للامتحان قبل شهر من موعد الامتحان. ويهتم رئيس قسم التعليم بإبلاغ مدير القسم بأسماء السجناء المعدين للامتحان. لغرض إعداد وتشخيص قائمة المتعلمين، وفقط السجناء الذين تلقوا إقراراً مسبقاً يسمح لهم بالخروج للامتحان.</p> <p>ب. المتحنون في الموعد ب - يقدم السجناء طلباً لامتحان إضافي في المساق الذي يتعلمون فيه، وبعد فحص رئيس قسم التعليم ومقارنة المعطيات (اسم المساق) يقرر الطلب وفقاً لوضع أمانات السجن.</p>	
5 .	في اللواء: رئيس قسم التشخيص في السجن: مدير السجن	
6 .	25.5.2005	تحديثات سابقة



ملحق رقم (3):

نموذج تعليم السجناء في الجامعة المفتوحة الإسرائيلية

إدارة السجون العامة

أمر مديرية السجون العامة

رئيس شعبة التعليم والخدمات

ساري المفعول من تاريخ 2004/01/08

الفصل: 04 - السجناء

التحديث الأخير: 16.01.2006

رقم الأمر: 04/48/00

تعليم السجناء الأمنيين في الجامعة المفتوحة

الملحق أ

إقرار تعليم سجين أمني في إطار الجامعة المفتوحة

اسم السجين.....

رقم السجين.....

وجهة نظر مدير القسم.....

.....

(يتم التطرق لمشاركات السجين في الأحداث السلبية والخارقة ذات الطابع الانضباطي).

وجهة نظر ضابط الاستخبارات:.....

.....

.....

وجهة نظر ضابط الأمن:.....

.....

قرار مدير السجن - (يقر/لا يقر تعليم السجين).....

.....

التوقيع

التاريخ

الدرجة

اسم مدير السجن



ملحق رقم (4)

نموذج متعلق بالتعليم في الجامعة المفتوحة الإسرائيلية

إدارة السجون العامة

أمر مديرية السجون العامة

رئيس شعبة التعليم والخدمات

ساري المفعول من تاريخ 2004/01/08

الفصل: 04 - السجناء

التحديث الأخير: 16.01.2006

رقم الأمر: 04/48/00

الملحق ب

نموذج متابعة بريد

رقم	الموضوع	اسم السجين	تاريخ الخروج للجامعة المفتوحة	تاريخ الدخول من الجامعة المفتوحة	ملاحظات
1					
2					
3					
4					
5					
6					
7					
8					
9					
10					
11					
12					
13					
14					
15					
16					
17					



ملحق رقم (5):

إقرار خاص بالطالبة الملتحقين بالجامعة المفتوحة الإسرائيلية

إدارة السجون العامة

أمر مديريةية السجون العامة

رئيس شعبة التعليم والخدمات

ساري المفعول من تاريخ 2004/01/08

الفصل: 04 - السجناء

التحديث الأخير: 16.01.2006

رقم الأمر: 04/48/00

تعليم السجناء الأمنيين في الجامعة المفتوحة

الملحق ج

حقوق وواجبات السجن الأمنيين الذي يتعلم بواسطة الجامعة المفتوحة

تعهدات السجن

في إطار تعليمي في الجامعة المفتوحة، ولكوني سجيناً في السجن، فإنني أتعهد بأن التزم بالقواعد والإجراءات المفصلة أدناه.

1. من مسؤولياتي الاهتمام بتنفيذ عملية التسجيل للجامعة المفتوحة حسب الجدول الزمني والقواعد المحددة من قبل الجامعة المفتوحة.
2. إنني على علم بأن التسجيل للتعليم في الجامعة المفتوحة يتم بواسطة مصلحة السجون فقط، وأن كل تسجيل آخر غير التسجيل من خلال مصلحة السجون يلقى (تسجيل لمساقات مقررة من قبل مصلحة السجون - الملحق د).
3. يجب عليّ أن أعبئ نموذج طلب التسجيل ونقله بواسطة مدير القسم إلى مدير السجن.
4. بعد أن يتم إقرار طلب التسجيل الخاص بي، يتم نقل رسوم التسجيل وتكاليف التعليم من حسابي الشخصي إلى الجامعة المفتوحة، أو من أي حساب مودع فيه أموال لي بواسطة نماذج دفع من إدارة السجون، وإنني أقر بعملية النقل هذه.
5. إنني أقر بأن أدفع من خلال أماناتي الشخصية جميع الدفعات المطلوبة من الجامعة المفتوحة لأغراض التعليم (التسجيل، ومواد التعليم، والكتب، والامتحانات، والامتحانات المعادة، والتسجيل المتأخر، وما إلى ذلك).
6. ومعلوم لي أن كل تأخير في عملية التسجيل والامتحانات، يترتب عليه دفعات معينة - جميع هذه الدفعات تحل عليّ وإنني أقر بذلك نقل الدفعات كما يتطلب الأمر.
7. معلوم لي بأن كل تغيير يتعلق بالتسجيل لأي مساق يتطلب تلقي إقرار مجدد من مدير السجن، ويقدم حسب جدول زمني للجامعة المفتوحة، وبما لا يتأخر عن شهر من الموعد الأخير الذي حددته الجامعة المفتوحة لتلقي الطلب للتغيير، أو شهر قبل بداية التعليم.
8. معلوم لي أن كل طلب لإجراء مقابلة مع مرشد أو فاحص، وكل طلب آخر من الجامعة المفتوحة، يتم من خلال التوجه بطلب مكتوب إلى مسؤول قسم التعليم في السجن، ومعلوم لي كذلك أن الرد يتم وفقاً لإمكانات مصلحة السجون، وأن مصلحة السجون مخولة صلاحية وقف أي مقابلة مع أي موجه أو فاحص لأسباب تتعلق بالأمن.
9. معلوم لي بأن تعليمي شخصي ومستقل ووفقاً لإمكاناتي، ولذلك فإن مصلحة السجون العامة لا تتحمل أي مسؤولية بخصوص تحصيلي العلمي.
10. معلوم لي أنه ممنوع حيازة كتب ذات أغلفة صلبة في السجن.
11. معلوم لي أنه ممنوع نقل مواد مكتوبة أو أدوات ممنوع حيازتها، ما عدا دفتر الامتحان الذي ينقل إلى الفاحص في يوم الامتحان.
12. معلوم لدي أنه في حالة العثور على مواد مكتوبة أو مواد ممنوع حيازتها أو نقلها مني وإلي، فإن مصلحة السجون يكون لها صلاحية وقف تعليمي بشكل مطلق.
13. لا تدفع الجامعة المفتوحة ولا تعيد أي دفعات في حالة توقف تعليمي في الجامعة.
14. معلوم لي أن فعوى اللقاءات مع المرشدين أو المتحنيين يكون على أساس نقل معلومات تتعلق بالتعليم فقط.
15. معلوم لي أنه عليّ أن التزم بجميع المتطلبات والإجراءات، وإلا فإن مصلحة السجون مخولة بوقف تعليمي في كل لحظة، وإنني أعفي بذلك مصلحة السجون من كل مسؤولية بخصوص موضوع تعليمي أو وقفه وفق تقييم مصلحة السجون.

وعلى ذلك أوقع

.....
التاريخ رقم النموذج الاسم واسم العائلة التوقيع

تم التوقيع بحضور مدير القسم



ملحق رقم (6):

ورقة تعليميات للموجهين والممتحنين من قبل الجامعة المفتوحة الإسرائيلية

إدارة السجون العامة

أمر مديرية السجون العامة

رئيس شعبة التعليم والخدمات

ساري المفعول من تاريخ 2004/01/08

الفصل: 04 - السجناء

التحديث الأخير: 16.01.2006

رقم الأمر: 04/48/00

الملحق ج

الموضوع: ورقة تعليميات للموجهين/والممتحنين من قبل الجامعة المفتوحة

السجناء الذين يتعلمون في إطار الجامعة المفتوحة مقيدون بقوانين الجامعة المفتوحة وإجراءات مصلحة السجون ذات العلاقة بالموضوع.

واستمراراً لإجراءات تعليم السجناء الأمنيين بواسطة الجامعة المفتوحة، فهذه عدة تعليمات/وتوضيحات للمرشدين/الفاحصين من قبل الجامعة المفتوحة:

1. رجل الاتصال مع المرشد/الفاحص في السجن هو ضابط التعليم (في السجون التي لا يوجد فيها ضابط تعليم يكون ضابط السجناء).
2. قوائم المرشدين للمساقات المسموح لهم بالدخول إلى السجن، تكون في السجون المعدة للدخول إليها.
3. تنسيق موعد وصول المرشد/الفاحص للسجن، يتم بواسطة رئيس قسم التعليم.
- كل تغيير في موعد/أو في المرشد المحدد، يتم من قبل الجامعة المفتوحة كتابةً، قبل أسبوع من إجرائه، ولا تقرر عملية دخول المرشد/الفاحص دون إقرار مسبق.
4. المرشدون الفاحصون الجدد يتلقون توجيهاً من قبل ضابط الأمن في السجن في اللقاء الأول.
5. إدخال الكتب التعليمية/أو المواد التعليمية الأخرى من قبل المرشد، يجب أن تتم بإقرار مسبق من ضابط الأمن في السجن بواسطة قسم التعليم.
6. لا يتلقى المرشد أو الفاحص أي مادة مكتوبة أو أخرى من السجن خلال اللقاء بينهم، وعملية نقل الأبحاث والواجبات المكتوبة تتم فقط بواسطة ضابط التعليم في السجن، وبواسطة البريد فقط، ما عدا دفتر الامتحان الذي يسلمه السجن للفاحص في نهاية الامتحان.
7. الفاحص/المرشد مطالب بالحفاظ على الإجراءات المسجلة أعلاه طوال فترة اللقاءات.
8. لمصلحة السجون صلاحية وقف أي لقاء مع أي مرشد/فاحص لأسباب أمنية.
9. المرشد/الفاحص الذي يتبين أنه لم يلتزم بقواعد السلوك المذكورة أعلاه، لا يسمح بدخوله إلى السجن مرة أخرى.



ملحق رقم (7):

قائمة بالمجالات المسموح والممنوع تعلمها في الجامعة المفتوحة الإسرائيلية

إدارة السجون العامة

أمر مديرية السجون العامة

رئيس شعبة التعليم والخدمات

ساري المفعول من تاريخ 2004/01/08

الفصل: 04 - السجناء

التحديث الأخير: 16.01.2006

رقم الأمر: 04/48/00

الملحق هـ

1. قائمة بمجالات التعليم المسموح بتعلمها

1. العلوم الروحية.
2. علم الاجتماع.
3. إدارة واقتصاد.
4. علم النفس.
5. العلوم السياسية.

2. قائمة بمجالات التعليم غير المسموح بتعلمها

1. العلوم الحياتية (الأحياء).
2. العلوم الطبيعية.
3. علم الحاسوب.
4. الفيزياء.
5. الكيمياء.
6. كل مساق آخر مرفق بمواد مساعدة ليست أوراقاً (مثل محفل الرسم).
7. كل مجال تعليم آخر يرتبط الانتظام به بإمكانيات معقولة للإضرار بأمن السجن أو أمن الدولة.



الملحق رقم (8):

قائمة المقابلات

لغايات إتمام هذه الدراسة، تم إجراء مجموعة من المقابلات شملت أسرى حاليين، وسابقين، وممثلي أقسام، ومحامين ومسؤولين من وزارة التربية والتعليم وجامعة القدس، وكلك هيئة شؤون الأسرى والمحررين. مرفق أدناه أسماء من تمت مقابلاتهم لغايات إنجاز هذه الدراسة:

إبراهيم مسعد: اعتقل في حزيران 2006، وحكم عليه بمؤبدين و25 سنة. يقبع مسعد حالياً في سجن نفحة، وهو من الأسرى الذين تقدموا لامتحان الثانوية العامة في سجن ريمون، ويدرس حالياً العلوم الاجتماعية. تمت المقابلة بتاريخ 2019/7/9.

أحمد سعادات: اعتقل مرات عدة، وكان آخرها عام 2006، وذلك عقب اقتحام قوة عسكرية إسرائيلية للسجن واعتقال سعادات وآخرين، حيث قدّم سعادات للمحاكمة وحكم عليه بالسجن ثلاثين عاماً. يقبع سعادات حالياً في سجن ريمون، وتمت مقابله بتاريخ 2019/5/19.

أحمد عميرة: أمضى ما يقارب 23 عاماً في السجن، وأفرج عنه عام 2011. تمكن خلال سنوات اعتقاله من الحصول على شهادة الثانوية العامة، وبدأ دراسته في الجامعة المفتوحة الإسرائيلية عام 2003 ولم يكملها. تمت مقابله بتاريخ 2019/5/13.

أسيد أبو عادي: هو أحد المعتقلين في سجن عوفر، وهو بالغ يقبع في قسم الأشبال، تمت زيارته بتاريخ 2019/8/13 حيث أدلى بمعلومات ذات صلة بدراسة التعليم.

إلياس صباغ: يعمل محامياً منذ سنوات طويلة، تمت مقابله بتاريخ 2019/6/26.

أيمن ناصر: يعمل منسقاً للوحدة القانونية في مؤسسة الضمير لرعاية الأسير وحقوق الإنسان، وهو ناشط حقوقي ومدافع عن حقوق الإنسان ومختص في شؤون الأسرى. كان اعتقاله الأخير عام 2018، واعتقل قبلها ثلاث مرات. يحمل شهادة الماجستير في علم النفس الاجتماعي والتربوي، وعمل محاضراً في جامعة القدس المفتوحة. تمت مقابله بتاريخ 2019/7/23.

بسام أبو عكر: أمضى ما مجموعه 24 عاماً في سجون الاحتلال. أنهى دراسة البكالوريوس داخل السجن وبدأ بدراسة الماجستير من جامعة القدس أبو ديس وهو في السجن وأنهاها بعد الإفراج عنه، وهو من قيادات الحركة الأسيرة داخل السجون. تمت مقابله بتاريخ 2019/8/5.



بيان عزام:

اعتقلت عام 2017، وأصدرت محكمة الاحتلال بحقها حكماً بقضاء أربعين شهراً في الأسر، وهي حالياً ممثلة الأسيرات في سجن الدامون، تمت مقابلتها بتاريخ 2019/6/17.

خالدة جران:

اعتقلت ثلاث مرات، وكان الاعتقال الأخير عام 2019. حصلت قبل اعتقالها على درجة الماجستير في الديمقراطية وحقوق الإنسان. ولم تحصل على أي درجة علمية داخل السجن، تمت مقابلتها بتاريخ 2019/5/14.

خضراضي:

هو أحد الأسرى المحررين وفقاً لصفقة وفاء الأحرار، إلا أن سلطات الاحتلال أعادت اعتقاله عام 2014. تمت مقابلته بتاريخ 2019/6/17.

ذياب ناصر:

اعتقل عام 2014، وحكم عليه بالسجن 11 عاماً، تمت مقابلته بتاريخ 2019/6/26.

رأفت حمدونة:

اعتقل عام 1990، وحكم عليه بعشرين عاماً، وتم فيما بعد تخفيضها إلى 15 عاماً. أفرج عنه عام 2005. بدأ الدراسة داخل السجن عام 1999 في الجامعة المفتوحة الإسرائيلية، وحصل على درجة البكالوريوس تخصص علم اجتماع وعلوم إنسانية عام 2004. بعد سنوات اعتقاله أكمل دراسته الجامعية، وأنهى درجة الماجستير والدكتوراه. تمت مقابلته بتاريخ 2019/6/27.

رولى أبو دحو:

أسيرة محررة، أمضت تسع سنوات في السجن من العام 1988-1997. حاصلة على شهادتي ماجستير، وتعمل محاضرة في جامعة بيرزيت. خلال سنوات اعتقالها كانت في سجن الرملة لفترة قصيرة، ثم قضت باقي الفترة في سجن هشارون. تمت مقابلتها بتاريخ 2019/6/19.

زياد عياد:

دكتور في القانون العام والعلوم السياسية في جامعة القدس أبو ديس، وهو أحد منسقي برنامج الدراسات العليا والبكالوريوس للأسرى. تمت مقابلته بتاريخ 2019/7/15.

سياف أبو سيف:

يعمل حالياً مدير مديرية هيئة شؤون الأسرى والمحررين، وشغل سابقاً منصب مدير دائرة التعلم الجامعي في هيئة شؤون الأسرى والمحررين. أعتقل ثلاث مرات منذ العام 1988 حتى العام 1991 بما مجموعه سنتان. حاصل على درجة البكالوريوس في إدارة الأعمال ودبلوم عالٍ من جامعة بيرزيت في إدارة المؤسسات الحكومية. تمت مقابلته بتاريخ 2019/5/21.

ضرغام الأعرج:

قضى 19 عاماً في سجون الاحتلال، تنقل فيها بين مختلف السجون. وقضى ما يقارب العامين ونصف مع الأشبال، حيث كان ممثل الأشبال في سجن الدامون. تمت مقابلته قبل الإفراج عنه بتاريخ 2019/4/8.



طارق خضر:

اعتقل مرات عدة، وقضى في سجون الاحتلال ما يقارب عشرة أعوام. أنهى درجة الماجستير في الدراسات الإسرائيلية من جامعة القدس أثناء تواجده في سجن عوفر. تمت مقابلته بتاريخ 2019/10/1.

عاصم الكعبي:

اعتقل عام 2003، وحكم عليه بثمانية عشر عاماً. يدرس عاصم تخصص التنمية الاجتماعية في جامعة القدس المفتوحة في سجن النقب. بدأ تعليمه في سجن هداريم، ولكن بسبب عقوبات «شاليط» في حينه، لم يكمل تعليمه في الجامعة الإسرائيلية المفتوحة، بعد ذلك انضم إلى جامعة الأقصى في غزة تخصص تاريخ، ولكنه، أيضاً، لم يكمل تعليمه فيها بسبب نقله إلى سجن مجدو الذي لا يوجد فيه مجال للدراسة الجامعية. تمت مقابلته بتاريخ 2019/7/19.

عاهد أبو غلمة:

اعتقل عام 2006، وحكم عليه بأكثر من مؤبد. حصل على درجة البكالوريوس قبل اعتقاله من جامعة بيرزيت في تخصص علم الاجتماع، وفيما بعد تمكن من الحصول على درجة الماجستير تخصص دراسات إقليمية وإسرائيلية من جامعة القدس أبو ديس من سجن هداريم عام 2016. تمت مقابلته بتاريخ 2019/6/20.

عايد أبو قطيش:

يعمل مديراً لبرنامج المساءلة في الحركة العالمية للدفاع عن الأطفال. تمت مقابلته بتاريخ 2019/6/11.

عبد الفتاح دولة:

أمضى دولة 12 سنة في السجن في الفترة ما بين 2004-2016. وكان ممثل قسم الأشبال في سجن عوفر قسم (13) في الفترة ما بين 2015-2016. حاصل على درجة البكالوريوس تخصص إعلام من جامعة القدس أبو ديس، وتمت مقابلته بتاريخ 2019/4/21.

عبد القادر بدوي:

اعتقل وهو في الصف العاشر عام 2013، وحكم عليه بست سنوات. حصل على شهادة الثانوية العامة عام 2014 من سجن النقب، وفيما بعد تمكن من الحصول على درجة البكالوريوس عام 2018 من سجن هداريم. تمت مقابلته بتاريخ 2019/6/19.

عبد الناصر عيسى:

اعتقل عام 1995، وأمضى في المعتقل ما يزيد على 20 سنة. اعتقل أثناء دراسته في جامعة النجاح الوطنية، والتحق عام 1999 بالجامعة المفتوحة الإسرائيلية وأنهى درجة البكالوريوس عام 2007 في تخصص العلوم السياسية والعلاقات الدولية، وفيما بعد أنهى درجة الماجستير، أيضاً، من الجامعة المفتوحة الإسرائيلية في تخصص الدراسات الديمقراطية وذلك عام 2009. تمت مقابلته بتاريخ 2019/6/18.

عصمت منصور:

اعتقل عصمت منصور عام 1993، وأفرج عنه عام 2013. تمكن خلال



سنوات اعتقاله من الحصول على درجة البكالوريوس تخصص صحافة من الجامعة المفتوحة الإسرائيلية... تمت مقابلته بتاريخ 2019/5/14.

علاء عبد الكريم:

أمضى 7 سنوات في السجن، وتمكن خلال هذه السنوات من إنهاء درجة البكالوريوس. تمت مقابلته بتاريخ 2019/8/5.

عيسى قراقع:

ترأس عيسى قراقع جمعية نادي الأسير الفلسطيني بين العامين 1993 - 2006، وفاز بعضوية المجلس التشريعي الفلسطيني في انتخابات 2006، واستلم لجنة الأسرى في المجلس التشريعي، وتم تعيينه عام 2009 وزيراً لشؤون الأسرى والمحررين، وشغل كذلك منصب رئيس هيئة شؤون الأسرى والمحررين. تمت مقابلته بتاريخ 2019/7/10.

فراس البرغوثي:

اعتقل عام 2011، وأمضى في السجن خمسة أعوام، واعتبر فراس مسؤول الهيئة التعليمية لبرنامج الدراسات الثانوية (التقدم لامتحان الثانوية العامة) وجامعة القدس المفتوحة بين العامين 2014-2016. تمت مقابلته بتاريخ 2019/6/10.

قدورة فارس:

شغل منصب وزير دون حقيبة، وانتخت عضواً في المجلس التشريعي من العام 1996 وحتى العام 2006 - عن قائمة فتح - ويشغل حالياً منصب رئيس نادي الأسير الفلسطيني، وهو من مؤسسي نادي الأسير الفلسطيني. تمت مقابلته بتاريخ 2019/6/23.

كميل أبو حنيش:

تعلم أبو حنيش اللغة العبرية أثناء فترة الاعتقال، وقرر الالتحاق بالجامعة العبرية المفتوحة في برنامج الماجستير عام 2007، إلا أنه لم يتمكن من إنهاء كافة المساقات نتيجة للعقوبات التي فرضت على الأسرى، والتحق عام 2016 ببرنامج الماجستير في سجن هداريم في تخصص الدراسات الإسرائيلية، وتخرج عام 2019. تمت المقابلة بتاريخ 2019/8/7.

لؤي المنسي:

اعتقل في العام 2004، وحكم عليه بالسجن خمسة عشر عاماً، وتم تعيينه ممثلاً عن قسم الأشبال في معتقل عوفر لسنوات عدة. تمت مقابلته بتاريخ 2019/7/23.

مروان البرغوثي:

اعتقل مروان البرغوثي عام 2002، وحكم عليه بخمسة مؤبدات وأربعين عاماً، ويشغل منصب الأمين العام للجنة العليا لحركة فتح في الضفة الغربية. يحمل البرغوثي درجة البكالوريوس في التاريخ والعلوم السياسية ودرجة الماجستير في العلاقات الدولية من جامعة بيرزيت. تمكن خلال سنوات اعتقاله من الحصول على شهادة الدكتوراه في العلوم السياسية من معهد البحوث والدراسات التابع لجامعة الدول العربية. تمت مقابلته بتاريخ 2019/7/24.



مسلمة ثابت:

اعتقل عام 2003، وحكم عليه بخمسة وعشرين عاماً. أنهى خلال سنوات اعتقاله درجة البكالوريوس في تخصص إدارة الأعمال، ودرجة الماجستير في الدراسات الإسرائيلية، وتم ذلك في سجن هداريم. وأصدر كتاباً حول الواقع التعليمي للأسرى في السجون في الفترة (2000-2016) هداريم - دراسة حالة. تمت مقابلته بتاريخ 2019/6/17.

مهند العزة:

أسير محرر، تمت مقابلته بتاريخ 2019/11/6.

نعمان الشلبي:

اعتقل عام 1992، وحكم عليه بثلاثة مؤبدات وعشرين عاماً، وأفرج عنه عام 2014. تقدم إلى امتحان الثانوية العامة أثناء سنوات اعتقاله، وفيما بعد أنهى درجة البكالوريوس من الجامعة المفتوحة الإسرائيلية عام 2010، ودرجة الماجستير في الدراسات الإقليمية مسار الدراسات الإسرائيلية عام 2013 من جامعة القدس أبو ديس. تمت مقابلته بتاريخ 2019/7/3.

هشام عبد الرازق:

اعتقل أكثر من مرة، وأمضى ما يقارب 21 عاماً في السجن. تمت مقابلته بتاريخ 2019/6/30.

وسام رفيدي:

اعتقل مرات عدة بما مجموعه 9 سنوات، وكانت سنوات اعتقاله الأولى في العام 1976. يحمل رفيدي درجتين في الماجستير من جامعة بيرزيت. يعمل حالياً باحثاً ومحاضراً متفرغاً في جامعة بيت لحم. تمت مقابلته بتاريخ 2019/7/9.

وليد دقة:

كان أحد الأسرى الذين اعتقلوا قبل توقيع اتفاق أوسلو، وترفض إسرائيل الإفراج عنهم، وصدر بحقه حكم بالسجن المؤبد. واصل أبو دقة دراسته الأكاديمية في السجن، فحصل على شهادة الماجستير في العلوم السياسية، وقام بنشر عدد من المؤلفات أهمها صهر الوعي. تمت مقابلته بتاريخ 2019/6/16.

ياسمين شعبان:

نائبة ممثلة الأسيرات في سجن الدامون، اعتقلت عام 2014 بعد اقتيادها للتحقيق، وحكم عليها بخمس سنوات، حيث خرجت من السجن عام 2019. تمت مقابلتها بتاريخ 2019/6/7.

ياسين أبو خضير:

اعتقل عام 1987، وأفرج عنه في 2014. يدرس حالياً الماجستير في جامعة القدس - أبو ديس في تخصص دراسات إسرائيلية، وهو على مشارف تسليم رسالة الماجستير حول الهوية الجمعية للطائفة الدرزية في ظل قانون القومية. تمت مقابلته بتاريخ 2019/6/25.

يامن زيدان:

محامي هيئة شؤون الأسرى والمحررين، تمت مقابلته بتاريخ 2019/11/10.





مؤسسة الضمير لرعاية الأسير وحقوق الإنسان:

الضمير مؤسسة أهلية فلسطينية مستقلة غير ربحية تعنى بحقوق الإنسان. أسسها في مدينة القدس المحتلة أواخر عام 1991 مجموعة من النشطاء والمهتمين بحقوق الإنسان لدعم ونصرة الأسرى. ومناهضة التعذيب عن طريق المراقبة والمتابعة القانونية والحملات التضامنية.

يحيط بالضمير عدد من الأنصار والمتطوعين الذين يطلق عليهم (الضمان). وهم الأشخاص الذين يؤمنون بأهداف المؤسسة ويشاركون في نشاطاتها ويعملون على دعمها مادياً ومعنوياً.

الضمير عضو في شبكة المنظمات الأهلية الفلسطينية. مجلس منظمات حقوق الإنسان. الشبكة العالمية لمناهضة التعذيب. الائتلاف من أجل الدفاع عن الحقوق والحريات. الائتلاف الإقليمي لإلغاء عقوبة الإعدام. الائتلاف الدولي لمناهضة سياسة العزل. وغيرها من ائتلافات محلية وإقليمية ودولية.

رؤية الضمير:

تؤمن مؤسسة الضمير بعالية حقوق الإنسان التي تستند إلى أولوية احترام الكرامة والإنسانية وعدم تجزئتها استناداً إلى الأعراف والمواثيق المقررة دولياً.

كما وتؤمن الضمير بأهمية بناء مجتمع فلسطيني ديمقراطي حر يسوده العدل والمساواة وسيادة القانون واحترام حقوق الإنسان في إطار حقه في تقرير المصير.

أهداف الضمير:

- * أولاً: مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة القاسية. أو اللاإنسانية أو المهينة والعمل على إلغاء عقوبة الإعدام.
- * ثانياً: مناهضة الاعتقال التعسفي وضمان المحاكمة العادلة والنزهة.
- * ثالثاً: دعم وإسناد معتقلي الرأي والاهتمام بالمعتقلين والأسرى السياسيين ونصرتهم معنوياً وقانونياً وإعلامياً.
- * رابعاً: المساهمة في سن قوانين فلسطينية تصون مبادئ حقوق الإنسان والحريات الأساسية وضمان تنفيذها.
- * خامساً: المساهمة في الارتقاء بالوعي المجتمعي تجاه قضايا حقوق الإنسان والديمقراطية وسيادة القانون.
- * سادساً: بناء الحياة الديمقراطية في المجتمع الفلسطيني القائمة على التعددية السياسية وحرية الرأي والتعبير.
- * سابعاً: حشد وتكريس التأييد والدعم الدولي لحقوق الشعب الفلسطيني المشروعة.

للاتصال بنا:

العنوان البريدي: 17338 القدس
رام الله. الماصيون. دوار الرافدين. شارع موسى طواشة
مبنى صابات. الطابق الأول.

هاتف: +970 (0)2 296 0446
+970 (0)2 297 0136
فاكس: +970 (0)2 296 0447

البريد الإلكتروني: info@addameer.ps
الصفحة الإلكترونية: www.addameer.org